



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد
ماجستير علوم مالية ومصرفية

العوامل المؤثرة على كفاية الأموال الخاصة في البنوك التجارية الخاصة
(دراسة تحليلية على البنوك التجارية الخاصة العاملة في سوريا)

إعداد الطالبة
رهف هيثم أحمد

المشرف

أ.د. علي كنعان

2016/2015

مقدمة :

تشكل البنوك والمؤسسات المالية لبنة أساسية مهمة في بناء الاقتصاد والاعمال في أي دولة اذ ان القطاع المصرفي له دور كبير لايمكن تجاهله في عملية التطوير الاقتصادي وذلك أنه يعتبر الأداة التي من خلالها تطبق الدولة نظامها النقدي وسياستها النقدية ويعطي القطاع المصرفي مؤشرا رئيسيا على حيوية الوضع الاقتصادي في تلك الدولة من خلال ما تقدمه من خدمات مصرفية متعددة تساعد كثيرا في تنشيط العمليات الاقتصادية والمالية والتجارية (الجهمني، 2001،

وفي ظلال التغيرات المستمرة في البيئة الاقتصادية تتعرض البنوك التجارية الى العديد من المخاطر التي تؤثر على أنشطتها المختلفة من اقراض واستثمار وغيرها و من أمثلة المخاطر التي تواجه البنوك التجارية : مخاطر الائتمان ،مخاطر السيولة ،مخاطر سعر الفائدة ،مخاطر التضخم ،مخاطر السوق ،مخاطر راس المال وغيرها وكلها تؤثر على أصول البنك التجاري وبالتالي سلامة أموال المودعين (المليجي، 2002،

ومن هنا تزايد الاهتمام بكفاية (متانة) راس المال المصرفي أو مايسمى الملاءة المصرفية خلال السبعينات والثمانيات لدرجة كبيرة بحيث أصبحت من القضايا المعاصرة في الحياة المصرفية ومع التطورات المتسارعة في العالم وبخاصة نشوء أزمة المديونية والتحرك نحو انشاء التكتلات الاقتصادية الواسعة والقوية وظاهرة انتشار الفروع والمصارف خارج الدولة الام حيث بدأ التركيز على الخطوط العريضة لمفهوم راس المال وأهميته ووظائفه وصولا الى معايير كفايته ومن هنا انبثقت اتفاقية بازل الصادرة في تموز 1989 الذي كان حدثا بارزا في عالم المصارف بوجه عام والعمل المصرفي بوجه خاص وقد انصب الاتفاق على التأكيد من أن ملاءة المصرف ركنا أساسيا في الصيرفة السليمة (الهندي، 2003)

وتعتبر هذه الاتفاقية من أهم الاتفاقيات التي تؤثر على العلاقات المصرفية بين الدول وكدليل قوي على تأثير اتفاقية بازل على الجهاز المصرفي السوري فقد أصدر المصرف المركزي السوري القرار رقم (253/م/ن/ب 4) بتاريخ 2 كانون الثاني 2007 حول اعتماد مشروع التعليمات الخاصة بتحديد نسبة كفاية الأموال الخاصة عملا بمقررات بازل للرقابة المصرفية

الصادرة في 1988 وانسجاما مع مقررات بازل 2 الصادرة في 2006 حيث يطلب من كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية التقيد بها .

أولا مشكلة البحث :

تطور القطاع المصرفي السوري بشكل كبير في الآونة الأخيرة فزاد عدد المصارف وتضاعف حجم الودائع ولكن نسبة التسهيلات الائتمانية التي تقدمها المصارف لم تزد بنفس المعدل وهذا ما أثار التساؤلات حول العوامل المؤثرة على درجة كفاية رأس المال ومن هنا تأتي مشكلة الدراسة لتحاول الإجابة على السؤال التالي:

• ماهي العوامل المؤثرة على كفاية رأس المال فيالبنوك التجارية الخاصة العاملة في

سورية؟

ويشتق منه الأسئلة الفرعية التالية

- مالعلاقة بين مخاطر السيولة وكفاية رأس المال في تلك البنوك ؟
- مالعلاقة بين مخاطر الائتمان وكفاية رأس المال في تلك البنوك ؟
- مالعلاقة بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال في تلك البنوك ؟
- مالعلاقة بين العائد على حقوق الملكية و كفاية رأس المال في تلك البنوك ؟

ثانيا أهمية الدراسة :

ترجع أهمية الدراسة بالنظر الى أهمية كفاية رأس المال في تحقيق الأمان المصرفي للبنوك العاملة في سوريا والذي يحقق فوائد للعديد من الجهات مثل

- المستثمرين : سواء أكانوا أفراد أو هيئات وذلك للمحافظة على استثماراتهم وتوجيهها

للاتجاه الصحيح والذي يحقق لهم أكبر عائد ممكن

- المودعين : من أجل الاطمئنان على استرجاع ودائعهم من جهة والفوائد المترتبة عليها

من جهة أخرى

- الادارة المصرفية للتعرف على مؤشرات النجاح والفشل وتمكين اتخاذ التدابير والخطوات

اللازمة لحمايتها من مخاطر الرفع المالي والتشغيلي

- الجهات الرقابية :من أجل اتخاذ تدابير احترازية تجنباً لحدوث أزمات مالية تؤثر على الاقتصاد الوطني

ثالثاً الهدف من الدراسة :

- تهدف الدراسة الى تطوير نموذج قياسي يستند الى التحليل المالي للقوائم المالية المنشورة للبنوك من خلال الوقوف على مدى تأثير بعض العوامل على كفاية رأس المال في البنوك التجارية العاملة في سوريا والخروج بتوصيات تساعد إدارة البنوك على تطوير أدائها المصرفي من حيث
- إدارة مخاطر السيولة (Liquidity Risk)
- ومخاطر الائتمان (Credit Risk)
- ومخاطر رأس المال (capital risk)
- من اجل تحقيق معدلات مرتفعة للعائد على حقوق الملكية (Roe) والمحافظة على هامش الأمان المصرفي (bank hedging)

رابعاً فرضيات الدراسة :

للإجابة على التساؤلات المطروحة في مشكلة الدراسة وضعت الفرضيات التالية المتعلقة بالبنوك التجارية الخاصة السورية :

- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر السيولة وكفاية رأس المال .
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر الائتمان وكفاية رأس المال.
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال.
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مخاطر العائد على حقوق الملكية وكفاية رأس المال.

حدود البحث :

الحدود المكانية :

المصارف الخاصة العاملة في الجمهورية العربية السورية

- بنك بيمو
- بنك عودة
- بنك سوريا والخليج
- بنك سوريا و المهجر
- بنك بيبيلوس
- البنك العربي
- البنك الدولي

الحدود الزمانية :

الفترة الزمانية بين (2007-2014)

مصادر البيانات :

اعتمدت الدراسة البيانات المالية السنوية المقدمة والمنشورة للمصارف الخاصة العاملة في الجمهورية العربية السورية و البيانات الواردة في المجموعة الإحصائية السورية لعدة سنوات و الدراسات و الأبحاث و البيانات و النشرات التي يصدرها مصرف سورية المركزي و المعلومات و البيانات المتوفرة على المواقع الالكترونية لكل من سوق دمشق للأوراق المالية و المصار المدروسة .

سادسا منهجية البحث :

للإجابة عن مشكلة البحث واختبار صحة الفرضيات والوصول الى الأهداف المرجوة سيتم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي الذي يركز على جمع المعلومات والبيانات المتعلقة بمشكلة البحث حيث سيتم وصف الاطار العام للمصارف المأخوذة من حيث النشأة والتطور و سيتم اعتماد المنهج التحليلي عن طريق استخدام مجموعة من النسب المالية وكذلك دراسة أثر المخاطر المتعلقة بكل من السيولة والائتمان وملاءة راس المال ومعدل العائد على حقوق الملكية وتوضيح طبيعة العلاقة بين هذه المتغيرات وقوة تأثيرها على كفاية راس المال والأمان المصرفي ولتحقيق هذا الغرض سيتم الاستعانة بالنظام SPSS

سابعا الدراسات السابقة :

(1) دراسة (خريوش والزعبي والعبادي ، 2001) بعنوان " العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي الأردني (دراسة ميدانية)"

هدف الدراسة الى تحديد العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي لدى البنوك الاردنية وذلك تم جمع البيانات من عدة مصادر شملت القوائم المالية للبنوك (موضوع العينة وعددها 13 بنك) بالإضافة الى التقارير الصادرة عن البنك المركزي الأردني ويورصة عمان للأوراق المالية ، وذلك عن الفترة (1992-2002) وتم استخدام نموذج الانحدار المتعدد حيث تم من خلاله التوصل الى مجموعة من النتائج وقد خلصت الدراسة الى وجود علاقة موجبة ذات دلالة إحصائية بين درجة الأمان المصرفي وكل من معدل العائد على الاستثمار كما خلصت الدراسة الى وجود علاقة سالبة ذات دلالة إحصائية بين درجة الأمان المصرفي وكل من مخاطر السيولة ومخاطر راس المال ومخاطر الائتمان وخاصة الدراسة الى مجموعة من التوصيات التي من شأنها ابراز أهمية الأمان المصرفي للجهات المعنية في مجال التمويل والاستثمار

(2) دراسة النابلسي (1990) بعنوان " تحديات العمل المصرفي العربي في ضوء مقررات لجنة بال حول كفاية راس المال "

هدفت الدراسة الى التعرف على التحديات الناشئة عن مقررات لجنة بال والتي سببها على المصارف والسلطات النقدية العربية العمل على مواجهتها وفي هذه الدراسة قدم الباحث عرضا سريعا لمعالم العمل المصرفي العربي وما يواجهه من تحديات بالإضافة الى التطرق الى مفهوم كفاية راس المال ومقررات راس المال في هذا المجال وخلص الى مجموعة من التصورات المتعلقة باستراتيجية العمل المصرفي العربي فيما يخص كفاية راس المال في ظل مقررات لجنة بال ومن التوجهات الرئيسية التي يجدر بالعمل المصرفي العربي أخذها بعين الاعتبار لدى وضعه استراتيجيته المستقبلية لمواجهة ما يعترضه من تحديات

(3) دراسة FICCI (2006) بعنوان " Basel II – A Challenge and an Opportunity to Indian Banking: Are we ready for it? Survey –1

Highlights

تحديات وفرص بازل 2 للبنوك الهندية (هل نحن مستعدون لها)؟ مسح اشرافي

- أجرت غرفة التجارة والصناعة الاتحادية الهندية استطلاعاً لتحليل حالة الاستعداد لدى البنوك التجارية التي تشمل بنوك القطاع العام والبنوك الخاصة والبنوك الأجنبية في تنفيذ المعيار الجديد لكفاية رأس المال " بازل 2 " وقد غطى الاستبيان أهم الجوانب للتنفيذ وتوصل لنتائج كان أهمها :
- استعداد 87% من المصارف لتطبيق دعائم بازل 2 في الموعد المحدد له
- ينبغي اجراء المزيد من التشاور بين المراقبين على المستوى المحلي و الدولي وتشجيع المصارف على تنفيذ بازل 2
- هناك استعداد من قبل المصارف بالافصاح والشفافية وفقا للمحور الثالث لاتفاق بازل 2 حيث اعرب المجيبين عن ارتياحهم تجاه هكذا متطلبات

(4) دراسة XiaofangMA (2004) بعنوان " The new Basle capital accord and risk management of Chinese state-owned commercial bank" -2

- اتفاقية بازل لكفاية رأس المال وإدارة المخاطر في البنوك التجارية المملوكة للحكومة الصينية هدفت هذه الدراسة الى تقديم مجموعة من الاقتراحات للمصارف التجارية المملوكة للحكومة الصينية بموجب اتفاقية بازل الجديدة وهي كالتالي :
- الترويج لكفاية رأس المال وتحسين جودة الأصول
 - بناء نظام التصنيف الداخلي لإدارة المخاطر
 - التحول من إدارة مخاطر الائتمان الى اجمالي إدارة المخاطر
 - تحسين القدرة على الاشراف
 - انشاء نظام معلومات سليمة مفتوحة وشفافة لإقامة الهيكل المالي لحقوق الملكية وحوكمة الشركات

اختلاف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

- تحدثت الدراسات السابقة عن الية تطبيق اتفاقية بازل (1-2) بشكل عام على القطاعات المصرفية دون تفصيل أهدافها و المخاطر التي تشملها و الية ادارتها ودون توضيح لمكونات كل قطاع مصرفي و مدى استعداده لتطبيق اتفاقية بازل
- وما يميز دراستنا هو اننا تناولنا القطاع المصرفي السوري والمخاطر التي يتعرض لها وفصلنا اتفاقية بازل من تاريخ نشأتها و اليه تطبيقها في قطاعنا المصرفي والمعوقات التي تواجهها في ادارة

المخاطر كافة منذ بدأ العمل المصرفي السوري عموماً وخلال فترة الازمة خصوصاً والية استقبالنا
لتطبيق اتفاقية بازل 3

"الفصل الأول"

مفهوم رأس المال وكفاية الأموال والرقابة المصرفية عليه

المبحث الأول: تعريف رأس المال والمفاهيم المختلفة لرأس المال وأهميته.

المبحث الثاني: وظائف رأس المال ودوره في الأمان المصرفي.

المبحث الثالث: حجم رأس المال المصرفي والسياسات المتبعة في زيادته.

المبحث الرابع: معايير كفاية رأس المال المصرفي ومفهومه من وجهة نظر بازل.

المبحث الخامس: مفهوم الرقابة المصرفية، تعريفها وأهميتها.

تمهيد:

يهدف هذا الفصل إلى التعريف بالجوانب المختلفة المتعلقة برأس المال المصرفي مدى كفايته وملائمته، حيث انطلق من المفاهيم المختلفة لرأس المال وأهمية وظائفه ودوره في المصرف وعرضنا الجوانب المختلفة لرأس المال العامل من: (اقتصادي - مالي - اسلامي) وكيفية إدارته وصولاً إلى معايير كفايته. ويشمل هذا الفصل التحدث عن الرقابة المصرفية وآلية عملها في القطاع المصرفي السوري ويشتمل هذا الفصل على مباحث وضعت الأسس والمفاهيم التي سوف تشكل مدخلاً للدراسة وإطاراً عاماً سيتم التعامل من خلاله في الفصول اللاحقة.

"المبحث الأول"

تعريف رأس المال والمفاهيم المختلفة له

مقدمة:

لقد تزايد الاهتمام بكفاية (متانة) رأس المال المصرفي أو ما يسمى الملاءة المصرفية خلال التسعينات والثمانينات لدرجة كبيرة بحيث أصبحت من القضايا المعاصرة في الحياة المصرفية ومع التطورات المتسارعة في العالم وبخاصة نشوء أزمة المديونية والتحرك نحو إنشاء التكتلات الاقتصادية الواسعة والقوية وظاهرة انتشار الفروع والمصارف خارج الدولة الأم ومن هنا نشأت الحاجة إلى طرح أسئلة حاسمة لأي بنك مثلاً⁽¹⁾: (ما هو مقدار رأس المال اللازم لتغطية الخسائر المحتملة المشتقة من المخاطر التي أخذها المصرف على عاتقه؟) أو (ما هو معدل العائد المعدل بالمخاطرة على رأس المال والذي يحققه قسم معين أو منتج معين؟).

أو (ما هو حجم رأس المال الذي يجب أن يخصص لنشاط معين؟).

مما يستدعي في البداية إلى أن نعرف رأس المال، في الحقيقة هناك عدة تعريف ومفاهيم لرأس المال المصرفي ومن أهم هذه المفاهيم، المفاهيم التالية :

رأس المال :

رأس المال المصرفي: هو عبارة عن الموجودات الصافية للمصرف وتضم الاستثمارات الأصلية إضافة للمكاسب والأرباح⁽²⁾.

ومنه يمكن ان نعرفه أيضا على انه: عبارة عن مجموعة قيمة الأسهم العادية يضاف إليها الاحتياطات على اعتبار أنها أرباح متولدة لسنوات سابقة.

ومنه نخلص للتعريف التالي :

رأس المال هو عبارة عن مجموعة المبالغ التي يمكن بواسطتها تأسيس المصرف أو الشركة والتي يقوم أصحاب الصرف بدفعها لغرض التأسيس والبدء بعملية التأسيس وشراء المباني والموجودات الأخرى ودفع المرتبات ومنح القروض أو شراء أسهم لحين ورود واستقطاب الودائع.

أحمد عبد الفتاح. مقررات لجنة بازل بخصوص كفاية رأس المال والإجراءات التنفيذية التي قام بها البنك المركزي الأردني 1 لتنفيذ ذلك. بحث مقدم لملتقى الإجراءات التي قامت بها السلطات النقدية العربية لتنفيذ مقررات لجنة بازل، اتحاد المصارف العربية 1993. ص44.

الشماع ، خليل محمد حسن ، أساسيات العمليات المصرفية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ص2.166

- أقسام رأس المال المصرفي :

1. الأسهم العادية: تقاس بالقيمة الاسمية للأسهم العادية المصدرة وهي تحقق ربح موزع حسي قرارات مجلس الإدارة والهيئة العامة للمصرف.
2. الأسهم الممتازة: تقاس بالقيمة الاسمية للأسهم الممتازة والقائمة حيث يتحدد العائد الدوري بشكل أرباح موزعة ثابتة دورية.
3. فائض رأس المال: يمثل العلاوة أو النقص عن القيمة الاسمية للأسهم التي تم بيعها بالسوق.
4. الأرباح غير الموزعة: وهي الأرباح الصافية المحتجزة بدلاً من توزيعها على المساهمين سنوياً.
5. احتياطات حقوق الملكية: تمثل الأموال التي تخصص لمواجهة الطوارئ مثل الاجراءات القانونية ضد المصرف وغيرها.
6. السندات العمومية فاقدة الامتياز: وهي دين طويل الأجل على شكل رأس مال يقدمه المستثمرون الخارجيون حيث تأتي امتيازات ديونهم لاحقاً للمودعين وتكون هذه الأوراق قابلة للتحويل إلى أسهم المصرف.
7. حقوق الأقلية للمصرف في الشركات التابعة الموحدة قوائمها المالية: حيث يمتلك المصرف أسهماً في تلك الشركات تمثل حقوق الأقلية.
8. أوراق التزامات حقوق الملكية: وهي الأوراق التي تسدد مبالغها فقط من حصيلة بيع أسهم المصرف.

أهمية رأس المال في المصرف:

رأس المال المصرفي هو عنصر حيوي من عناصر الحماية للمودعين من أي خسائر وهو مطلب أساسي لأي وظيفة تشغيلية فالبنوك المركزية لا تمنح أي ترخيص أو إجازة ممارسة للنشاط المصرفي ما لم يتوفر لدى المصرف حد أدنى من رأس المال كشرط أساسي وبالتالي أهمية رأس المال المصرفي تأتي من الأمور التالية:⁽¹⁾

1. الدرع الحصين للمصرف من ناحية المودعين عند انخفاض أموال المصرف.
2. المصدر الجيد لتمويل الاستثمارات اللازمة لتشغيل المصرف.
3. تغطية وتحمل الخسائر الناجمة عن العمليات التشغيلية.
4. يدعم الثقة من ناحية المقترضين والدائنين.

- الشماع ، خليل محمد حسن ،مرجع سابق ص 167-169.

المبحث الثاني

وظائف رأس المال وتطور دوره في حماية الأمان المصرفي

مقدمة:

إن وضع حدود دنيا ملائمة لمتطلبات رأس المال لكل بنك يعد ضرورياً لتعكس المخاطر التي يجب أن يأخذها البنك في اعتباره، وكذلك قدرته على امتصاص الخسائر، وعلى الأقل بالنسبة للبنوك التي لها أنشطة دولية، فإن الحدود الدنيا لكفاية رأس المال التي يجب ألا تقل عن متطلبات لجنة بازل الدولية لكفاية رأس المال وتعديلاتها⁽¹⁾.

فإن رأس المال المملوك هو عنصر أمان في العمل المصرفي، فهو مصدر تمويل المصرف وكذلك امتصاص الخسائر وتوفير قاعدة للنمو في المستقبل، كما أنه مصدر إيراد لحملة الأسهم وبالتالي سبب رئيسي في مطالباتهم بالتأكد من أن البنك مدار بصورة آمنة وسليمة وعلى ذلك فإنه بوجود حد أدنى من معيار كفاية رأس المال هو مطلب حيوي ضروري لتخفيض الخسائر والمخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المصرف وتوفر الاستقرار في الصناعة المصرفية ويجب على المراقبين في هذا الشأن تشجيع البنوك على التشغيل في أعلى المستويات التي هي أعلى من الحد الأدنى المفروض والعمل على تعديل هذا التوجيه غير شعورهم بأي مخاطر جديدة أو عدم التأكد من مدى جودة الموجودات القائمة.⁽²⁾

وفي مجال المصارف تطور مفهوم رأس المال ودوره وفق التطورات والأحداث التي مر بها الفكر المصرفي عبر الزمن، فكان الفكر التقليدي المتعارف عليه يقول:

إن الحد الأدنى لرأس المال اللازم للبنك هو ذلك الذي يغطي احتياجات البنك من استثمارات ليبدأ نشاطه من: عقار، معدات، أدوات، تجهيزات، وما إلى ذلك وذلك بصرف النظر عما قد تفرض أية قوانين أو قواعد موضوعة لتحديد الحد الأدنى لرأس المال لدوافع مختلفة قد يكون منها دواع أمنية أو ربما للحد من زيادة عدد البنوك أو ما إلى ذلك.⁽³⁾

حشاد، نبيل، 2005، "دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية" مركز البحوث والدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية ص 137.

الغندور، كامل "محاور التحديث الفعال في المصارف العربية - فكر ما بعد الحداثة"، اتحاد المصارف العربية ص 2193
هندي، منير إبراهيم 1996 "إدارة المصارف التجارية" مدخل اتخاذ القرار، الطبعة الثانية، المكتب العربي الحديث. 3 ص 123.

أولا وظائف رأس المال:

تستخدم البنوك درجة عالية من الرفع المالي مقارنة بمنشآت الأعمال الأخرى ، فيتم تمويل نسبة كبيرة من أصول البنك خلال الديون سواء من الودائع أو الدائنون الآخرون، ونظرا لهذه الطبيعة المميزة، فان لرأس المال العديد من الوظائف الهامة التي يؤديها داخل البنك .

أولا : الوظائف الأساسية:

يضمن رأس المال داخل البنك أداء عدة وظائف أساسية تتمثل في:

1- تحقيق النمو المصرفي:

يساهم رأس المال في تنمية وتطوير الأعمال المصرفية ، لأن المصرف عندما يتوسع في الأعمال تواجهه مشكلة (الخطر أو الإفلاس) لذلك يضطر لزيادة رأسماله بهدف الحفاظ على السلامة المصرفية، من هذا المنطلق تسعى المصارف بشكل مستمر لزيادة حجم رأس المال سنويا لزيادة حجم الودائع من جهة والاستثمارات والقروض من جهة أخرى، فالمصارف الصغرى تصل رساميلها الى 10 مليارات دولار وبعضها وصل الى 1000 مليار دولار، وعندما ندرج المصارف الكبرى 100 مصرف الأوائل في العالم نأخذ رأس المال بعين الاعتبار عند وضع مؤشرات ومعايير التصنيف.⁽¹⁾

2- تشكيل ضمان للدائنين:

يساعد رأس المال على ضمان نشاط البنك ،لذلك يجب أن يكون قادرا" على امتصاص الخسائر الهامة الناتجة عن أحداث خارجية و/أو غير متوقعة مثل حدوث أزمة في البورصة ... وبالتالي كلما كان مستوى رأس المال مرتفعا" كلما قدم البنك ضمانا" أكبر على صلابته (وذلك على مستوى نشاط ثابت)، ومهما يكن الادارة الجيدة للبنك وشدة رقابته الداخلية فإنه يبقى معرضا" للخسائر ،وتظهر هذه الحقيقة على الرغم من ان الخسائر العادية يتم تحميلها على الهوامش التجارية، فان ذلك لا يمنع حدوث خسائر غير متوقعة قد تؤدي البنك الى الإفلاس، وهذا ما يعكس ضرورة احتفاظ البنك برأس مال كاف يمكنه من مواجهة هذه الحالات الاستثنائية، وفي اطار قيام البنك بدوره كوسيط مالي فانه يقوم باستخدامات طويلة الاجل مقارنة بموارده، وتمثل عناصر رأس المال ذات الأجل غير المحدد عنصر أساسي في إدارة سيولة البنك حيث تسمح بتقليص عدم توافق استحقاق الأصول والخصوم الذي تتميز به ميزانية البنك .

1 DURBERNET.M(1997).gestion actif passif et tarification des services bancaires. Economica .paris.p183.

ان قدرة البنك على تحمل الظروف الصعبة الاستثنائية، والحفاظ على قدرته في الوفاء بالتزاماته، وكذا الاحتفاظ بسيولة كافية تؤسس الثقة لدى زبائنه، لدى المودعين والدائنين، فالمستوى الملائم لرأس المال وخصائص عناصره تعتبر عوامل أساسية في ممارسة نشاط البنك ، من جهة أخرى تشكل الحاجة الى توليد رأسمال إضافي من اجل القيام بالتوسع في الأنشطة قيد رئيسي في إدارة الأصول والخصوم .

3- رأس المال مورد مكلف (متطلبات العائد):

نظرا لأن رأس المال يسمح بتغطية المخاطر، فان ذلك يفرض على البنك ضرورة مكافأة أصحاب حقوق الملكية من خلال تحقيق العائد المطلوب على حقوق الملكية (ROE) Return on Equity الذي يمثل نسبة الربح الصافي الى حقوق الملكية.

ومنذ مطلع التسعينات أصبح الهدف الأساسي للبنك هو تعظيم ثروة الملاك وذلك بتقديم أكبر عائد ممكن (تحمل مخاطر منخفضة وتحقيق أكبر ربح صافي) حاليا" هذا الهدف يختلف من بنك لآخر ويصل الى 15% في المتوسط ويلاحظ بأن العائد على حقوق الملكية له تأثير كبير على القيمة السوقية للبنك ، كما يحدد (ولو جزئيا) النمو الخارجي للبنك (العرض العمومي للشراء opa ، العرض العمومي للتبادل ope ، الاندماج ، الخ⁽¹⁾)

4- تشكيل وحدة قياس مشتركة:

يعتبر رأس المال وحدة قياس مشتركة تتلائم مع تعدد العمليات ، المنتجات، أو الأطراف ذات العلاقة بنشاط البنك: (المساهمين، الاداريين، المسؤولين على العمليات داخل البنك، الجهات المشرفة على أعمال البنوك)

5- رأس المال أداة لتوجيه استراتيجية البنك:

يعتبر رأس المال أداة فعالة تسمح بتوجيه استراتيجية البنك عن طريق قيام إدارة البنك بتخصيص مقدار من رأس المال من أجل تغطية المخاطر الناتجة عن نشاط ما، وهي تفرض بذلك اما التقليل من حجمها النشاط أو اعطاء الإمكانات من أجل تطويره في المستقبل.⁽²⁾

1 Durbenet .1997 .p 184 مرجع سابق

2 Darmon .1998. strategies bancaires et gestion de bilan .paris .p 194

ثانياً: الوظائف الثانوية:

يؤدي رأس المال وظائف أخرى يمكن اعتبارها ثانوية مقارنة بالوظائف السابقة وهي:

1- الوظيفة التنظيمية:

يسمح رأس المال بتلبية متطلبات القوانين والتشريعات، والتي تتطلب حد أدنى لرأس المال كشرط أساسي للحصول على التراخيص بمزاولة العمل المصرفي.

2- تمويل المباني والتجهيزات الرأسمالية التي يستخدمها البنك :

تعتبر هذه الوظيفة ثانوية بالنسبة للبنك وإن كانت تعتبر أولية بالنسبة لمنشآت الأعمال وتعني استخدام رأس المال لشراء الأراضي والمباني والأدوات والآلات اللازمة لتأدية الخدمات المصرفية، حيث لا تمويل هذه البنود عن طريق الودائع ولكنها تمويل عن طريق رأس المال المدفوع ، لأنها تمثل أصولاً ثابتة لا تحول إلى نقدية إلا عند التصفية، ورأس المال هو البند الوحيد الذي لا يتم أدائه إلا عند التصفية .

3- التوظيف في بداية حياة البنك:

يصعب على البنك في بداية نشأته الحصول على الأموال من مصادر أخرى غير رأس المال وما قد يرد إليه من ودائع لذلك فإن لرأس المال دوراً أساسياً في تمويل النشاط الإقراضي والاستثماري للبنك خلال الفترة الأولى من نشأته .⁽¹⁾

ثالثاً: مراحل تطور دور رأس المال المصرفي:

نجد أيضاً أنه من المفيد تتبع التطورات التي طرأت على دور رأس المال ووظائفه منذ بدايات وضع أول معايير دولية لكفاية رأس المال في المصارف عام 1975 حتى الآن.

المرحلة الأولى: تغطية رأس المال للمخاطر الائتمانية:

كان للآزمات المالية التي بدأت منذ عام 1970 عندما خرجت الولايات المتحدة الأمريكية عن قاعدة صرف الدولار بالذهب وفقاً لسعر ثابت مستقر منذ اتفاقية بريتون وودز التي أنشئ بموجبها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ولتعبير انعكاساتها في ظهور آزمات مصرفية عنيفة كان محورها⁽²⁾: إفلاس العديد من البنوك وخروج عدد منها من السوق المصرفية بشكل نهائي.

1. مشاكل أسعار الصرف الأجنبي وتقلب أسعار صرف العملات الأجنبية القابلة للتحويل وإنهيار العديد

من الأنظمة المصرفية.

- حنفي، عبد الغفار - أبو القحف، عبد السلام (2000) "تنظيم إدارة البنوك"، المكتب العربي الحديث، ص 192.

- عبد الخالق، جودة 1990، "الاقتصاد الدولي: من المزايا النسبية في التبادل المتكافئ"، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية ص 203.

2. أزمة الديون الخارجية والداخلية المتعثرة.

3. انهيار الأشكال التقليدية لنظم التمويل ورأس المال.

4. حدوث مخاطر واسعة النطاق ممتدة المدى، متعددة الاتجاهات.

وكردة فعل طبيعية لهذه الأزمات تم وضع معايير دولية لتنظيم العمل المصرفي ومن أهم المعايير ما اتفقت عليه لجنة بازل منذ انشائها عام 1975 لتحقيق معادلة متوازنة بين الانظمة الرقابية بصورة عامة والأنظمة الرقابية المتعلقة بقياس كفاية رأس المال بصفة خاصة وذلك بالنسبة للمصارف التي تمارس نشاطاً دولياً ومن ثم العمل على دعم النظام المصرفي العالمي⁽¹⁾.

وقد وجدت لجنة بازل أنه من غير المناسب تحديد الحد الأدنى لرأس المال في ضوء حجم الودائع فقط فالبنوك بالدرجة الاولى تعمل بأموال غيرها، وأحد معالم نجاحها هو زيادة قدرتها على تعبئة تلك الأموال ومن ثم فزيادة الودائع لا تمثل خطراً في حد ذاتها على البنوك لأنها مورد توظيف، وبالتالي فإن الخطر ناجم عن قرار التوظيف بحد ذاته وإذا حدثت أزمة مالية فلن يكون رأس المال كافياً لرد كل أموال المودعين لأنها ليست مهمته ومن الاستحالة تحقيقها، فهو فقط خط الدفاع الأول عن أموال المودعين في حالة تحقيق خسائر ناتجة عن ممارسة النشاط المصرفي، إذاً فالعبرة ليست بضخامة رأس المال، ولكن العبرة بهذا الحجم المناسب من رأس المال الذي يستطيع البنك الاستمرارية في العمل معه مهما كانت العقوبات التي سوف تعترضه⁽²⁾.

كما أن تحديد الحد الأدنى لرأس المال في ضوء الموجودات لـ (تعبير عن التوظيف) أيضاً لا يمثل معياراً أمثلاً لتحديد رأس المال المناسب وذلك لعدم التمييز بين أنواع الموجودات من حيث مدى جودتها إذ منها ما هو عالي الجودة (أي درجة مخاطرته صفر) ومتوسط ومنخفض الجودة وبالتالي درجة مخاطرته أعلى.

وقد خلصت لجنة بازل منذ ذلك أن المعيار الأنسب هو حجم المخاطر الناجمة عن التوظيف إذ يجب أن يكون الحد الأدنى لرأس المال مناسباً لمواجهة المخاطر الناجمة عن ممارسة العمل المصرفي وتم بناء على ذلك صدور معيار كفاية رأس المال لعام (1988) الذي ينطوي على استخدام معيار الموجودات المرجحة

عمر، محمود عبد السلام 1996، "مدى استجابة المصارف الدولية والعربية لقرارات لجنة بازل" الدراسات المصرفية، العدد 1 الثاني ص18.

محمد، سويلم (1986)، "إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية -مدخل مقارنة مكتبة الجلاء ، القاهرة - مصر ص 2 . 373-369

بأوزان المخاطر في تحديد الحد الأدنى لرأس المال الذي بلغ 8% من تلك الموجودات على أن تلتزم البنوك آنذاك (وخصوصاً" التي بها معاملات دولية) بالوصول إلى هذا الحد بنهاية عام 1992م.

ويتكون رأس المال طبقاً لمقررات تلك اللجنة من شريحتين:

الأولى: تسمى برأس المال الأساسي Core capital وهو يشتمل على رأس المال المدفوع بالكامل من المساهمين حملة الأسهم والاحتياطيات المعلنة والأرباح المحتجزة.

الثانية: رأس المال المساند أو التكميلي Supplementary capital.

وهو يتمثل في الاحتياطيات غير المعلنة واحتياطيات إعادة تقييم الموجودات والاحتياطيات العامة والقروض المساندة متوسطة وطويلة الأجل، هذا فضلاً عن أدوات رأسمالية ذات صفات مشتركة بين رأس المال والقروض مثل السندات التي يمكن أن تتحول إلى أسهم بعد فترة زمنية محددة (1).

يحتسب معدل كفاية رأس المال وفق ما سبق حسب المعادلة التالية:

رأس المال الأساسي + رأس المال المساند

معدل كفاية رأس المال =

عناصر الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان مخاطرها

وقد أشار تقرير لجنة بازل - آنذاك - إلى أن معدل الحد الأدنى لرأس المال قد ركز أساساً على المخاطر الائتمانية (وهي مخاطر عدم وفاء المدين بالتزاماته) مع مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، كما تتضمن ضرورة الاهتمام بنوعية الموجودات وكفاية المخصصات الواجب تكوينها.

وفي ضوء هذه الاتفاقية أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك في مجال المعاملات الدولية يرتبط بمدى استيفائها لحدود المعيار المذكور آنفاً، بل إن بعض السلطات الرقابية ومنها مجلس محافظي بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي أدخل شرطاً جديداً ضمن شروط قبول فتح فروع لبنوك أجنبية هو أن تقبل الدولة الأم الالتزام بتطبيق اتفاقية لجنة بازل (2).

وقد اكتسب هذا المعيار قبولاً واسع النطاق عالمياً من قبل السلطات الرقابية المصرفية وعملت العديد

من الدول على الالتزام به كأحد الضوابط العلمية والعملية لضمان سلامة جهازها المصرفي (3).

شلش، أبو الوفا فهمي، (2001) "حول المعيار الجديد لمعيار كفاية رأس المال- مقترحات لجنة بازل"، النشرة الاقتصادية 1 لبنك مصر، العدد الأول والثاني، ص 94-95.

محمود، محمود عبد العزيز، (1996)، "معدل كفاية رأس المال للبنوك وفقاً لاتفاقية بازل والتطبيق في جمهورية مصر العربية"، سلسلة أوراق للمناقشة، المعهد المصرفي، القاهرة يناير، ص 5.

عمر، محمود، عبد السلام، مرجع سابق، ص 13-14.

من عرضنا السابق يمكننا القول أن المرحلة الاولى من مراحل تطور دور رأس المال خلال المدة بين 1974 وإلى 1980 تعد فترة الولادة الحقيقية للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال فما حدث من انهيار بعض البنوك في تلك الفترة أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة قبل حيث توجه التركيز في كيفية مواجهة هذه المخاطر وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة للمحافظة على درجة الأمان.

ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية من مجموع الدول الصناعية العشر في نهاية عام 1974 تحت اشراف بنك التسويات الدولية بازل في سويسرا في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول.

المرحلة الثانية : تغطية رأس المال لمخاطر الائتمان و الدول ومخاطر السوق:

إذا كان أهم ما توصل اليه عام 1988 في تحديد الحد الأدنى لرأس المال وفق معيار بازل هو ان يكون 8% من عناصر الموجودات و الالتزامات العرضية المرجحة بأوزان مخاطرها مركزا بذلك على المخاطر الائتمانية ممثلة بمخاطر عدم السداد ، الا انه نظرا للتطورات المتسارعة في مستحدثات العمل المصرفي وتزايد المخاطر التي تواجهها المصارف في عام 1993 التي تجسدت في انهيار بنك برينجز البريطاني ، أدركت لجنة بازل ضرورة الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الأخرى بخلاف مخاطر الائتمان والدول وهي مخاطر السوق التي تشمل على ما يلي:⁽¹⁾

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة (interest rate risk) المرتبطة بأصول البنك والتزاماته والعمليات خارج الميزانية (الالتزامات العرضية) والارتباطات التي يدخل فيها البنك بغرض الاتجار، ولا يشمل ذلك الارتباطات المتعلقة بغرض الاستثمار طويل الاجل.

- مخاطر تقلبات أسعار عقود الصرف لكافة مراكز العملات المفتوحة (حاضرة - آجلة) ومراكز المعادن النفيسة من ذهب وبلاتين.

- مخاطر تقلبات أسعار عقود الأسهم التي يطلق عليها عقود المشتقات: وقد اقترحت اللجنة عام 1993 ادخال بعض التعديلات على أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال ليغطي المخاطر السابقة الإشارة إليها بالإضافة الى تغطية المخاطر الائتمانية ومخاطر الدول، وبمقتضى التعديلات الجديدة تم إضافة شريحة

شلش ، مرجع سابق (2001) ص 1.100

ثالثة الى رأس المال بالإضافة الى الشريحتين الاساسيتين و تتمثل الشريحة الجديدة في القروض المساندة لأجل السنتين على ان تستخدم لتغطية مخاطر السوق فقط⁽¹⁾

وقد وافق محافظو البنوك المركزية لدول مجموعة العشر بتاريخ 1995/12/11م على هذه التعديلات على أن تصبح سارية المفعول بحد أقصى نهاية ديسمبر 1997م، مما سبق ذكره يمكننا القول: أن المرحلة الثانية من مراحل تطور دور رأس المال هو إدخال مخاطر السوق من خلال إضافة احتساب تلك المخاطر وإضافة شريحة جديدة لرأس المال بهدف تقويته وزيادة ثقة المودعين.

المرحلة الثالثة: تغطية رأس المال إلى جانب المخاطر السابقة لمخاطر التشغيل:

في ضوء العمل الدؤوب للجنة بازل من أجل تطوير الأداء المصرفي على المستوى الدولي وضمان سلامة النظام المصرفي العالمي، رأت اللجنة ضرورة إعادة صياغة إطار جديد لمعيار كفاية رأس المال (مع العلم أنه تم الالتزام بنسبة الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال 8%) ليكون منسقا مع التطورات المتلاحقة التي تميزت بها عولمة الأسواق وانفتاحها واستحداث أدوات مالية جديدة تستخدمها البنوك، الأمر الذي أدى إلى تصاعد درجة المخاطر التي تنطوي عليها الأعمال المصرفية.

وعلى ذلك أصدرت لجنة بازل في يونيو 1999م مقترحات جديدة بشأن كفاية رأس المال تتضمن إطاراً جديداً لرأس المال يحل محل المعيار السابق لعام 1988 وتعديلاته ويركز على تحسين طرق قياس المخاطر (احتساب مقام النسبة)، وتظل فيه مخاطر السوق دون تغيير وكذلك مخاطر الائتمان.

مع الأخذ في الاعتبار نوع جديد من المخاطر الاولى مرة هي مخاطر التشغيل التي تعرفها اللجنة على أنها الخسائر المباشرة وغير المباشرة الناتجة عن عدم كفاية اجراءات العمل الداخلية وأعطال النظم وكذلك أخطاء العاملين أو الناتجة عن أحداث خارجية⁽²⁾.

وتقدر لجنة بازل أن مخاطر التشغيل في المتوسط تصل لنحو 20% من اجمالي متطلبات رأس المال⁽³⁾.

من العرض السابق يمكن القول:

أن المرحلة الثالثة من مراحل تطور رأس المال ودوره يبدأ من خلال التسعينات وخصوصي في نهايتها عند وقوع الازمة المالية عام 1997م ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في اتفاقية بازل الاولى لكفاية رأس

محمود ، مرجع سابق (2003) ص 178

2 basel committee on banking supervision , "report of the steering committee on regulatory capital ", basel , may 2001 , p 5

3 basel committee on banking supervision, report of working group on operational risk ", basel , may 2001 p 27.

المال وأن الأمر قد يتطلب أكثر من مجرد مواجهة مخاطر الائتمان التي يمكن أن يتعرض لها أحد البنوك حيث أن هناك حاجة إلى ضمان استواء النظام المالي في مجموعه فضلاً عن أن المخاطر التي تواجهها البنوك تتجاوز مجرد مخاطر الائتمان ومن هنا بدأ الأعداد لاتفاقية بازل الثانية حيث مرت بعدة مراحل انتهت بإصدار لجنة بازل المقترحات الجديدة الخاصة بكفاية رأس المال والمعروفة باسم بازل(2).

"المبحث الثالث"

حجم رأس المال المصرفي والسياسات المتبعة في زيادته

تعتبر مسألة مقدار رأس المال الذي يجب أن يمتلكه المصرف من القضايا المثيرة للجدل الطويل والتواصل نظراً لوجود أطراف مختلفة ذات مصالح وآراء متفاوتة في كيفية تشغيل المصرف وتعدد جهات النظر بشأن أهمية وظائف رأس المال وما هو الحجم الذي يجب له أن يتوفر من رأس المال في المصرف⁽¹⁾.

قياس حجم رأس المال المصرفي:

هناك عدة مقاييس تقيس حجم رأس المال تتفاوت حسب الهدف:

1. رأس المال بالقيمة الدفترية (GAAP):

حيث أن أغلب الموجودات والمطلوبات المصرفية تقيد بالدفاتر في وقت حيازتها أو إصدارها. القيمة الدفترية لرأس المال المصرفي = (القيمة الدفترية للموجودات - القيمة الدفترية للمطلوبات). غير أن تقلبات قيم القروض والاستثمارات في السوق تجعل القيمة الدفترية لرأس المال المصرفي مقياساً غير دقيق عن مدى تعرض المصرف للمخاطر.

2. رأس المال حسب ما تحدده السلطات الرقابية على النحو التالي (RDP):

رأس المال الرقابي = حقوق المساهمين + الأسهم الممتازة الدائمة + احتياطات الديون المدومة وخسائر القروض وخسائر الإيجارات + السندات العمومية فاقدة الامتياز التي تحول إلزاماً إلى الأسهم العادية + حقوق الأقلية + المساهمات في الشركات التابعة + شهادات رأس المال.

3. رأس المال بالقيمة السوقية:

تعتبر القيمة السوقية لرأس المال المصرفي الأكثر أهمية للمستثمرين والمودعين وكل المهتمين برأس المال المصرفي.

القيمة السوقية لرأس المال المصرفي = (القيمة السوقية للموجودات - القيمة السوقية للمطلوبات).

والسؤال المهم المطروح هنا:

كم هم حجم رأس المال الذي يحتاجه المصرف؟

الشماع ، خليل محمد حسن، مرجع سابق، ص 1170

تتحدد الإجابة على هذا السؤال من خلال الإجابة على التساؤلين التاليين:

1. من الذي يحدد المعايير الخاصة برأس المال المصرفي، هل هو السوق أم السلطات الرقابية؟

2. ما هو المعيار المناسب لرأس المال المصرفي؟

لقد تفاوتت وجهات النظر والآراء حول مسألة المقدار المناسب لرأس المال الذي يجب أن يمتلكه المصرف وسيتم عرض مختلف وجهات النظر بهذا الشأن وما هو الحجم الذي يجب أن يتوفر في رأس المال في المصرف.

1. المصارف المركزية:⁽¹⁾

ترى المصارف المركزية أن الوظيفة الأساسية لرأس المال المصرفي هي حماية المصرف ضد مخاطر عدم الملاءة.

فصافي حقوق الملكية يؤدي دور الواقي الذي يستوعب خسائر القروض والخسائر العامة الأخرى وبالتالي حماية المودعين ضد مخاطر عدم الملاءة أو فشل المصرف أو خروجه من السوق وتتسم اعتبارات المصارف المركزية بدرجة عالية من التعقيد وتقع في مقدمة تلك الاعتبارات الاطمئنان إلى سلامة الودائع وبالتالي فهي ترى ضرورة أن يكون رأس المال المصرفي خاضع للرقابة حتى تكون السلطات الرقابية متأكدة من أن المصارف تفي بمتطلبات رأس المال قبل أن تحصل على إجازة في العمل، وعليها أن تحافظ على الحد الأدنى لرأس المال ويمكن القول أن مبررات رقابة رأس المال المصرفي تكون لتحقيق الأمان وبالتالي تحقيق الأهداف التالية:

1. تحديد مخاطر فشل المصارف.

2. المحافظة على ثقة الجمهور.

3. تخفيض الخسائر التي تتحملها شركات ومؤسسات الضمان.

1- بهاء الدين سعد - التمويل في منظمات الاعمال - لا توجد دار نشر - الطبعة الثانية -1992- ص 12

2. المساهمون:⁽¹⁾

تتناقض وجهة نظر المساهمين المالكين بشأن وظيفة رأس المال المصرفي مع وجهة نظر المصارف المركزية والمودعين فالمساهمين يستطيعون تحقيق نسبة أعلى من العائد على رأس المال (الذي يمثل استثمارهم بالمصرف) كلما قل رأس المال الممتلك

الأرباح السنوية الصافية

لأن العائد على حقوق

حقوق المساهمين

الملكية هو النسبة

وعليه فكلما انخفض مقام النسبة مع بقاء نفس مقدار الأرباح السنوية الصافية في البسط كلما ارتفعت نسبة العائد وعلى الرغم من أن المساهمين يهتمون بملاءة المصرف أيضاً غير أنهم يهتمون أكثر بتحقيق عائد أعلى.

3. المودعون:

تتوافق وجهة نظر المودعون كثيراً مع وجهة نظر المركزي بشأن ضرورة العمل على زيادة رأس المال لتوفير الحماية للودائع على أساس أن المقدار الأعلى منه يُمكن المصرف من امتصاص الخسائر العاملة (وخاصة خسائر القروض) دون أن تنفذ تلك الخسائر إلى حاجز الودائع.

- ومنه لا بد لنا أن نذكر في هذا الصدد السياسات المتبعة في زيادة رأس المال التي يتبعها المصرف:

بعض الشركات لا تكون متحمسة لزيادة رأس المال لأن مثل هذه الزيادة تعني توزيع مزيد من الربحية للمساهمين الجدد على حساب المساهمين القدامى، والبنك المركزي دائماً يُصدر تعليمات تدعو إلى زيادة رأس المال المصرفي لأنه ينهج سياسة حماية أموال المودعين أو تشريعات تجبر المصارف على زيادة رأس مالها وبالتالي من السياسات التي يمكن أن تتبعها المصارف لزيادة رأس مالها:

1. سياسة التمويل الخارجي عن طريق إصدار أسهم عادية جديدة.

2. سياسة التمويل الداخلي (احتجاز الأرباح): حيث تحتجز الإدارة نسبة من الأرباح المحققة وتضيفها إلى حساب مستقل يُطلق عليه اسم الاحتياطات، وعندما يزداد حجمها تلجأ المصارف إلى إجراء عملية الرسملة أي إضافة جزء أو كل هذه الاحتياطات إلى رأس المال.

1- عاطف عبيد- مصادر تمويل المشروعات- دار النهضة العربية -1998-ص 117

4. إدارة المصرف: (1)

تعد إدارة المصرف مهمة إدارة رأس ماله مسألة مهمة في مُجمل عملية الإدارة المصرفية فالقضية المركزية هنا هي المتحددات التي تفرضها متطلبات كفاية رأس المال على قدرة المصرف على النمو، فإذا أراد المصرف أن يُحقق نمو وظيفي في الودائع والموجودات فإنه لا بد من أن يوفر رأس مال كافٍ، لذلك ولغرض تدعيم قاعدة رأس المال المصرفي فإنه من المطلوب احتجاز نسبة أعلى من الأرباح السنوية الصافية وتحقيق نسبة أعلى من العائد على الموجودات أو بالعكس الاضطرار للذهاب إلى سوق المال لبيع أسهم إضافة لغرض الحصول على المزيد من رأس المال المدفوع، وتختار الإدارة البديل المناسب لها، فمثلاً تعني زيادة نسبة العائد على الموجودات تحمل مخاطر إضافية من القروض والاستثمارات، ومما لا شك فيه أن زيادة المخاطر في محفظة الموجودات المصرفية يعني احتمال تحقق الخسائر العاملة وهو بدوره يدفع المصرف المركزي لأن يُطالب إدارة المصرف بزيادة رأس ماله.

ومما سبق نجد أنه على الرغم من التفاوت الكبير في وجهات النظر حول مبلغ رأس المال المصرفي إلا أن كل من الجهات الأربعة أعلاه تعتبر أن رأس المال المصرفي مثار اهتمامها ومحط أنظارها وجميعها تضع نصب عينيها الهدف المشترك ذاته.

" ضمان استمرارية المصرف في الوجود والعمل بكفاءة وفعالية وصولاً لتحقيق منشأة أعمال مريحة وناجحة وأمنة " وتضمن استمراريته في حال تعرضها للخطر عن طريق الاستعانة برأس المال الذي يغطي تلك الخسائر .

1- نعيم سابا خوري - اتفاقية بال حول كفاية رأس مال البنوك- بحث مقدم لاتحاد المصارف العربية -1993- ص 98

"المبحث الرابع"

مفهوم كفاية رأس المال المصرفي ومعاييرها

مقدمة:

إن مفهوم كفاية رأس المال يُحدد العلاقة التي تربط بين مصادر أموال المصرف والمخاطر المحيطة به (موجودات المصرف) وتعتبر كفاية رأس المال من أهم الأدوات التي تُستخدم للتعرف على ملاءة المصرف وقدرته على تحمل الخسائر المحتملة أو الإعسار حيث كلما انخفض احتمال إعسار المصرف ارتفعت تبعاً لذلك درجة ملاءته المالية والعكس عن ذلك صحيح، حيث كلما ارتفعت احتمالية إعسار المصرف انخفضت ملاءته المالية.⁽¹⁾

وبهدف التحسين من درجة قياس الملاءة المالية للمصارف على مستوى العالم، أقرت لجنة بازل الدولية عام 1988 ما يُعرف بمعيار كفاية رأس المال الذي وضع معايير عملية وتطبيقية لقياس ملاءة كل مصرف وسلامته المصرفية معتمداً في ذلك على تحديد حجم رأس المال ومقارنته بحجم الأصول الخطرة المرجحة بأوزان المخاطر داخل وخارج الميزانية، بحيث لا يقل حجم كفاية رأس المال عن 8%

وفي عام 1999 طورت لجنة بازل معيار كفاية رأس المال إلى ما يُعرف اليوم بمعيار (بازل II) ليتواءم ذلك مع المرحلة الجديدة التي يشهدها العالم من ارتفاع ليس في درجات المخاطر المالية فحسب بل وحتى المخاطر التشغيلية والائتمانية ومخاطر السوق والإدارة، حيث يقوم معيار (بازل II) من خلال استخدام أساليب متقدمة لقياس كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل لتحديد مستويات رأس المال المطلوبة للمصرف.

ولسبب الأزمة المالية العالمية التي حلت بالعالم في عام 2008 اتفق القائمون على لجنة بازل للرقابة المصرفية على مجموعة من القواعد الجديدة التي من شأنها العمل على زيادة رأس المال الذي يتحتم على المصارف الاحتفاظ به كاحتياطي لتمكين المصرف من مواجهة الخسائر المحتملة، ثم تحديد موعد زمني نهائي في الأول من كانون الثاني 2013 للتطبيق التدريجي للقواعد وهي القواعد المعروفة باسم (بازل 3) بحيث يتم الالتزام الكامل بالتطبيق في عام 2019 .

1- عبيدات- سامر فخري-"محددات كفاية رأس مال البنوك التجارية"- دراسة تطبيقية -كلية اريد الجامعية -جامعة البلقاء

تقسم هذه المعايير إلى مجموعتين:

• المجموعة الأساسية وتضم النسب التالية:⁽¹⁾

1. الودائع / رأس المال :

المنطق وراء استخدام هذه النسبة هو أن زيادة الودائع فوق مضاعف معين من رأس المال الممتلك يعني زيادة مخاطر رأس المال إذ يغدو رأس المال غير كافٍ لامتصاص الخسائر العاملة المحتملة ومنع تسريبها إلى الودائع.

2. الموجودات / رأس المال :

تمتاز هذه النسبة عن النسبة الأولى كونها تربط رأس المال الممتلك بالموجودات التي يمتص رأس المال أي خسارة كاملة قد تنشأ من توظيف الودائع فيها ولكن يؤخذ على هذه النسبة أنها تعتمد على مجموع الموجودات دون التمييز بينها.

3. الموجودات ذات المخاطرة / رأس المال:

هذه النسبة تستثني من مجموع الموجودات تلك التي تعتبر عديمة المخاطرة أو ذات مخاطرة قليلة تلافياً لعيوب النسبة السابقة (الموجودات ذات المخاطرة: هي كل الموجودات في المصرف باستثناء القروض المضمونة من قبل الحكومة والنقد الصندوق و المصرف المركزي والسندات التي تصدرها الدولة وأذونات الخزينة وصافي الودائع بين المصارف).

4. الموجودات المختلفة (مبوبة حسب درجة مخاطرتها) / رأس المال :

تقوم هذه النسبة على التمييز بين الموجودات من حيث درجة مخاطرتها فيخصص لكل منها حسب مخاطرتها مقداراً من رأس المال ثم يجمع مقادير رأس المال هذه سوياً ويقارنها برأس المال الفعلي لغرض تحديد ما إذا كان الأخير كافياً لإسناد تلك الأنواع المختلفة من الموجودات أم أنه أقل من المبلغ المطلوب.

• المجموعة الثانوية:

تلقي الأضواء الإضافية على رأس المال إما من خلال تحليل مكوناته أو هيكله الداخلي أو بدراسة المزيد من علاقاته مع مقادير مهمة أخرى في الميزانية العمومية.

1- صباح-بهية-مصباح-(2008) - "العوامل المؤثرة على درجة امان البنوك التجارية العاملة في فلسطين" -دراسة تحليلية -

ومن أهم هذه المقادير:

1. هيكل حقوق المساهمين.
2. نمو حقوق المساهمين ومكوناتها عبر الوقت.
3. الأصول المربحة إلى رأس المال الممتلك.
4. رأس المال الممتلك الصافي إلى الودائع.

- معايير كفاية رأس المال الدولية وفق مقررات لجنة بازل:

تمهيد: تأسست لجنة بازل من مجموعة من الدول الصناعية الكبرى في عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك بتحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وبخاصة البنوك الأمريكية وتعثر بعض هذه البنوك وانتشار فروع البنوك خارج الدولة الأم ولضمان سلامة النظم المصرفية على مستوى العالم فقد وافق محافظو البنوك المركزية بالدول الصناعية الكبرى الممثلة لاثني عشر دولة وكذلك المجموعة الأوروبية خلال تموز 1988 على مقررات لجنة بازل بشأن المعيار الموحد لكفاية رأس المال والذي يضع حداً أدنى للعلاقة بين رأس المال بمفهوم أكثر شمولاً من ناحية وبين الأصول والالتزامات العرضية الخطرة المرجحة بأوزان المخاطر من ناحية أخرى.

وفيما يلي السمات الرئيسية لمقررات بازل الصادرة في عام 1988 :

- أ- ربط مستوى رأس المال المتطلب بالأصول والالتزامات العرضية الخطرة المرجحة بأوزان المخاطر (8% حد أدنى) إلى النظر إلى كافة البنود داخل ميزانية البنك وخارجها.
- ب- تتكون مصادر رأس المال المصرفي بموجب اتفاق بازل المعتمد أعلاه من شريحتين هما:

■ الشريحة الأولى:

رأس المال الأساسي ويتكون من:

1. رأس المال المدفوع.
2. الاحتياطات.
3. الأرباح المحتجزة.⁽¹⁾

بهاء الدين، سعد ،(1992)، "التمويل في منظمات الاعمال " ، لا توجد دار نشر، الطبعة الثانية ، ص 1.12

■ الشريحة الثانية:

رأس المال المساند ويتكون من:

1. الاحتياطات غير المعلنة (تعبّر عن حساب الأرباح والخسائر دون أن تظهر ضمن عناصره عند الإفصاح عن بياناته من خلال النشر في الصحف).
 2. احتياطات إعادة تقييم الأصول (تتشأ من تقييم الأصول في البنك بقيمتها الجارية بدلاً من قيمتها الدفترية، وتشترط الاتفاقية أن يكون ذلك التقييم معقولاً وأن يتم تخفيض فروق التقييم بنسبة 55% للتحوط لمخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول بالسوق واحتمالات خضوعها للضريبة⁽¹⁾).
 3. المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة: (لا تواجه هذه المخصصات هبوط محدد في قيمة الأصول بذاتها فهذه المخصصات تكون بمثابة احتياطات على أن يكون الحد الأقصى لهذا النوع من المخصصات والذي يدرج ضمن القاعدة الرأسمالية 1,25% من الأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر).
 4. القروض المساندة: (تطرح في صورة سندات ذات أجل محدد ومن خصائصها أن ترتيب سدادها في حال إفلاس البنك يرد بعد سداد حقوق المودعين وقبل سداد ما قد يستحق للمساهمين به وتتمتع بسعر فائدة متميز).
- والقروض المساندة التي أتاححت اتفاقية بازل اعتبارها ضمن عناصر رأس المال المساند هي القروض التي تزيد آجالها عن 5 سنوات على أن يخصم 20% من قيمتها كل سنة من السنوات الخمسة الأخيرة من أجلها على أن يكون الحد الأقصى للقروض المساندة 50% من رأس المال الأساسي والحكمة من ذلك تخفيض الاعتماد على هذه القروض كأحد مكونات رأس المال المساند كلما اقترب أجل استحقاقها.

- الاستبعادات من رأس المال الأساسي:

1. الشهرة.
 2. الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية التابعة.
 3. الاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك.
- وفي ضوء ذلك تتضمن متطلبات رأس المال بموجب اتفاق بازل (1) ما يلي:

عبيد، عاطف (1980)، "مصادر تمويل المشروعات"، دار النهضة العربية، ص 1.117

1. يجب ألا تقل نسبة رأس المال الأساسي إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر عن 4% .
2. تشترط اتفاقية بازل ألا يتعدى إجمالي عناصر رأس المال المساند نسبة 100% من عناصر رأس المال الأساسي باعتبارها الممثلة لحقوق المساهمين والتي تعد دعامة لمواجهة أي خسارة.
3. يجب ألا تقل نسبة مجموع رأس المال المصرفي القانوني (مساند + أساسي) عن 8% من مجموع الموجودات المرجحة بالمخاطرة.
4. ركزت على المخاطر الائتمانية.

"المبحث الخامس"

(مفهوم الرقابة المصرفية، تعريفها وأهميتها)

مقدمة:

لقد كانت لنشأة وتطور المنشآت المالية والمؤسسات المصرفية دوراً مهماً في الاقتصاد الوطني وأثرت بشكل كبير وواضح ومباشر في عرض النقد الأمر الذي أدى إلى حصول التضخم مما دفع الدولة إلى التدخل في عمل هذه المؤسسات للسيطرة على عرض النقد وبالتالي أدت إلى تدخل الحكومة في الاقتصاد وقد قامت بذلك من خلال البنك المركزي الذي يستخدم عدداً من الأدوات للتأثير في هذه الحالات كما أن طبيعة عمل البنوك التي تعتمد بالدرجة الأولى على الاستثمار في أموال الغير (المودعون) وأهمية هذه البنوك وعمليتها وفق الحكومات لوضع قوانين تنظم العمل المصرفي لحماية أموال المودعين وذلك أيضاً من خلال البنك المركزي وبالتالي يحكم هذه السلطات الرقابية التي تم منحها للبنوك المركزية أصبحت تلعب دور المراقب على عمل البنوك.⁽¹⁾

حيث برز في الفترة الأخيرة الكثير من التحديات التي واجهت القطاع المصرفي من تزايد في المخاطر المصرفية والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية لتلبية احتياجات العملاء إضافة إلى اجتياح التكنولوجيا وتحديث وسائل الاتصال التي اختصرت زمن إعداد الدراسات الائتمانية والصيرفة الالكترونية وخدمات الانترنت وغيرها، الأمر الذي أدى إلى تطور الأعمال المصرفية في الاقتصاد الوطني وزيادة أيضاً في الرقابة الدولية على أعمال المصارف.

ومع كل هذه التحديات والصعوبات التي تواجه العمل المصرفي كان لابد من تطور كبير في مفهوم الرقابة المصرفية للتمكن قدر المستطاع من ضبط المخاطر المتنوعة التي تواجه كل تطور حاصل في القطاع المصرفي بشكل عام.

1- الرضا- عقبة - غنام - ريم -"دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف والية تفعيله -"مجلة جامعة تشرين -

ففي البداية اقتصر المفهوم التقليدي للرقابة المصرفية على رقابة وضع المصرف في لحظة زمنية معينة من خلال دراسة القوائم المالية للمصارف والتحقق on-site أو من خلال الرقابة المكتبية off-site أو من خلال الرقابة الميدانية، وذلك لمعرفة مدى التزام المصرف بالضوابط الرقابية وسلامة النظام المالي والمحاسبي والرقابة الداخلية. في المرحلة الثانية انتقل مفهوم الرقابة المصرفية إلى متابعة التغيرات الحاصلة في الأوضاع المالية للمصرف وذلك بهدف الكشف عن التدهور المبكر الحاصل في البنك ولم يقتصر عن هذه المرحلة فقط، فقد تطورت الأنشطة المصرفية وترافق معها تطور في المخاطر الناتجة عن العمليات التشغيلية للمصارف وبالتالي لحقها التطور في مفهوم الرقابة المصرفية وهو نظام رقابة المخاطر التي تعتبر بمثابة تطور الأهداف الرقابية الميدانية وفي سبيل ذلك حاولت عدة جهات رقابية اتخاذ الإجراءات اللازمة منها (1)

1. محاولة تطوير نظم الرقابة باستخدام نظم التصنيف:

Supervisory Bank Rating System يتم وفق هذا النظام تقييم المصارف وفقاً للمؤشرات الناتجة عن عملية الفحص الميداني والتي تعكس أداء المصارف في ست مناطق رئيسية ويطلق عليها اسم (CAMELS).

Capital Adequacy	- كفاية رأس المال
Asset Quality	- جودة الأصول
Management	- الإدارة
Earnings	- الأرباح
Liquidity	- السيولة
Sensitivity Analysis For Market Risks	- تحليل الحساسية لمخاطر السوق

1- الرضا- احمد - " النظام الرقابي المصرفي في سورية ومتطلبات بازل الأساسية للرقابة المصرفية " - ورقة مقدمة خلال

مؤتمر مستجدات العمل المصرفي - دمشق 2005-

2. استخدام نظام لتقييم المخاطر في البنوك:

يتم مع هذا النظام تقييم المخاطر التي يتعرض لها المصرف أول بأول ويعتمد على تحديد أوجه نشاط المصرف التي يمكن أن تتعرض للمخاطر والعمل على قياس المخاطر المترافقة بشكل دقيق وحذر.

3. نظام الرقابة العالمي (إطار لجنة بازل للرقابة):

حيث في عام 2001 أصدرت لجنة بازل التابعة لبنك التسويات الدولية مقترحات جديدة لتطور نظام الرقابة المصرفي وتطور أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال وأطلق عليه اتفاق "Basel" ويستند على ثلاث أسس رئيسية:

الأساس الأول:

طريقة لحساب رأس المال المرجح بالمخاطر واللازم لمواجهةها إن كانت مخاطر السوق ومخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل وغيرها من المخاطر التي تواجه المصارف بشكل عام.

الأساس الثاني:

أن يكون لدى المصرف آلية للتقييم الداخلي لتحديد رأس المال الاقتصادي وذلك من خلال تقييم المخاطر المرتبطة بذلك.

الأساس الثالث:

يتطلب من كل بنك أو مؤسسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأس مالها ومدى تعرضها للأخطار والطرق المتبعة لتحديد حجم الخطر.

ونظراً للتطور المستمر في عملية الرقابة المصرفية أثار هذا الموضوع اهتمام العديد من الدارسين فقد عرفها الدكتور الياس ناصيف بأنها: "مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تدير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف وتوصلاً لتكوين

جهاز مصرفي سليم وقادر يسهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين وعلى قدرة الدولة والثقة بأدائها⁽¹⁾

كما عرف أحد الباحثين الرقابة المصرفية بأنها: " مجموعة الإجراءات التي تتجز من خلالها عملية الفحص والإشراف والتدقيق والمتابعة من أجل إعداد الخطط قبل التنفيذ ومن ثم أثناء التنفيذ وبعده من خلال القياس وتقييم الأداء الفعلي وتحليله ومقارنته بالخطط أو بالمعايير أو بأية وسيلة لتقييم الأداء وذلك في سبيل اكتشاف الانحرافات ومعالجتها وصولاً لتحقيق أعلى معدلات أداء"⁽²⁾.

ومما سبق نلخص القول إن الرقابة المصرفية:

عبارة عن الإجراءات والتقنيات التي يقوم بها المصرف المركزي بصفته سلطة نقدية لضمان تنفيذ السياسة النقدية المرسومة بالصورة الصحيحة وتقييم أداء القطاع المصرفي والحفاظ على سلامة سير العمل فيه وبالتالي تجنب الانحرافات والتجاوزات قبل حدوثها والوصول لنظام مالي سليم يسهم في ازدهار الاقتصاد الوطني وتطوره بالشكل الفعال.

وبالتالي يمكن تحديد خصائص الرقابة بما يلي:

1. الرقابة هي مجموعة الإجراءات أي القرارات والتنظيمات التي يصدرها المصرف المركزي ويلزم المصارف على التقيد بمضمونها لكي تحقق أهدافها بالشكل السليم ولا تعرض لانحرافات أو أزمات.

2. المصرف المركزي هو السلطة النقدية صاحبة الحق في إصدار الأنظمة والقوانين وعلى المصارف التجارية الالتزام التام بتطبيقها بالشكل الدقيق لكي تحقق أهدافها من جهة ولا تتعرض لأزمات من جهة ثانية.

3. الحفاظ على حقوق المودعين: إن إتباع المصرف لسياسة استثمارية سليمة واقتصادية يدفعه لتوزيع استثماراته الأمر الذي يحقق له السلامة أولاً ثم الأرباح ثانياً فإذا اهتم المصرف بالربح كهدف وحيد فقد يقع في حالة عجز أو إفلاس كما حدث ذلك مع بنك ليمان برنز في أزمة أيلول عام 2008، أما إذا ركز المصرف على التنويع فإنه يظل في حالة الأمان.

مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية العدد 185، 1996 ص 153.

كعدان، حسان، الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي مع دراسة حالة تطبيقية عن المصرف التجاري السوري، أطروحة 2 دكتوراه 1997.

4. التقييم المستمر لأداء المصرف ومقارنة التخطيط بالتنفيذ فإنه ذلك سيساعد المصرف ويحميه من حصول الانحرافات، وفي حالة حصولها سيتم الكشف عنها بشكل مبكر وسيعمل المصرف على تصحيحها وتجنب المخاطر التي تؤدي إليها.

5. إن سلامة مصرف واحد أو عدة مصارف لا توفر لها فقط الريح والتطور بل تنعكس بصورة واضحة على الاقتصاد ككل لأن عجز الجهاز المصرفي وضعفه ووقعه في أزمة سوف يسوق الاقتصاد كله كما حصل في أزمة أيلول للمصارف الأمريكية والبريطانية حيث انتقلت الأزمة من المصارف إلى شركات التأمين ثم القطاعات الإنتاجية.

ومن خلال ما سبق من استعراض لوظائف الرقابة المصرفية نجد أن عملية الرقابة المصرفية على نشاط القطاع المصرفي ضرورية جداً وجديرة بالاهتمام والرعاية والملاحظة الدقيقة وذلك للمطابقة وحسن التنفيذ بين الأنظمة التي يخضع لها القطاع المصرفي وانجاز الوظائف التي تقع على عاتقه والتأكد من التطبيق السليم للأهداف المرسومة له.

وتبرز أهمية الرقابة المصرفية في مجموعة من النقاط أهمها:

1. الاهتمام بحقوق المودعين والحرص عليها وإمكان تسديد الالتزامات بمواعيدها.
2. العمل على تمويل المشاريع التنموية الاقتصادية سواء طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل وتوجيه الاستثمارات التي يزاولها المصرف في هذا المجال نظراً لأهميته.
3. تعتبر رقابة القطاع المصرفي هامة نظراً للدور الحيوي الذي يقوم به في عملية المدفوعات وخلق النقود في التأثير على القوة الشرائية للعملة الوطنية.
4. إمكانية الوقوف على نوعية موجودات المصرف وتقييمها ومعرفة درجة المخاطر التي تتحملها خاصة القروض والسلف والحسابات الجارية المدينة ومن ثم الحد من هذه المخاطر.
5. عدم التركيز على نصيب المصارف من السوق المصرفية مما قد ينعكس سلباً على المنافسة وعلى جودة الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف وهذا ما نلاحظه بشكل جلي في سورية إن هناك سيطرة كبيرة للمصرف التجاري السوري على السوق المصرفية السورية حيث تشكل ودائعه وتسليفاته 60% من إجمالي الودائع والتسليفات للمصارف المتخصصة.
6. التأكد من مدى التزام القطاع المصرفي ككل بالتعليمات الصادرة عن السلطات النقدية (البنك المركزي).

إطار لجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة:⁽¹⁾

تعتبر عملية الرقابة المصرفية الفعالة على المؤسسات المصرفية ضرورية للحفاظ على بيئة اقتصادية قوية باعتبار أن النظام المصرفي دوراً أساسياً في عملية تسوية المدفوعات وتوزيع المدخرات. فوجود مثل هذه الرقابة البحثية وتوفر سياسة اقتصادية شاملة وفعالة كفيلة في تأمين الاستقرار المالي لأي بلد.

لذلك لم تعد الرقابة المصرفية مسؤولة فقط عن السيطرة على المخاطر المختلفة التي تواجهها المصارف بل اتجهت نحو تنمية وتطوير الوسائل الضرورية لتخفيض تلك المخاطر والتأكد من أن المصارف تعمل بطريقة سليمة وآمنة وتمتلك رأس مال واحتياطات كافية لمواجهة أو الحد من المخاطر الناتجة عن مختلف العمليات والأنشطة التي يقوم بها المصرف.

ومن هذا الباب أوضحت لجنة بازل أنه لا بد من توفر شروط مسبقة لضمان عملية رقابة مصرفية فعالة وقد وردت هذه الشروط ضمن المبدأ الأول من مبادئ بازل الصادرة عام 1988 الذي ينص على ما يلي: "يجب أن يكون لنظام الإشراف المصرفي الفعال مسؤوليات وأهداف واضحة لكل وكالة (هيئة) تشترك في الإشراف على المؤسسات المصرفية، وينبغي أن تمتلك كل هيئة استقلالية تنفيذية موارد ملائمة (كافية) كما يلزم وجود إطار قانوني مناسب للإشراف المصرفي، بما في ذلك أحكام تتصل بتفويض المؤسسات المصرفية وإشرافها المستمر وسلطات للتأكد من التقيد بالقوانين فضلاً عن الاهتمامات المتعلقة بالأمان والسلامة وتوفير حماية قانونية للمشرفين ويجب وضع ترتيبات لتبادل المعلومات بين المشرفين وحماية سرية هذه المعلومات"

فقد حدد لجنة بازل ترتيبات معينة للقيام بعملية الرقابة المصرفية الفعالة تمثلت في بدايتها بتحديد المخاطر المصرفية التي يتعرض لها المصرف حيث يرتبط النظام المصرفي مع مجموعة من المخاطر التي يترتب على المراقبين فهمها والتأكد من سلامة وصف المصارف حيالها وكيفية إدارتها وقياسها ومن الجدير أن نقوم باستعراض المخاطر الرئيسية التي تواجه المصارف

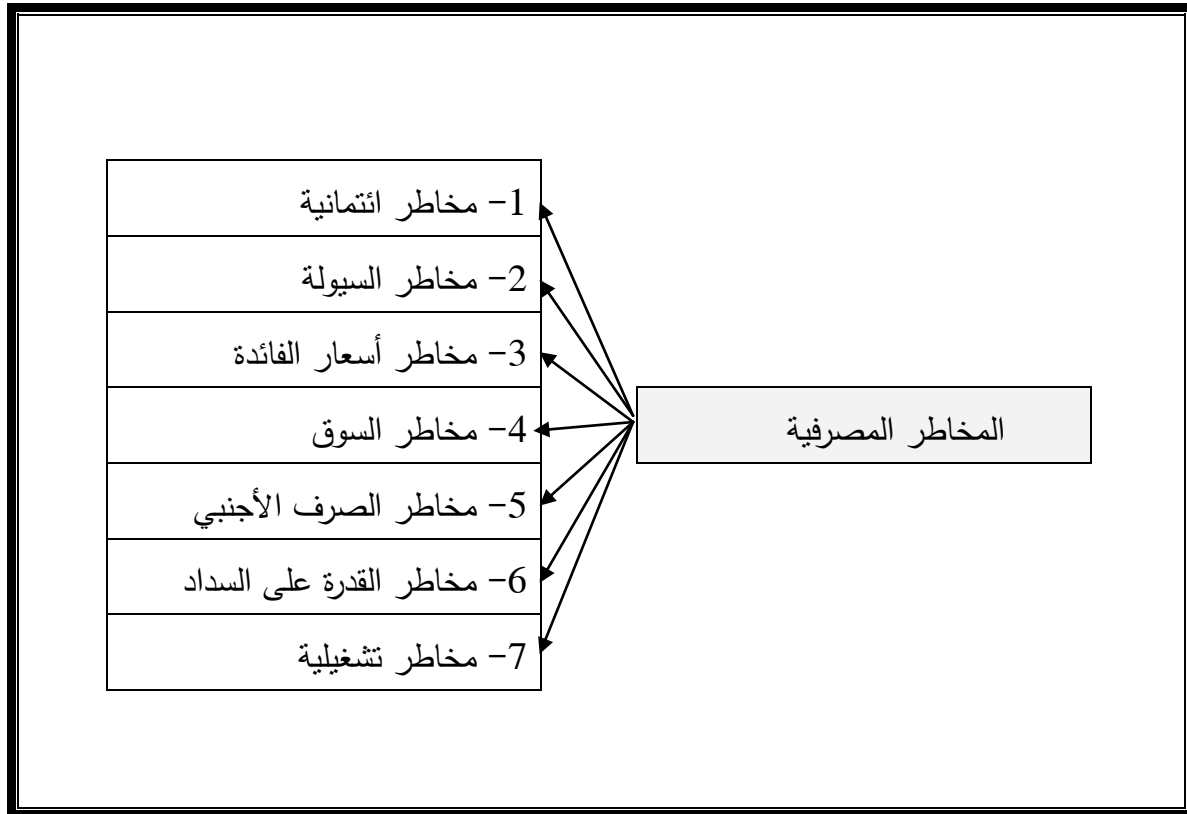
المخاطر المصرفية:

1 <http://www.bis.org/publ/bcbs.pdh>.

تحتاج جميع الأنشطة التي يمارسها البنك إلى رأس المال من أجل مواجهة المخاطر التي قد تتولد عنها، ونظراً لتعددّها وتنوعها فهي تثير قضايا متصلة بالتعريف، إن السمة الأساسية التي تحكم نشاط البنوك هي كيفية إدارة المخاطر وليس تجنبها، وفي مجال أصبحت فيه الإدارة الكمية للمخاطر وظيفة مصرفية رئيسية، لذلك يجب تعريف وتحديد الأنواع المختلفة للمخاطر بعناية ودقة حتى يسهل قياسها ومراقبتها.

التعريف بالمخاطر المصرفية:

تعرف المخاطر عادة بأنها التأثير السلبي على الربحية، والتي تتميز بالعشوائية وعدم التأكد من المكاسب والخسائر نتيجة حدوث تغيرات معاكسة في محيط البنك، والشكل (1) يبين المخاطر المصرفية الرئيسية التي تتعرض لها البنوك⁽¹⁾.



الشكل (1): المخاطر المصرفية الرئيسية

1 bassisq, (1995), gestation des risques et gestion actif-passif des banques ,daloz, paris p15

1- المخاطرة الائتمانية:

تعرف المخاطرة الائتمانية بأنها مخاطرة أن يتخلف العملاء عن الدفع أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم بخدمة الدين، ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل، وتعتبر هذه المخاطرة من أولى المخاطر التي تواجهها البنوك لما لها من أهمية قصوى من حيث الخسائر المحتملة (1)

والمخاطرة الائتمانية هي أيضاً مخاطرة تراجع المركز المالي للمقترض، هذا التراجع يزيد من احتمال العجز عن السداد والذي يظهر على مستوى أسواق رأس المال بارتفاع أسعار الفائدة على التمويلات التي تحصل عليها المنشآت، أو تراجع قيمة أسهمها أو في ضوء تراجع تقدير وكالات التقييم Rating Agencies التي تقيم جودة الأصول المالية المصدرة من طرف هذه المنشآت.

إن المخاطرة الائتمانية هي مخاطرة ذات أهمية بالغة لأن عجز عدد صغير من العملاء المهمين عن الدفع يمكن أن يتولد عنه خسائر كبيرة قد تؤدي بالبنك إلى الإعسار، وتتم مراقبة هذه المخاطرة من خلال إجراءات كلاسيكية متبعة في البنوك مثل: نظم الحدود (Systemes de Limites) التي تضع سقفاً على الالتزامات اتجاه كل عميل، أو سوق، أو منطقة جغرافية. كما يتم إجراء فحص للملفات من طرف مسؤولي الائتمان، وإصدار تقارير مركزية عن القروض المستحقة السداد للعملاء، تطبيق قواعد تقسيم المخاطر (Division des Risques) عبر الأطراف المتقابلة وهذا من أجل توزيع وتوزيع هذه المخاطر.

ورغم أن هذه الإجراءات وجدت منذ بدأت البنوك تمارس الإقراض، فإن قياس مخاطر القروض يثير العديد من القضايا، فمعرفة حجم الالتزام لا يكفي لقياس المخاطرة والخسائر المحتملة من الطرف المقابل لا تتوقف فقط على حجم الالتزام، بل كذلك على احتمال التخلف عن الدفع Probabilite de Defaut والذي غالباً ما يتم تقييمه رغم صعوبة ذلك من خلال التقديرات الترتيبية للديون، وهذه التقديرات تكون داخلية بالنسبة لبنك ما و/أو خارجية عندما تصدر عن وكالات التقييم بالإضافة إلى ذلك، فإن الخسائر في حالة حدوث عجز عن السداد Les Pertes en Cas de Defaut تكون أقل من حجم الالتزام بسبب وجود الضمانات وكذا إمكانية استرجاع بعض المبالغ بعد حدوث العجز.

إن القيمة المعرضة للمخاطرة الائتمانية تقاس من خلال المبالغ التي يمكن أن تتعرض إلى الخسارة وذلك في حالة التخلف عن الدفع، وهذا سواء بالنسبة للمعاملات التي تظهر في الميزانية أو الالتزامات التي

مرجع سابق. 1 Bessis, 1995, P16.

تظهر خارج الميزانية والتي يتم إدراجها في الميزانية إذا تم استعمالها من طرف الزبائن كالكفالات والضمانات التي تؤدي إلى خروج السيولة من البنك.

وتولد معاملات السوق أيضاً مخاطرة ائتمانية، وتتوقف الخسارة في حال العجز عن السداد على قيمة هذه الأدوات وسيولتها، فإذا كان العجز غير متوقع على الإطلاق، فإن الخسارة تساوي قيمة مراقبة تحركات السوق وقت التخلف عن الدفع، وإذا ما تراجع المركز الائتماني للطرف المقابل يظل من المحتمل بيع هذه الأدوات بخس.

أما بالنسبة للأدوات المالية التي يتم تداولها في السوق غير المنظمة أو خارج البورصة OTC⁽¹⁾ خاصة المشتقات المالية (Swaps, Options) والتي شهدت نمواً هائلاً في الآونة الأخيرة فإن البيع لا يكون ممكناً بسهولة، وتتغير المخاطرة الائتمانية باستمرار بتغير تحركات السوق بالنظر إلى المراكز التي يأخذها البنك على أسعار الفائدة، أسعار الصرف... الخ. على سبيل المثال، البنك الذي يبرم عقد مبادلة أسعار الفائدة Swap de Taux مع طرف مقابل يمكن أن يتعرض إلى مخاطرة ائتمانية في حالة ما إذا كان سيحصل على صافي التدفقات النقدية (الفرق بين مقادري الفائدة)، وذلك نتيجة التحركات الإيجابية لأسعار الفائدة في السوق. أما في الحالة العكسية، أي حدوث تحركات سلبية لأسعار الفائدة فإنه لا توجد مخاطرة ائتمانية على الطرف المقابل، بل يكون على البنك دفع صافي التدفقات إلى الطرف الآخر. ويستدعي هذا الأمر التالية⁽²⁾:

❖ عندما تكون المراكز التي يأخذها البنك في سوق منظمة (سوق تحتوي على بيت للتسوية Chamber de Compensation مكلفة بضمان النهاية الجيدة للعمليات)، لا توجد أي مخاطرة ائتمانية قد يتعرض لها البنك.

❖ وفي المقابل، عندما تكون المراكز التي يأخذها البنك في سوق غير منظمة أو خارج البورصة OTC فإنه قد يتعرض إلى مخاطرة ائتمانية وذلك إذا كانت القيمة السوقية للأداة موجبة، أي أن البنك يصبح دائماً ما دامت القيمة السوقية موجبة.

إن تقويم المخاطرة الائتمانية المتراكمة (الإجمالية) لمحفظه أصول البنك - سواء القروض أو الأدوات السوقية - ليست عملية سهلة بسبب تأثير التنويع Diversification، وإذا ما حصل التخلف عن الدفع لمختلف العملاء في نفس الوقت على سبيل المثال لأنهم ينتمون لنفس الصناعة (قطاع النشاط)، فإن

1 OTC: Over The Counter.

2 , credit ,economica ,paris,p 98 calvet H ,(2002) , methodologiesde" analyse financiere des.

المخاطرة تكون أهم بكثير مما إذا كانت أحداث التخلف عن الدفع هذه مستقلة، وتحمي كل البنوك نفسها من المخاطرة باللجوء للتنويع، والذي يجعل حالات التخلف عن الدفع المتزامنة مستبعدة جداً أو تماماً، ومع ذلك فإن القياس الكمي لتأثير التنويع ما يزال يشكل تحدياً.

2- مخاطر السيولة:

تعتبر السيولة على قدرة البنك على إيجاد الأموال الضرورية من أجل تمويل التزاماته بسعر معقول وفي أي وقت، إذاً مخاطر السيولة هي عدم قدرة البنك على دفع ديونه القصيرة الأجل (خاصة الودائع الجارية والقروض قصيرة الأجل لسوق ما بين البنوك) في لحظة معينة بواسطة الأموال المتوفرة، لأن الأصول المقتناة ذات آجال طويلة و/أو لا يمكن تحويلها إلى سيولة بسهولة في السوق، على اعتبار أن تمويل الاستخدامات طويلة الأجل عن طريق موارد قصيرة الأجل هي أساس نشاط البنك المتمثل في الوساطة البنكية.⁽¹⁾

وتعتبر مخاطرة السيولة مخاطرة رئيسية، وهي تعبر عن مفاهيم عديدة⁽²⁾ حالة اللاسيولة الشديدة، احتياطي السلامة الذي توفره الأصول السائلة أو القدرة على تدبير الأموال بتكلفة عادية.

وينتج عن حالة نقص السيولة الإفلاس، ومن ثم فإن مخاطرة السيولة هي مخاطرة كبيرة ، ومع ذلك فإن هذه الأحوال الشديدة غالباً ما يكون مصدرها مخاطر أخرى غير مخاطرة السيولة، على سبيل المثال: الخسائر الهامة الناتجة عن عجز العملاء عن الدفع، أو نتيجة لتغيرات السوق، مما يثير الشكوك حول قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته وتكفي هذه الأحوال لإحداث سحب للودائع على نطاق واسع، أو إغلاق حدود التسهيلات الائتمانية من طرف المؤسسات الأخرى مما يحدث أزمة سيولة شديدة.

وهناك معنى آخر شائع لمخاطرة السيولة، باعتبارها مخاطرة عدم قدرة البنك على توفير سيولة كافية، بمعنى آخر أن قيم الأصول السائلة غير كافية لمقابلة الحاجة إلى السيولة غير المتوقعة، ومن هذا المنطق تكون السيولة هي احتياطي الأمان الذي يساعد في كسب الوقت في الظروف الصعبة.

وأخيراً تعني مخاطرة السيولة مواجهة صعوبات في الوصول إلى مصادر الأموال من أجل تلبية احتياجات البنك من السيولة، وفي هذه الحالة ترتبط مخاطرة السيولة بالقدرة على تدبير الأموال بتكلفة معقولة، هذه القدرة هي في الواقع محصلة عاملين: سيولة السوق، وسيولة البنك.

مرجع سابق 1 Calvet, 2002, p120.

مرجع سابق 2 Bessis, 1995, p16 ,

ففي الظروف الصعبة (أزمة سيولة عامة)، يكون الحصول على الأموال في السوق صعباً ومكلفاً بالنسبة لكل الأطراف، ولذلك تؤثر سيولة السوق من خلال عدة مؤشرات: حجم المعاملات، ومستوى أسعار الفائدة وتقلباتها والصعوبات في إيجاد الطرف المناسب لإجراء المعاملة.

وعادة ما يؤدي الاختلال بين العرض والطلب على مستوى الأسواق إلى نقص في السيولة العامة، وكذلك الشأن عند التدخل الإداري للسلطات النقدية التي تدير السيولة الإجمالية أو نتيجة ظهور إجراءات تنظيمية جديدة تؤدي إلى إحجام المستثمرين على التعامل مع قسم من أقسام السوق.

كما تتوقف سهولة الوصول إلى الأموال على خصائص البنك مثل: الاحتياجات التمويلية واستقرارها بمرور الوقت، الجدولة الزمنية لهذه الاحتياجات، الموقف الائتماني للبنك، ووضعه المالي ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته الحالية، وكل العناصر المؤثرة على تقدير البنك من طرف السوق، وترتبط بعض هذه العوامل بالموقف الائتماني بينما يرتبط البعض الآخر بحاجة البنك إلى السيولة، فإذا كان تصور السوق للموقف الائتماني للبنك سلبياً فإن تمويله سيكون مكلفاً، وإذا ما أصبحت حاجة البنك للسيولة فجأة مهمة و/أو غير مستقرة فإن إدراك السوق لموقف البنك سيتراجع كذلك.

إن مخاطرة السيولة هي النتيجة الطبيعية للمعاملات فهذه تحدث فجوة استحقاق بين الأصول والخصوم، ويقوم البنك غالباً بجمع موارد قصيرة الأجل ويسلف على المدى الطويل، ولذلك تكون آجال استحقاق الأصول أكبر من آجال استحقاق الموارد، وفي مثل هذه الوضعية يكون لزاماً على البنك البحث عن موارد جديدة تعرض الموارد السابقة عندما يحين آجال استحقاقها.

ويتم تحديد أو التعبير عن موقف سيولة بنك ما بواسطة الخرائط الزمنية لاستخدامات ومصادر الأموال المتوقعة، وتحدد هذه الخريطة الزمنية الفجوة الموجودة بين استخدامات ومصادر الأموال، ويوفر كبر هذه الفجوات واستقرارها بمرور الوقت صورة إجمالية لموقف السيولة ويتمثل الغرض من إدارة المديونية في إدارة فجوات السيولة المستقبلية هذه في حدود مقبولة، وذلك في ضوء تفهم السوق لنشاط البنك.

3- مخاطرة أسعار الفائدة:

تعرف مخاطرة أسعار الفائدة بأنها مخاطرة تراجع المكاسب نتيجة لتحركات أسعار الفائدة، ومخاطرة أسعار الفائدة هي مخاطرة رئيسية بالنسبة للبنوك لأن معظم بنود الميزانية تولد إيرادات وتكاليف يتم ربطها بمؤشرات أسعار الفائدة في السوق، وحيث أن أسعار الفائدة في السوق غير مستقرة، لذلك فإن المكاسب

تكون غير مستقرة ⁽¹⁾، ويمكن أن تتجسد مخاطرة أسعار الفائدة في ثلاثة أشكال رئيسية: (انخفاض قيمة الأصول أو ارتفاع قيمة الخصوم، انخفاض هوامش الفائدة والربحية، التحول في الالتزامات خارج الميزانية). وتمس مخاطرة أسعار الفائدة جميع المتدخلين في السوق سواء كانوا مقرضين مقترضين، فالمقرض بسعر فائدة متغير يكون معرضاً إلى انخفاض إيراداته إذا حدث هبوط في أسعار الفائدة، والمقترض الذي يدفع فائدة متغيرة يتكبد تكاليف أعلى عندما ترتفع أسعار الفائدة، وكلا الموقعين فيه مخاطرة لأنهما يولدان تكاليف وإيرادات مرتبطة بالأسعار السوقية، لكن في المقابل تبقى إمكانية تحقيق الأرباح واردة أيضاً. ويتوقف تعرض البنك إلى مخاطرة أسعار الفائدة على ثلاثة عوامل هي ⁽²⁾:

- هيكل ميزانية البنك حسب كل نوع من أسعار الفائدة (ثابتة، متغيرة.....) وحسب كل نوع من الأصول (قروض، سندات...).
- سرعة تجديد الأصول والخصوم المستحقة.
- وضعية البنك المقرضة أو المقترضة.

وحسب الشكل (2) ⁽³⁾ هناك مركزين لأسعار الفائدة وفق هيكليين مختلفين:

المركز القصير		المركز الطويل	
أصول	خصوم	أصول	خصوم
الحساسية	الحساسية	الحساسية	الحساسية
لتغيرات	لتغيرات	لتغيرات	لتغيرات
أسعار الفائدة	أسعار الفائدة	أسعار الفائدة	أسعار الفائدة

الشكل (2): مراكز أسعار الفائدة

بعض الأصول أو الخصوم البنكية هي أكثر حساسية لتغيرات أسعار الفائدة مقارنة بأصول أو خصوم أخرى وهذا حسب الفترة الزمنية التي تتغير فيها أسعار الفائدة المرتبطة بها، ويتم ترتيب الأصول والخصوم بدلالة التاريخ الذي ستتغير أو تجدد فيه شروط أسعار الفائدة repricing في المستقبل.

مرجع سابق 1 Bessis, 1995, p17

مرجع سابق 2 Darmon, 1998, p7

3 Coussergues, 2002, gestion de la banque, du diagnostic la strategie, paris p182.

- ويأخذ البنك وضعية أو مركزاً قصيراً في تاريخ استحقاق معين عندما تكون أصوله أقل من خصومه الحساسة لتغيرات أسعار الفائدة، والمركز القصير في صالح البنك إذا انخفضت أسعار الفائدة، وفي غير صالحه إذا ارتفعت أسعار الفائدة.

- ويأخذ البنك مركزاً طويلاً في تاريخ استحقاق معين عندما تكون أصوله أكبر من خصومه الحساسة لتغيرات أسعار الفائدة، وهذا المركز في صالح البنك إذا ارتفعت أسعار الفائدة، وفي غير صالحة إذا انخفضت أسعار الفائدة.

وهناك مصدر آخر لمخاطرة أسعار الفائدة، هذا المصدر كامن في الخيارات الضمنية Options Cachees في المنتجات المصرفية، والحالة الشهيرة لذلك هي الدفع المسبق للقروض ذات السعر الثابت، فالمقترض يمكنه دائماً أن يسدد القرض ويقترض بسعر جديد وهو حق يمارسه عندما تنخفض أسعار الفائدة انخفاضاً شديداً، وتحمل الودائع خيارات أيضاً حيث أنها يمكن أن تحول إلى ودائع لآجل عندما ترتفع أسعار الفائدة، والمخاطرة الاختيارية يطلق عليها عادة مخاطرة فائدة غير مباشرة، وهي لا تنشأ مباشرة من تغير أسعار الفائدة، بل تنتج من سلوك العملاء الذين يقارنون مردودات وتكاليف ممارسة الخيارات المتضمنة في المنتجات المصرفية ويجرون اختياراتهم تبعاً للظروف وأحوال السوق.

وبالنظر لأهمية تلك المنتجات في الميزانية العمومية للبنوك فإن المخاطرة الاختيارية Optional Risk أبعد ما تكون عن التقاهة أو الإهمال، وقياس هذه المخاطرة أصعب من قياس المخاطرة العادية التي تنشأ من الربط البسيط بمؤشرات أسعار الفائدة في السوق.

4- مخاطرة السوق:

مخاطرة السوق هي مخاطرة الانحرافات السلبية لقيمة تحركات السوق Mark-to-Market لمحفظه التداول أثناء الفترة المطلوبة لتصفية المعاملات⁽¹⁾، وتعكس مخاطرة السوق عدم التأكد من قيمة الأصول والمكاسب المستقبلية المرتبطة بالتغيرات في شروط أو مؤشرات السوق: أسعار الفائدة، أسعار الصرف أو أسعار الأسهم أو المواد الأولية Commodities.

ونتيجة التطور الذي تعرفه أسواق رأس المال توجهت البنوك نحو أداء الأنشطة السوقية (تكوين محافظ الأوراق المالية، أخذ مراكز طويلة أو قصيرة في السوق على أسعار الفائدة، أسعار الصرف ...)، كما أصبح

مرجع سابق 1 Bessis, 1995, p18.

بالإمكان تحويل الأدوات غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول مما يستوجب إعطاء أهمية بالغة لقيمتها السوقية ⁽¹⁾، ولذلك ظهر مفهوم قيمة تحركات السوق Mark-to-Market.

وتوجد مخاطرة السوق فيما يتصل بأي فترة من الزمن، ومكاسب المحفظة السوقية هي الأرباح والخسائر الناشئة عن المعاملات وأي هبوط في القيمة سوف ينشأ عنه خسارة سوقية مساوية للفرق بين قيم مراقبة تحركات السوق Mark-to-Market في البداية والنهاية.

وفترة الاستحواذ غير مناسبة لتقييم المخاطرة السوقية حيث أنه يمكن أن يتقرر في أي لحظة تصفية الأدوات أو التحوط من التغيرات المستقبلية في قيمتها، وتكمن المخاطرة في أن القيمة السوقية تتحرك أثناء الفترة المطلوبة لتصفية المعاملات أو المراكز السوقية ⁽²⁾، وهذا هو السبب في أن المخاطرة السوقية مقصورة على فترة التصفية.

ورغم أن فترة التصفية قصيرة إلا أن الانحرافات يمكن أن تكون كبيرة في الأسواق غير المستقرة، وإذا ما أضيف لذلك أن تكون الأدوات السوقية غير سائلة يكون من الصعب بيعها بدون تكبد خصومات كبيرة، وبوجه عام تتفاوت فترة التصفية حسب نوع الأداة، فهي يمكن أن تكون قصيرة (يوم واحد) بالنسبة للصرف الأجنبي وأطول بالنسبة للأدوات المشتقة، وعلى أي حال تضع الجهات المنظمة قواعد لتحديد فترة التصفية. ويعتمد في تقويم المخاطرة السوقية على عدم استقرار مؤشرات السوق: أسعار الفائدة، مؤشرات بورصات الأسهم، وأسعار الصرف. ويقاس عدم الاستقرار عادة بواسطة تقلبات السوق La Volatilite، على اعتبار أن التغيرات في قيمة الأداء مرتبطة مباشرة بمؤشرات السوق وبذلك يمكن تحديد عدم الاستقرار في قيم الأصول أو محافظ البنك.

إن التحكم في المخاطر السوقية يعني أن التغيرات في قيمة الأدوات يجب إبقاؤها ضمن حدود معينة، وذلك من أجل تغير معين في مؤشرات السوق، هذه الحدود التي يجب احترامها من أجل تكوين المحافظ في البنك.

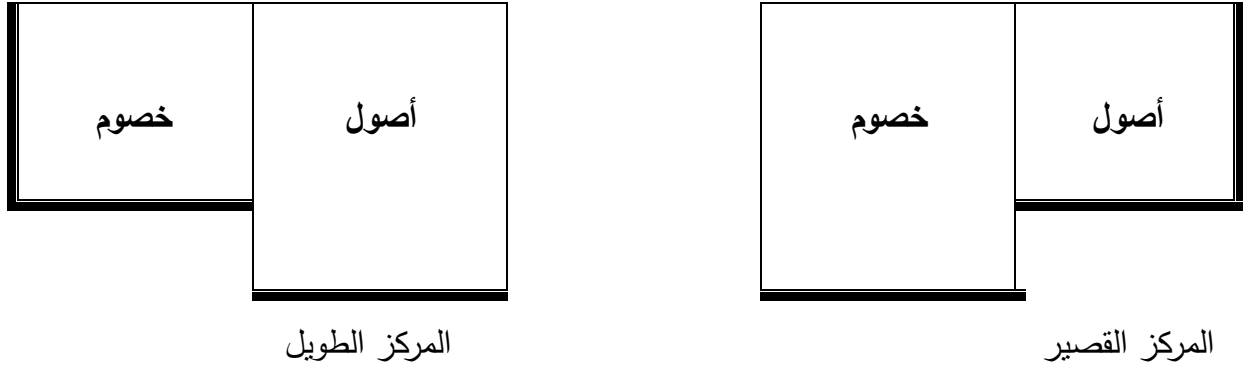
5- مخاطرة الصرف الأجنبي:

مرجع سابق 1 Darmon, 1998, p71.

مرجع سابق 2 Bessis, 1995, p19.

تتمثل مخاطرة العملة في ملاحظة تحقق خسائر نتيجة التغيرات في أسعار الصرف، وتحدث التباينات في المكاسب بسبب ربط الإيرادات والنققات بأسعار الصرف في السوق، أو ربط قيم الأصول والخصوم المحررة بالعملات الأجنبية⁽¹⁾.

وبين الشكل (3)⁽²⁾ المركزين اللذين يأخذهما البنك من أجل عملة ما، وفي تاريخ استحقاق معين:



الشكل (3-1): مراكز الصرف الأجنبي

- يأخذ البنك مركزاً قصيراً عندما تكون خصومه أكبر من أصوله، والمركز القصير في صالح البنك إذا انخفضت أسعار الصرف في السوق، وفي غير صالحه في حال ارتفاعها.
 - يأخذ البنك مركزاً طويلاً عندما تكون أصوله أكبر من خصومه، والمركز الطويل في صالح البنك إذا ارتفعت أسعار الصرف في السوق، وفي غير صالحه في حال انخفاضها.
- إن مخاطرة الصرف الأجنبي مجال كلاسيكي للتمويل الدولي وهي مكون من مخاطرة السوق، وبالنسبة لمعاملات السوق تكون أسعار الصرف الأجنبي مجموعة فرعية من المؤشرات السوقية التي تتم دراسة تبايناتها مع المؤشرات السوقية الأخرى، والطريقة التقليدية للتعامل مع مخاطرة الصرف الأجنبي هي إدارة المخاطرة وفقاً لكل عملة فيما يتعلق بالمحفظة المصرفية.

6- مخاطرة القدرة على الوفاء بالالتزامات:

وتسمى كذلك مخاطرة ملاءة البنك، وتعرف مخاطرة القدرة على الدفع أو الوفاء بالالتزامات بأنها مخاطرة عدم القدرة على تغطية الخسائر المتولدة من كافة أنواع المخاطر من خلال رأس المال المتاح، ولذلك فإن مخاطرة القدرة على الوفاء بالالتزامات هي مخاطرة عجز البنك على السداد. وفي المقابل، تمثل المخاطرة الائتمانية تراجع القدرة على الدفع للأطراف المقابلة للبنك Les Contreparties، وليس للمؤسسة الائتمانية

مرجع سابق 1 Bessis, 1995, p20.

مرجع سابق 2 Coussergues, 2002, p184.

أو للبنك⁽¹⁾ إن القدرة على الدفع Solvency تتوقف على مقدار رأس المال المتاح من جهة، والمخاطر التي يتحملها البنك من جهة أخرى: مخاطر الائتمان، مخاطر سوقية... الخ، أن مخاطرة القدرة على الدفع جوهرية بالنسبة للجهات المنظمة فالقضية الأساسية المتصلة بكفاية رأس المال هي تحديد أي مستوى من رأس المال ينبغي ربطه بالمخاطرة الإجمالية من أجل المحافظة على مستوى مقبول من اليسر، ويؤسس مبدأ كفاية رأس المال التوجيهات الرئيسية لإدارة المخاطر التي يمكن تلخيصها في المبادئ التالية⁽²⁾.

- كل المخاطر تولد خسائر محتملة.
- الحماية النهائية من هذه الخسائر تتمثل في رأس المال.
- يجب ضبط وتسوية رأس المال بما يتفق مع المستوى المطلوب لجعله قادراً على استيعاب الخسائر المولدة بواسطة كل المخاطر.

وتطلب تنفيذ هذه المبادئ:

- أن يتم إجراء قياس كمي لكل المخاطر من حيث الخسائر المحتملة.
 - أن يتم اشتقاق للخسائر الإجمالية المحتملة المتولدة من المخاطر المحتملة.
- إن التحدي الرئيسي الذي يواجه إدارة المخاطر هو تنفيذ هذه المبادئ وتحديد أي مستويات المخاطرة تكون قابلة للاستمرارية بالنظر لقيود رأس المال، وقد قدمت اللوائح والقواعد التنظيمية إجابات بسيطة على تلك القضايا، فالمستوى الأدنى المطلوب من رأس المال دالة للمخاطر، ويتم تقييم المخاطر من خلال نظام أوزان المخاطرة، وبذلك تستطيع الجهات المنظمة أن تضمن تنفيذ هذا النظام بدون مصاعب كبيرة.

7- المخاطرة التشغيلية:

المخاطرة التشغيلية هي تلك المتصلة بأوجه الاختلال الوظيفي في نظم المعلومات، وفي نظم رفع التقارير وفي قواعد رصد المخاطر الداخلية⁽³⁾ وفي غياب التتبع والإثبات الكفء للمخاطر يمكن أن يستمر إغفال وتجاهل بعض المخاطر الهامة ولا تتخذ إجراءات تصحيحية وأن ينتج عن ذلك عواقب وخيمة. كما تعرف المخاطرة التشغيلية⁽⁴⁾ بأنها مخاطرة حدوث خسائر مباشرة أو غير مباشرة نتيجة عدم ملائمة أو اختلال في الإجراءات العملية، والأنظمة الداخلية، أخطاء الموظفين، أحداث خارجية. وتضم المخاطر التشغيلية عدة مخاطر هي:

مرجع سابق 1 Bessis, 1995, p21.

حماد ، طارق عبد العال (2003)، "موسوعة المعايير المحاسبية: عرض القوائم المالية"، الجزء الثاني، الدار الجامعية ص413.

مرجع سابق 3 Bessis, 1995, p22.

مرجع سابق 4 Calvet, 2002, p117.

1. المخاطر البشرية:

هي المخاطر الناتجة عن النقص في فعالية الوسائل البشرية من حيث الكفاءة، الحضور، ..الخ. كما تغطي المخاطر البشرية كذلك: الأخطاء، الغش، عدم احترام الواجبات (خاصة في مجال أنشطة الوساطة على مستوى الأسواق وتسيير الأصول لحسب الغير)، صعوبة إيجاد أو توظيف الموارد البشرية الضرورية خاصة بالنسبة لبعض الأنشطة أو الوظائف الحساسة.

2. المخاطر المرتبطة بالإجراءات:

وهي المخاطر الناتجة عن الإجراءات العملية (أو المخاطر الإدارية)، كالاخفاق في إجراء أو تسوية المعاملات لحساب الزبائن، الأخطاء الإدارية التي تؤدي إلى تعطل معالجة الملفات أو حدوث أخطاء في تسجيل العمليات والمحاسبة والتي يكون مسؤولاً عنها المكتب الخلفي Back-office.

3. المخاطر القانونية:

وهي تنشأ من سوء تحرير العقود مع الزبائن، أو عدم إمكانية تطبيق بعض العقود⁽¹⁾، عدم احترام الإجراءات القانونية (الإجراءات الخاصة بنشاط البنك)، عدم الأخذ بعين الاعتبار للتغيرات الحاصلة في التشريعات أو القواعد الصادرة.

4. المخاطر الضريبية:

وتنتج من الأخطاء في فهم أو تفسير القانون الضريبي، وعدم احترام الإجراءات القانونية المطبقة، أو عدم الأخذ بعين الاعتبار للتغيرات الحاصلة في التشريعات أو القواعد الصادرة، مما قد يحمل البنك دفع غرامات مالية.

5. المخاطر المادية:

وتنتج من نقص في الأجهزة التقنية، أو نقص الممتلكات والعقارات الضرورية من أجل إتمام المعاملات وإنجاز النشاط.

6. المخاطر المرتبطة بنظام المعلومات:

وتنشأ من عدم ملائمة أو حدوث خلل في نظام المعلومات، مما قد يؤدي إلى ضياع المعلومات، أو حدوث عطل. كما قد تتسبب الأخطاء في إعداد البرامج المعلوماتية أو سوء معالجة المعطيات إلى إعاقة السير الحسن لأنشطة البنك.

والمثال على ذلك ما جرى في سنوات 1990 ببريطانيا، حيث قامت الجماعات المحلية بإبرام عقود مبادلة على أسعار 1 الفائدة مع البنوك رغم أن القانون لا يخول لها ذلك.

إن المخاطر التشغيلية تنشأ مع جميع الأنشطة البنكية سواء أنشطة الوساطة، أو أنشطة السوق، أو تقديم الخدمات لحساب الغير، ولذلك يجب على البنك القيام بمراقبة داخلية وتحسين التسيير لأن حدوث مثل هذه المخاطر قد يؤدي بالبنك إلى تحمل خسائر هامة.

8- مخاطر مصرفية أخرى:

هناك مخاطر مصرفية أخرى قد تواجهها البنوك، والتي ترتبط أساساً بنوعية الأنشطة وأهميتها، من بينها:

• المخاطر الاستراتيجية:

والتي تتوقف أساساً على قرارات الإدارة فيما يخص سياسات النمو والسياسة التجارية للبنك، كقيام البنك بأخذ مراكز إضافية على مستوى الأسواق مما قد يعرضه إلى الإفلاس أو إلى تراجع صورته وسمعته لدى الزبائن مما يؤدي إلى انخفاض إيراداته⁽¹⁾.

• مخاطر التسوية - التسليم:

والتي تنتج من قيام البنك بتسليم الأصل المباع دون الحصول على المقابل، أو في حالات البيع لأجل وبعض أنواع المشتقات وتواجه البنوك هذا النوع من المخاطر على مستوى الأسواق غير المنظمة خاصة أسواق الصرف⁽²⁾.

استراتيجيات البنوك في مواجهة المخاطر:

إن قدرة البنوك على قياس وتسيير المخاطر تمثل إحدى العوامل الأساسية لحسن إدارتها ونجاح سياساتها، وعادة ما تتبع البنوك أربعة استراتيجيات أساسية لمواجهة المخاطر هي:

1. استراتيجية تجنب المخاطرة:

تتمثل هذه الاستراتيجية في تجنب الكلي لنوع المخاطر وبالتالي التخلي عن أداء بعض العمليات، على سبيل المثال: البنك الذي يقوم بأداء نشاط أساسي من خلال تقديم قروض استهلاكية يمكنه تحديد مجال مخاطرته في المخاطر التجارية الناتجة عن هذه القروض (المخاطر الائتمانية)، والقيام بتغطية المخاطر الأخرى (مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر أسعار الصرف).

كما قد تتخلى بعض البنوك عن كل تدخل على مستوى القطاع العقاري، ويمتنع البعض الآخر عن أداء العمليات على مستوى الأسواق المالية.

2. استراتيجية تحديد المخاطرة:

1 lamargue,2003 , gestion bancaire , pearson education , paris p 67

2 Calvet, 2002, p97 . مرجع سابق .

تتمثل هذه الاستراتيجية في تقبل المخاطرة لكن مع تثبيت حدود لها لا يمكن تجاوزها من طرف البنك، هذه الحدود قد تتمثل في: عدد العقود، قيمة الخيارات، أو مقدار رأس المال المستخدم لتغطية الخسائر القصوى ..الخ، والمثال على ذلك: أوامر الإيقاف Stop-losses الصادرة في البورصة والمحددة لحجم الخسائر، فعند وصول الخسائر إلى المستوى المحدد تتوقف العملية.

وإذا كانت الحدود موضوعة بطريقة سليمة، فإن البنك يستطيع مراقبة المخاطرة لكن دون التخلص منها نهائياً بالإضافة إلى ذلك، يمكن للبنك أن يتحمل تكلفة الفرصة الضائعة وهذا نتيجة التخلي عن عملية ما من أجل احترام هذه الحدود.

3. استراتيجية نقل المخاطرة:

إن البنك الذي يتعرض إلى مخاطرة معينة لكنه لا يريد الإبقاء عليها (بسبب سوء تقدير هذه المخاطرة أو نتيجة تزايدها، أو أن استراتيجية البنك قد تغيرت، أو بسبب وجود فرصة جيدة أمام البنك) يمكنه دفع علاوة من أجل نقل تلك المخاطرة كلياً أو جزئياً، كقيام البنك بالتغطية على مستوى السوق الرأسمالي، أو الحصول على عقد مبادلة swap من أجل تغطية قرض ممنوح (أو دين بسعر فائدة ثابت)، بالإضافة إلى البحث عن الضمانات، والقيام بعمليات تعلية الميزانية⁽¹⁾ Rehaussement de Bilan.

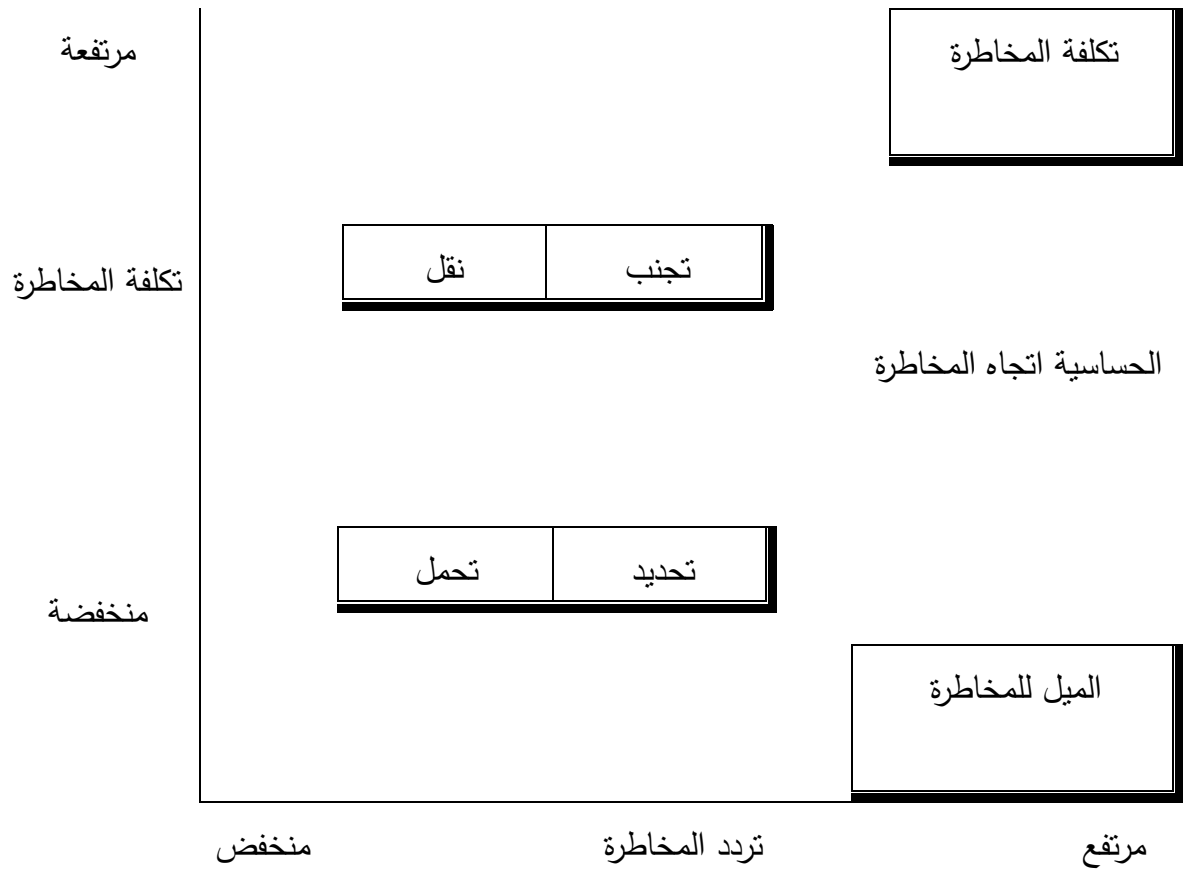
4. استراتيجية تحمل المخاطرة:

والتي تتمثل في تحمل البنك لتكلفة المخاطرة من خلال رأس المال أو الاحتياطات، وعند تحقق المخاطرة فإن ذلك سينعكس على مصارف السنة المالية، أو على قسط المخصصات. لكن مقابل تحمل البنك للمخاطرة فإنه ينتظر عائد إضافي، ولذلك تفضل البنوك ضمن هذه الاستراتيجية الحفاظ على مراكزها من أجل الاستفادة من التحركات الإيجابية للسوق.

والشكل (4) يوضح استراتيجيات البنوك في مواجهة المخاطر⁽²⁾:

تعلية الميزانية هي العملية التي تقبل من أجلها جهة معينة (شركة تأمين، مؤسسة مالية متخصصة...) منح البنك مكانتها أو 1 الأحسن وذلك حتى تمكنه من إنجاز عملية ما بأحسن الشروط المالية، على سبيل المثال قد تكون Standing موقفها المالي شركة تأمين الجهة الضامنة للمكتبتين في السندات التي يصدرها البنك ضد مخاطر إفلاسه.

2 Darmon, 1998, p69 مرجع سابق



الشكل (4): استراتيجيات مواجهة المخاطر

على العموم، يمكن للبنك أن يستعمل عدد من هذه الاستراتيجيات سواء بصفة متتالية أو متزامنة، لكن كل استراتيجية تستجيب إلى نوع من المخاطر الذي يعرف بتكلفته وبتكرره *Frequence du Risque*. فإذا كانت تكلفة المخاطرة منخفضة فإن البنك يقبل عادة تحمل المخاطرة في حال حدوث تحركات سلبية، وفي المقابل إذا كانت تكلفة المخاطرة مرتفعة يكون أمام البنك إما تجنب المخاطرة أو نقلها إلى الآخرين. وبالمثل، إذا كان احتمال تحقق المخاطرة ضعيفاً فإن البنك يقبل تحمل المخاطرة، أما إذا كان احتمال تحقق المخاطرة مرتفعاً فإن البنك يتجنب هذه المخاطرة أو يقوم بتخفيضها عن طريق استراتيجية نقل المخاطرة. بالإضافة إلى تكلفة ومدى تردد المخاطرة، هناك عامل ثالث أكثر ذاتية والمتمثل في حساسية المسيرين اتجاه المخاطرة أو الميل للمخاطرة *Aversion au Risque*، وهذا المفهوم يتعلق أساساً بـ: حجم البنك، طبيعة المساهمين، كيفية تسيير البنك، الوضعية الاقتصادية، ولذلك يضع كل بنك سلم خاص به. فقد تقبل إدارة بنك ما مخاطرة مرتفعة باحتمال تحقق 5% كحد أقصى، وقد تفضل إدارة بنك آخر المخاطرة ولكن

باحتمال أقل من 1%، ولذلك يحدد مجال الثقة Intervalle de Confiance لدى المسيرين الحساسة اتجاه المخاطرة.

إن تزايد المخاطر المصرفية وتنوعها أدى بالجهات المنظمة لأعمال البنوك إلى تبني قواعد احتراسية من أجل مراقبتها والحد منها، وتعد قواعد كفاية رأس المال الصادرة عن لجنة بازل من أحدث القواعد المطبقة في هذا المجال والتي تساعد على ضمان سلامة النشاط المصرفي.

"الفصل الثاني"

اتفاقية بازل لكفاية رأس المال

المبحث الأول: لجنة بازل : نشأتها وتطورها والاهداف التي انطوت عليها .

المبحث الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل .

المبحث الثالث: بازل 2 : المضمون - الأهداف - المحاور .

المبحث الرابع: بازل 3 : المفهوم - المحاور - التأثير .

تمهيد:

يعتبر موضوع كفاية رأس المال المصرفي واتجاه البنوك إلى تدعيم مراكزها المالية أحد الاتجاهات في إدارة البنوك، وفي إطار سعي الجهاز المصرفي في معظم الدول في أنحاء العالم إلى تطوير القدرات التنافسية في مجال المعاملات المالية وفي ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية، ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية أصبح أي بنك عرضة للعديد من المخاطر التي تنشأ من العوامل الداخلية التي يعمل بها البنك وعلى وجه الخصوص البيئة العالمية وفي ظل تصاعد المخاطر المصرفية بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك وفي أول خطوة في هذا الاتجاه تشكلت وتأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية.

بازل مدينة صغيرة حاملة تقع في الجنوب الغربي من سويسرا، على مقربة من الحدود الفرنسية والألمانية ، الا ان ما شهر اسمها عالميا هو اتخاذها من قبل بنك التسويات العالمي كمقر له والذي يتكون من البنوك المركزية العالمية ، وقد شكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية من عشرة بنوك مركزية اوروبية .

وفي فصلنا هذا سيتم تسليط الضوء على هذا الموضوع.

لجنة بازل للرقابة المصرفية، نشأتها وأهدافها وإيجابياتها وسلبياتها وماهي التحديات التي تمر بها ، مرورا بالتعديلات القانونية التي طرأت عليها وانبثاق اتفاقيتها الثانية التي عرفت بـ بازل 2 ومالمحاور الثلاث التي ارتكزت عليها وصولا الى بازل 3 من حيث مفهومها، محاورها، ومدى تأثيرها على العمل المصرفي.

"المبحث الأول"

نشأة وتطور لجنة بازل للرقابة المصرفية

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون في بداية الثمانينات من القرن الماضي حيث يعتبره السبب الحقيقي والوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم (بازل I) والواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة جداً قبل ذلك ففي منتصف القرن التاسع عشر صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقاً لعدد السكان في المنطقة التي يعمل بها. وفي منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول. ولكن هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية وعلى وجه التحديد البنوك الأمريكية واليابانية، وهو ما دفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي (نيويورك والنيوي) بصفة خاصة عام 1952 إلى البحث عن أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال⁽¹⁾.

وتعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة الولادة الحقيقية للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال بل وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق وهو ما أثبت أن البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس والانهيار ففي عام 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق (هيرث ستات بنك) والذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية وسوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه وفي نفس السنة أفلس (فرانكيل ناشيونال بنك) وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعدة سنوات (فرست بنسلفانيا بنك) بأصوله التي بلغت حوالي 8 مليارات دولار مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق الآجال بين أصوله وخصومه وثبات سعر الفائدة على قروضه خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 التي بلغت 20%.

وفي ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المتخلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر

حشاد ، نبيل ، "دليلك للتصنيف الائتماني الخارجي و التصنيف الائتماني الداخلي " ص 1.125

التي تتعرض لها البنوك ونتيجة لذلك تشكلت لجنة (بازل) أو (بال) للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشرة في نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول التي منحها البنوك العالمية وتعثر هذه البنوك.

والأهم أن لجنة بازل قد أقرت عام 1988 معياراً موحداً لكفاية رأس المال ليكون ملزماً لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي كمعيار دولي أو عالمي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك، وأقرت اللجنة في هذا الصدد اتفاقية بازل التي بمقتضاها أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموعة أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى (8%) كحد أدنى وعلى الجميع أن يوثقوا أوضاعهم مع هذه النسبة نهاية عام 1992.

وقد كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها (Peter cook)* الذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة لذلك سميت النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة (كوك) أو (بال) كما سماها الفرنسيون بمعدل الملاءة الأوروبي RSE^* .

تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية:

هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا وقد حدث ذلك بعد أن تفاقت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحها البنوك العالمية وتعثر بعض هذه البنوك ويضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في ظل العولمة فإن تلك البنوك الأمريكية والأوروبية يزداد انتشاراً فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم. وقد تشكلت لجنة بازل تحت مسمى (اللجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية).

وقد تكونت من مجموعة العشرة وهي:

* : خبير مصرفي إنكليزي ومدير بنك إنكلترا المركزي كان من أوائل من اقترح انشاء لجنة بازل وأول مدير لها Peter cook *

* Philippe Garsuault et sstephane , paris 1995 ,p 170

(بلجيكا، كندا ، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا، لوكسمبورغ).

وتجدر الإشارة أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنوياً ويساعدها عدد من فرق العمل الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك وذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة (فعلية) كبيرة وتتضمن قرارات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات كذلك تلجأ بعض المنظمات الدولية، فضلاً عن بعض الدول إلى ربط مساعدتها للدول الأخرى بمدى احترامها لهذه القواعد والمعايير الدولية وتتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق والبنك الدوليين في كثير من الأحوال شروطاً بإلزام الدول بإتباع القواعد والمعايير الدولية في مجال الرقابة على البنوك وغيرها من القواعد ومعايير الإدارة السليمة للقواعد التي تصدرها لجنة بازل تتمتع بالالتزام الأدبي والذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند عدم الانصياع لها.

أهداف اتفاقية بازل:

تهدف بازل إلى تقوية ودعم القطاع المالي والمصرفي حيث أصدرت لجنة بازل للرقابة على البنوك الأسس المحورية للرقابة المصرفية الفعالة عام 1997.

(Core Principles or effective banking supervision)

وأصدرت في عام 1999 منهجيات أو طرق تطبيق الأسس المحورية للرقابة المصرفية الفعالة.

(core principles methodology)

كذلك قام صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بتنفيذ برنامج تقييم القطاع المالي.

(Financial sector assessment program)

والذي يطلق عليه (FSAP) على سبيل الاختصار. ⁽¹⁾

وتعتقد لجنة بازل للرقابة المصرفية أنه في حال تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة فإن

ذلك سوف يساعد في تحقيق الاستقرار المالي في البلد الذي يقوم بتطبيقها ويؤدي إلى:

الزيدانين ، جميل سالم ، " أساسيات الجهاز المالي، المنظور العالمي " ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر 1999.

1. نشر مفاهيم موحدة للرقابة المصرفية وبالتالي تسهيل عملية التعاون الرقابي بين الدول.
 2. فتح المجال للمصارف للتعاون مع مصارف الدول الأخرى من حيث اعتمادها لنفس المفاهيم والإجراءات المتبعة في هذه الدول.
 3. تعزيز التعاون بين السلطات الرقابية المصرفية والمؤسسات المالية والأسواق المالية وشركات التأمين.
 4. فتح المجال أمام السلطات الرقابية في إمكانية وضع استراتيجية لتحسين أدائها.
- وقد صممت هذه المبادئ كأطر عامة يمكن تطبيقها على أنظمة رقابية مختلفة وتفترض توفر مجموعة من الشروط القانونية تعمل على منح السلطة الرقابية حق فرض التعليمات والأنظمة اللازمة حيث أن هذا المجال سوف يعيق إلى حد كبير قدرتها الرقابية على تطبيق المبادئ الأساسية بفعالية. ومنه انطلقت بازل لتسلط الضوء على عدة جوانب حيث أكدت من خلال منطلقاتها وأهدافها على المحاور التالية:

1. الشفافية:⁽¹⁾

تلعب الشفافية والإفصاح دوراً هاماً في انضباط السوق حيث أن توافر المعلومات الضرورية في الوقت المناسب لها تساعد المشاركين في الأسواق المالية على اتخاذ قرارات استثمارية سليمة أما في حالة الكتمان وعدم الإفصاح فسيؤدي إلى خلل في اتخاذ القرارات وقد لوحظ هذا الأمر خلال الأزمة المالية في المكسيك في أواخر عام 1994 وأوائل عام 1995 حيث أن عدم الشفافية والإفصاح لعبا دوراً هاماً في تفاقم الأزمة. لذا فقد أولت المؤسسات المالية الدولية اهتماماً كبيراً بالشفافية والإفصاح في الأسواق المالية بصفة عامة والبنوك بصفة خاصة ومن الجدير بالذكر أن الإفصاح والشفافية سيؤديان إلى انضباط السوق.

2. قضايا تحرير حساب رأس المال:

أثارت قضايا تحرير حساب رأس المال والمتعلقة بفتح الأسواق المالية كثيراً من الجدل وخصوصاً فيما يتعلق بفتح السوق المالية للدولة تدريجياً أم دفعة واحدة حيث يرى البعض أهمية للتدرج في فتح السوق المالية أمام المستثمرين الأجانب والسماح للمستثمرين المحليين بالاستثمار في الخارج، بينما يرى البعض الآخر أهمية فتح السوق المالية دفعة واحدة حتى لا تستطيع مراكز القوى المناوئة لتحرير حساب رأس المال ممارسة ضغوطات لعدم التحرير.

1- اتحاد المصارف العربية - "موجهات لجنة بازل الجديدة واثارها على الصناعة المصرفية العربية" - 2003

وقد أشارت التجارب أن تحرير حساب رأس المال في ظل قطاع مالي ومصرفي ضعيف يؤدي في الغالب إلى حدوث أزمات مالية ومصرفية لذا يجب العمل على تقوية ودعم القطاع المالي والمصرفي قبل تحرير رأس المال.

3. اشتراك القطاع الخاص في منع حدوث الأزمات المالية:

هناك الكثير من الدول النامية التي تتحمل تكاليف الأزمات المصرفية، ولا يتم إشراك القطاع الخاص في تحمل تلك التكاليف وذلك من خلال ما يمكن أن يطلق عليه أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين الضمني أي أن لا يوجد نظام صريح للتأمين على الودائع ولكن عند حدوث أزمات مصرفية تقوم الدولة بتعويض المودعين عن كامل ودائعهم. هذا النظام يجعل المودعين غير مهتمين باختيار البنك الجيد والقوي نظراً لأنهم لن يتحملوا أية تكاليف في حالة حدوث أزمات مصرفية.

ومما سبق نستخلص أن بازل هدفت إلى ما يلي:⁽¹⁾

1. المساعدة في تقوية استقرار النظام المصرفي الدولي وخاصة بعد تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث، فقد توسعت المصارف وبخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيراً في تقديم قروضها لدول العالم الثالث مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير.
2. إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف والناشئة من الفروقات في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي، فمن الملاحظ منافسة المصارف اليابانية حيث استطاعت أن تنفذ بقوة كبيرة داخل الأسواق التقليدية للمصارف الغربية وقد يكون السبب الثاني الرئيسي وراء الاندفاع الأوروبي لتحديد حد أدنى لكفاية رأس المال.
3. العمل على إيجاد آليات للتكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي ترمع من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية من البنوك بما في ذلك التشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر انحاء العالم في ظل ثورة التكنولوجيا والمعرفة.
4. تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

1- مرجع سابق -الرضا - احمد-2005

"المبحث الثاني"

الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب الرئيسية وكان أهمها:

1. التركيز على المخاطر الائتمانية:

حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذاً في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساساً بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما ولم يشتمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية⁽¹⁾.

2. تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها حيث يتم الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولاً ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال.

3. تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية، قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين:

الأولى: متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين:

أ- OECD الدول الأعضاء في منظمة التعاون ويضاف إليها دولتان هما: سويسرا والمملكة العربية السعودية.

ب- الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الافتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي: (استراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، ايسلندا، الدنمارك، اليونان وتركيا).

وقد قامت اللجنة بتعديل ذلك المفهوم خلال عام 1994 وذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي.

أما المجموعة الثانية: فهي الدول ذات المخاطر المرتفعة وتشمل كل دول العالم عد دول المجموعة الاولى.

حشاد ، نبيل ، "إدارة المخاطر المصرفية " ص1168

4. وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:

إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى ومن هنا نجد أن الأصول تندرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال خمسة أوزان هي: (صفر % ، 10 % ، 50 % ، 100 %).

ولإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لأن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر والأهم أن إعطاء وزن لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة وإنما هو أسلوب ترجيحي للفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة.

والجدول التالي يمثل أوزان المخاطر المرجحة للأصول حسب نسبة بازل:

جدول أوزان المخاطرة حسب الأصناف للموجودات داخل الميزانية العمومية

درجة المخاطرة	ت	الموجودات
صفر %	أ-	النقدية ⁽¹⁾ .
	ب-	المطلوب من الحكومات المركزية والمصارف المحلية، مقومة بالعملة الوطنية والممولة لها.
	ج-	المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول ال(OECS) ⁽²⁾ ومصارفها المركزية.
	د-	المطلوبات المعززة بضمانات نقدية، أو بالأوراق المالية الصادرة عن الحكومات المركزية في دول (OECD) ⁽³⁾ أو مضمونة من قبل الحكومات المركزية في (OECD).

يمكن أن تشمل (حسب قرار السلطات المحلية) السبائك الذهبية في صناديق المصارف، وعلى أساس التخصيص لحد 1 ضماناتها بمطابوات السبائك الذهبية.

(الأقطار ذات العضوية الكاملة فيها، أو تلك التي عقدت اتفاقيات إقراض خاصة مع صندوق النقد الدولي، OECD تشمل 2) مرتبطة بترتيبات الصندوق للإقراض.

OECD: Organization for Economic Cooperation and Development

(تأخذ بنظر الاعتبار OECD يرغب بعض الأعضاء في تطبيق أوزان للأوراق المالية التي أصدرتها الحكومات المركزية 3) مخاطرة الاستثمار وقد تكون هذه الأوراق مثلاً 10 % لكل الأوراق المالية و 10 % لمن قل استحقاقه منها عن سنة، و 20 % لما زاد عن سنة.

المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية، باستثناء الحكومة المركزية والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.		صفر، 10%، 20% أو 50% حسبما يتقرر وطنياً
المطلوبات من مصارف التنمية عبر الأمم (مثل المصرف الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية الآسيوي، ومصرف الاستثمار الأوروبي والاتحاد الدولي لمصارف التنمية)	أ-	20%
والمصطلوبات المضمونة أو المعززة بضمانات الأوراق المالية الصادرة عن تلك المصارف (1).	ب-	
المطلوبات من المصارف المسجلة في (OECD) والقروض المضمونة من قبل المصارف المسجلة في (OECD).	ج-	
المطلوبات من المصارف المسجلة في أقطار خارج (OECD) والتي تبقى من استحقاقها أقل من سنة واحدة والقروض المضمونة من قبل المصارف المسجلة خارج (OECD) والتي تبقى من أجلها أقل من سنة واحدة.	د-	
المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في (OECD) باستثناء الحكومة المركزية والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.	هـ	
البنود النقدية برسم التحصيل.		
القروض المضمونة بالكامل برهونات على العقارات السكنية المشغولة أو التي سوف تشغل من قبل المقترض أو تلك التي تُوَجَّر.	أ-	50%
المطلوبات من القطاع الخاص.	أ-	100%
المطلوبات من المصارف المسجلة خارج (OECD)، باستحقاقات متبقية تزيد على السنة الواحدة.	ب-	
المطلوبات على الحكومات المركزية خارج (OECD) ما لم تكن مقومة بالعملة الوطنية وممولة بها.	ج-	
المباني والآلات والمعدات وغيرها من الموجودات الثابتة.	د-	
العقارات والاستثمارات الأخرى بما في ذلك المساهمات في شركات أخرى غير الموحدة ميزانياتها.	هـ-	
أدوات رأس المال المصدرة من قبل المصارف الأخرى ما لم تكن مطروحة من رأس المال.	و-	
جميع الموجودات الأخرى.	ز-	

(يمكن أن تتال كذلك وزن 20% OECD. المطلوبات على مصاريف التنمية الأخرى عبر الأمم من التي تسهم بها دول (1)

جدول -2- معمل تحويل الائتمان للفقرات من خارج الميزانية العمومية إلى داخل الميزانية العمومية

ت	الأدوات	معامل تحويل الائتمان
-1	البدايل للائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون (بضمنها الاعتمادات المستندية القائمة لضمان القروض والأوراق المالية) والقبولات المصرفية بضمنها التظهيرات التي تحمل طابع القبولات.	%100
-2	البند المرتبطة بمعاملات معينة (مثل كفالات حسن الأداء وسندات الطلب، وحقوق شراء الأسهم والاعتمادات المستندية المرتبطة بمعاملات معينة).	%50
-3	البند قصيرة الأجل ذات التصفية الذاتية (مثل الاعتمادات المستندية المضمونة بشحنات البضاعة).	%20
-4	اتفاقيات البيع وإعادة الشراء، المبيعات، مع حق العود التي يتحمل المصرف فيها المخاطرة.	%100
-5	المشتريات المستقبلية للموجودات والأسهم المدفوعة جزئياً التي تمثل التزامات مع سحب معين.	%50
-6	تسهيل إصدار الأوراق، وتسهيلات المدينين المدورة.	%50
-7	الالتزامات الأخرى (مثل التسهيلات الرسمية القائمة وخطوط الائتمان) ذات الاستحقاقات التي تزيد على السنة الواحدة أصلاً.	صفر %
-8	الالتزامات المشابهة ذات الاستحقاقات لغاية سنة في الأصل أو تلك القابلة للإلغاء في أي وقت وبدون شروط.	

المبحث الثالث

"اتفاقية بازل 2"

المضمون - الأهمية - الأبعاد

مقدمة:

وجهت لاتفاق بازل بعض الانتقادات من أهمها عدم وضع مقابل مناسب للبنوك في حال قدرتها على خفض معدل التعرض للمخاطر نتيجة تنويع الأصول والتقييم العشوائي لبعض المخاطر الائتمانية إضافة إلى تطور النظام المالي والمصرفي، الأمر الذي جعل إطار (بازل I) لكفاية رأس المال مؤشراً غير كاف للصحة المالية للمؤسسة المصرفية، ودرست اللجنة أسباب الأزمات المصرفية في كثير من الدول واتضح أن أهم الأسباب التي أدت إلى الأزمات المصرفية هي عدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها وضعف الرقابة الداخلية والخارجية (السلطات الرقابية الوطنية)، وفي عام 1999 أصدرت لجنة بازل اتفاق (بازل II) الخاص بمعيار كفاية رأس مال البنوك وأجرت اللجنة العديد من التعديلات عليها وكانت التعديلات في يوليو 2009 أثر الأزمة المالية العالمية.⁽¹⁾

أولاً: انبثاق بازل II ونشأتها:

خلال السنوات القليلة السابقة لعام 1999 قامت لجنة بازل للرقابة على البنوك⁽²⁾ بعمل جاد لإصدار اتفاق (بازل II) الخاص بمعيار كفاية رأس مال البنوك بحيث يعكس التغيرات في هيكل وممارسات الأسواق المالية والبنوك قبل إصدار اتفاق بازل 2 قامت اللجنة بدراسة أسباب الأزمات المصرفية في كثير من الدول واتضح من تلك الدراسات أن أهم الأسباب التي أدت إلى تلك الأزمات هي عدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها وضعف الرقابة لذا فإن الاتفاق الجديد ركز على معالجة تلك الأسباب لضمان قوة البنوك خلال الفترة بين 1999 إلى 2003 قامت اللجنة بإجراء العديد من التعديلات على الطبقة الأولى التي صدرت عام 1999 حتى صدرت الطبقة الثالثة في إبريل عام 2003

وقد ركز الاتفاق الجديد بازل 2 على تقوية إطار رأس المال القانوني أو الرقابي (Regulatory capital) من خلال متطلبات الحد الأدنى لرأس المال بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها البنك في الوقت نفسه تعطي حوافز للبنوك التي تدير المخاطر التي تتعرض لها بصورة جيدة.

د الغندور، حافظ كامل ، "محاور التحديث الفعال في المصارف العربية " ، اتحاد مصارف العرب ، 2003 ص 1156
سيرين ، سميح أبو رضى ، "الجامعة الإسلامية " غزة ، مايو 2007 ، ص 2233

حيث يعتبر اتفاق بازل 2 أكثر تعقيداً من اتفاق بازل 1 وذلك لأسباب متعددة، أحد هذه الأسباب هو أن تقييم المخاطر في بيئة تتميز بتطور وزيادة الأدوات المالية الجديدة والاستراتيجيات الخاصة بها يعتبر أمراً معقداً⁽¹⁾.

التعديلات التنظيمية لاتفاقية بازل 1 (1995 – 1998):

أولاً:

في إبريل عام 1995 أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي مجموعة من الاقتراحات الإشرافية لتطبيق معايير رأس المال بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك ويمكن تعريف مخاطر السوق بأنها مخاطر التعرض لخسائر البنود المتعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة للتحركات في أسعار السوق وقد تم عرض هذه المقترحات على البنوك للحصول على ملاحظات البنوك والأطراف المشاركة في السوق المالية عليها، وقد كانت الورقة الرئيسية في هذه المجموعة عبارة عن ملف تخطيطي لاتفاقية بازل لكفاية رأس المال في عام 1988 وقد وضعت اللجنة خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي تختلف من بنك إلى آخر كما تم إصدار ورقة مصاحبة تبين الطريقة التي تخطط لها الجهات الإشرافية لاستخدام المقارنات بين النتائج النموذجية والأداء الفعلي فيما يتصل بأنظمة قياس المخاطرة الداخلية لدى البنوك كأساس لتطبيق كفاية رأس المال.

ثانياً:

يتمثل الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال في توفير ضمانات رأسمالية صريحة ومحددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك خاصة تلك الناشئة عن أنشطتها التجارية.

ثالثاً:

إن السمة الرئيسية لاقتراح إبريل عام 1995 تمثلت في الاستجابة لطلب أطراف الصناعة المصرفية بالسماح للبنوك باستخدام نماذج ملكية داخلية لقياس مخاطر السوق كبديل لاستخدام إطار القياس الموحد الذي وضع في إبريل عام 1993 والذي كان من المقترح تطبيقه على جميع البنوك إلا أن الملاحظات والمناقشات التي وردت للجنة بازل أسفرت عن خطة للسماح للبنوك بتحديد رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السوقية من خلال نماذج إحصائية داخلية و ومن أجل ضمان حد أدنى من الحيلة والحذر

مجلة التكوين والتنمية العدد 1 – المجلد 38 ، مارس 2001م ص1.33

والشفافية والتماشي مع اشتراطات رأس المال على مستوى جميع البنوك اقترحت اللجنة بعض المعايير الكمية والنوعية لتستخدم مع البنوك التي ترغب في استخدام نماذج ملكية داخلية ومن بين هذه المعايير:

1. ضرورة حساب المخاطرة اليومية واستخدام معامل ثقة $\leq 99\%$.
 2. أن تستخدم حزمة سعرية دنيا تعادل عشرة أيام من التداول.
 3. أن يشمل النموذج فترة مراقبة تاريخية مدتها لا تقل عن عام.
- ومن خلال هذا التعديل يمكن للبنوك أن تختار بين الصيغة التنظيمية التي وضعتها اللجنة والنماذج الداخلية الخاصة بكل بنك على حدة والتي يضعها لمواجهة مخاطره السوقية، ومع أن هذه التعديلات أقيمت على معدل الملاءة الإجمالية عند 8% كما ورد في اتفاق (بازل I) إلا أنها عدلت من مكونات النسبة كما يلي:

أولاً سمحت للبنوك بإصدار قروض مساندة لأجل سنتين لتدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية، وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من:

الشريحة الأولى: رأس المال المدفوع + الاحتياطيات + الأرباح المحتجزة.

الشريحة الثانية: رأس المال المساند أو التكميلي وهذا كما هو محدد في اتفاقية 1988.

الشريحة الثالثة: (قروض مساندة لأجل سنتين) وهذه الطبقة الثالثة من رأس المال يجب أن تتوفر فيها الشروط التالية:

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين وأن لا يتجاوز 250% كحد أقصى من رأس مال البنك من الطبقة الأولى.
- أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي.
- يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال وذلك ضمن الحد المذكور.
- وقد قررت اللجنة أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال $\leq$ الشريحة الثانية + الثالثة و أن يكون هذا القيد رهناً بالإدارة الوطنية، وعند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12,5 (وذلك على أساس أن 100 مقسومة على 8 هي الحد الأدنى لكفاية رأس المال 12,5) ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة⁽¹⁾.

سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، 1 سطيف، العدد 6/2006: ص:154.

وأن المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مقترحات اللجنة طرقاً احصائية نمطية لقياس هذه المخاطرة منها القيمة المقدرة للمخاطرة (Value At Risk (VAR إضافة إلى مقاييس كمية ونوعية أخرى. تصبح عندها العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي:

$$\leq 8\% \frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة 1 + شريحة 2 + شريحة 3)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية } 12,5 \times}$$

للإشارة فإن اللجنة ترى أن يتعين على البنوك المستخدمة لنماذج داخلية أن يكون لديها نظام متكامل لقياس المخاطرة يعبر عن كل مخاطرها السوقية وبالتالي يجب قياس المخاطرة باستخدام منهج واحد أي استخدام النماذج الداخلية أو باستخدام النموذج الموحد الصادر عن اللجنة⁽¹⁾.

المحاور الثلاثة التي يتكون منها اتفاق بازل 2:

في 16 يناير عام 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترحات أكثر تحديداً وتقصيلاً حول الإطار الجديد السابق لمعدل الملاءة المصرفية وطلبت ارسال التعليقات عليها من المعنيين والمختصين والهيئات (ومنها صندوق النقد الدولي) قبل نهاية شهر مايو عام 2001، لكن نظراً لكثرة الردود والملاحظات تمت إجازة واعتماد هذه النسخة بشكلها النهائي في يونيو 2004 وحدد لها أجل تطبيق يمتد إلى نهاية سنة 2006 كحد أقصى وهو الذي يعرف الآن باتفاقية (بازل II) حيث يقوم الاتفاق على ثلاثة محاور أو دعائم هي:

- المحور الأول: المتطلبات الدنيا لرأس المال. (Minimum Capital Requirements)
- المحور الثاني: عمليات المراجعة الرقابية. (Supervisory Review Process)
- المحور الثالث: انضباط السوق (الافصاح العام). (Public Disclosure)(Marketing Discipline)

المحور الأول: المتطلبات الدنيا لرأس المال:

يشترك اتفاق (بازل 2) مع اتفاق (بازل 1) حول هذا المحور بعدة نقاط حيث أن نسبة ملاءة (كفاية) رأس المال بقيت كما هي بدون تغيير في اتفاق (بازل 2) حيث أن الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال ما زال 8%، هذا بالإضافة مكونات بسط نسبة كفاية رأس المال بالإضافة هو رأس المال القانوني أو الرقابي حيث أنه في اتفاق (بازل 1) شريحة رأس المال الأولى (رأس المال الأساسي) وشريحة رأس المال الثانية (رأس المال المساند) بمكوناته المختلفة هي نفس المكونات في اتفاق (بازل 2).

عبد المطلب عبد الحميد: العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية / مصر، 2001 ، ص 1.301

وبالإضافة إلى ذلك يتشابه الاتفاقان في أساليب قياس مخاطر السوق حيث أشارت الوثيقة الرئيسية لاتفاق (بازل 2) إلى أن مخاطر السوق الواردة في (بازل 1) سيتم تطبيقها في اتفاق (بازل 2) دون أية تغييرات.

وكما وجدت نقاط مشتركة للاتفاقيين حول هذا المحور ووجدت نقاط اختلافا عليها تمثلت بعدة أبعاد فقد اختلف تعريف أوزان مخاطر الأصول (Risk – Weighted) أن الأساليب الجديدة التي قدمها اتفاق (بازل 2) ستؤدي إلى تطوير وتقييم المخاطر التي تتعرض لها البنوك ومن ثم فإن معدل كفاية رأس المال سيكون أكثر واقعية واتساقاً مع حجم المخاطر حيث يغطي اتفاق (بازل 1) نوعين من المخاطر هما مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، أما بالنسبة لاتفاق (بازل 2) فإنه قد أضاف مخاطر التشغيل (Operational Risk) حيث أصبحت المخاطر التي يغطيها اتفاق (بازل 2) هي مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، مع العلم أن اختلاف طرق قياس مخاطر الائتمان في (بازل 2) عنها في (بازل 1) وإضافة مخاطر التشغيل سيؤدي إلى تغيير مقام نسبة كفاية رأس المال، حيث المقام يمثل الأصول والالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها.

لقد كان لقياس مخاطر الائتمان في اتفاق (بازل 1) أوزان محددة من قبل اللجنة ويتم استخدام مقاس واحد يناسب الجميع (one size hits all).

بينما طرح اتفاق (بازل 2) ثلاث طرق وأساليب لحساب مخاطر الائتمان وهي:

1. الأسلوب النمطي أو المعياري (Standardized Approach).
2. أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي (Internal rating) IRB.
3. أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم⁽¹⁾ (Foundation and advanced).

وللبنك حق الاختيار لواحد من هذه الأساليب لتقدير رأس المال المناسب لمواجهة مخاطر الائتمان وتمثل طرق قياس تقسم بدرجة متزايدة من الحساسية للمخاطر.

أولاً: أسلوب التصنيف النمطي:

إن هذا الأسلوب يعتمد على التصنيفات الائتمانية التي تضعها مؤسسة التصنيف الخارجية مثل مؤسسة موديز وستاندرد أن بورز ووكالات ضمان الصادرات، وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى ست فئات وأعطت لكل فئة وزن مخاطر حسب فئة التصنيف وذلك بالنسبة للدول والبنوك والشركات.

1 – Tariqullah Khan et Habib Ahmed: L'agencement des risques; analyse de certains aspects liés à l'industrie de la finance islamique, institut Islamique de Recherches et de formation/ BID, Jeddah/ RAS, 1432H – 2002, P:95.

يتضمن الأسلوب النمطي توسيع مدى الضمان والضامين ومشتقات الائتمان التي تستخدمها البنوك التي تتبنى الأسلوب النمطي، وقد عرف اتفاق (بازل 2) تلك الأساليب بمخففات مخاطر الائتمان (Credit Risk Mitigation)، يتضمن الأسلوب النمطي أيضاً معاملة محددة لتعرضات المخاطر بالنسبة لأنشطة التجزئة (retail activities) وكذلك تعرضات المخاطر بالنسبة لأنشطة القروض العقارية بغرض السكن والقروض للشركات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم إعطاء هذه الأنشطة أوزان مخاطر أقل عن الأوزان المحددة في اتفاق (بازل 1).

إن اتفاق (بازل 2) حدد بعض الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف حيث يمكن اعتمادها لقبول تصنيفاتها الائتمانية منها على سبيل المثال الشفافية والمصادقية وتوافر النتائج دولياً.

ثانياً: أسلوب التصنيف الداخلي IRB:

فهي أحد أهم الأساليب الجديدة التي قدمها اتفاق (بازل 2) وتنقسم أساليب التصنيف الداخلي إلى الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم وتختلف أساليب التصنيف الداخلي عن الأسلوب النمطي اختلافاً جوهرياً، حيث أن أساليب التصنيف الداخلي التي يقوم بها البنك هي التي تقيم المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر وتعتمد أساليب التصنيف الداخلي (الأساسي والمتقدم) على أربعة مدخلات كمية هي:

1. احتمال التعثر (Probability of Default (PD) وهي تقيس احتمال تعثر العميل عن سداد القرض خلال فترة زمنية معينة.
2. الخسارة عند التعثر (Loss Given Default (LGD) وهي التي تقيس الجزء من القرض الذي سيعاد (سيسدد للبنك) في حال حدوث التعثر.
3. التعرض عند التعثر (Exposure at Default (EAD) وهو خاص بالتزامات القروض (Loan commitments) ويقاس مبلغ التسهيلات التي تسحب إذا حدث التعثر.
4. أجل الاستحقاق (Maturity (M) والتي تقيس الأجل الاقتصادي (Economic maturity) المتبقي في حالة التعرض (Exposure).

ت

1- أبو جزر - فوزي - "بازل 2 وإدارة مخاطر الائتمان" رسالة ماجستير - عمان - الأكاديمية العربية للعلوم المالية - 2005

ثالثاً: مخاطر التشغيل (1)

أشارت اتفاق (بازل 2) إلى أن مخاطر التشغيل تعتبر أحد أهم المخاطر التي تواجه البنوك ومن ثم يجب عليها أن تحتفظ برأس مال لمواجهة الخسائر الناتجة عن مخاطر التشغيل وقد عرفت لجنة بازل مخاطر التشغيل بأنها مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم الدقة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد واللائمة أو الأحداث الخارجية.

اقترحت اللجنة ثلاثة أساليب لقياس مخاطر التشغيل يمكن للبنوك اختيار أحدها:

1. أسلوب المؤشر الأساسي (Basic indicator approach).
2. الأسلوب النمطي (Standardized approach).
3. أسلوب القياس المتقدم (Advanced measurement approach).

أولاً: أسلوب المؤشر الأساسي أبسط الأساليب:

وهو يقيس المتوسط السنوي الاجمالي الدخل (gross income) للسنوات الثلاثة السابقة ويتم ضرب الناتج في 15% والناتج عبارة عن حجم رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل، ومن الجدير بالذكر أن أسلوب المؤشر الأساسي لا يتطلب شروطاً أو معايير معينة يجب أن يحققها البنك حتى يستطيع استخدامه.

ثانياً: الأسلوب النمطي لقياس مخاطر التشغيل:

فقد قسم هذا الأسلوب أنشطة البنوك إلى ثمانية أنواع من الأنشطة أو خطوط أعمال وهي: تمويل الشركات، التجارة، المبيعات، أعمال التجزئة المصرفية، الأعمال التجارية المصرفية، المدفوعات، التسوية، خدمات الوكالة، إدارة الأصول، السمسرة بالتجزئة، مع إعطاء كل خط أعمال نسبة يطلق عليها بيتا "Beta" من اجمالي الدخل هذه النسبة تمثل المعامل المطلوب لرأس المال لتغطية مخاطر التشغيل، هذه النسبة ما بين 12% و 18% وقد وضعت اللجنة بعض الشروط الواجب توافرها بالنسبة للبنوك التي ترغب بتطبيق هذا الأسلوب ومن أهمها أن يكون لدى البنك نظام جيد لإدارة مخاطر التشغيل ووجود بيانات منتظمة خاصة بكل خط أعمال وأن يخضع هذا النظام للمراجعة الداخلية والرقابة الخارجية.

ثالثاً: أسلوب القياس المتقدم:

أساليب القياس الداخلية هي أكثر الأساليب تقدماً وتعتمد على قيام البنك بتصميم تنفيذ نظام تصنيف خاص به لقياس مخاطر التشغيل، ومن الجدير بالذكر أن لجنة بازل قد وضعت بعض الشروط التي يجب توافرها لدى البنك حتى يسمح له بتطبيق أسلوب القياس المتقدم، منها على سبيل المثال أن تكون لدى البنك وظيفة إدارة مستقلة لإدارة مخاطر التشغيل تكون مسؤولة عن وضع وتنفيذ إطار إدارة مخاطر التشغيل للبنك وأن يكون النظام الداخلي لقياس مخاطر التشغيل مرتبطاً بشكل وثيق ومتكامل مع العمليات اليومية لإدارة المخاطر بالبنك وأن تقدم تقارير منتظمة للتعرضات لمخاطر التشغيل وعن حالات الخسائر المادية.

المحور الثاني: عمليات المراجعة الرقابية: (1)

أولاً: الأسس التي يقوم عليها المحور الثاني:

لقد ركزت بازل باتفاقه الثاني على ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة، أي أن يكون للبنك أو غيره من المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف الجهات الرقابية اللازمة للتقييم الداخلي لتحديد رأس المال الكافي كمنهج للرقابة الاحترازية ضد المخاطر. ويقوم هذا المحور على أربعة أسس وهي:

الأول: ينبغي أن تكون لدى البنوك عملية للتقييم الشامل لمدى كفاية رأس المال بالنسبة لشكل مخاطرها، واستراتيجية للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها.

الثاني: ينبغي على المراقبين أن يقوموا بمراجعة وتقييم التقديرات الداخلية للبنوك لمدى كفاية رأس المال إلى جانب قدرتها على الإشراف وضمان التزامها بمعدلات رأس المال القانونية وينبغي على المراقبين أن يتخذوا إجراءً رقابياً إذا لم يقتنعوا بنتائج هذه العملية.

الثالث: ينبغي على المراقبين أن يتوقعوا من البنوك أن تعمل على مستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال القانوني وينبغي أن تكون لديهم القدرة على أن يطلبوا من البنوك حيازة رأس مال يزيد على الحد الأدنى.

الرابع: ينبغي على المراقبين السعي للتدخل في مرحلة مبكرة لمنع هبوط رأس المال إلى أقل من المستويات الدنيا المطلوبة لمواجهة خصائص الخسائر، وينبغي أن يطلبوا اتخاذ إجراء سريع لعلاج ذلك إذا لم تتم المحافظة على رأس المال أو إعادته لحالته السابقة.

تحتاج البنوك إلى تقييم أوضاع كفاية رأس المال بحيث تتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها وبالنسبة للمراقبين (السلطات الرقابية supervisors) فإن عليهم مراجعة العمليات الخاصة بتحديد كفاية رأس المال واتساقها مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها البنوك واتخاذ القرارات أو الأفعال (actions) المناسبة لتقييمات البنوك وحتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بطريقة سليمة، فإنها يجب أن تتبنى نظاماً جيداً لإدارة المخاطر المصرفية ومرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأساليب المخاطر التي حددها الاتفاق في المحور الأول والتي يختار فيها البنك ما يتناسب مع ظروفه والموارد البشرية والمادية المتاحة لها.

ثانياً: المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة: (1)

إن لجنة بازل قد أصدرت بعض الوثائق الإرشادية التوضيحية لشرح كيفية التطبيق والتعامل مع بعض مكونات الاتفاق الجديد.

إن الإلمام بمحتويات تلك الوثائق إماماً كاملاً يعتبر شرطاً ضرورياً لكي تتمكن البنوك والسلطات الرقابية من تطبيق اتفاق بازل 2 تطبيقاً سليماً، حيث إن هذه الوثائق تعتبر بمثابة دليل عملي للنواحي المصرفية المختلفة مثل أسس إدارة مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل ومخاطر السوق وأسس الرقابة الداخلية والخارجية.

صدرت المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة في أيلول 1997 حيث تم إقرارها من بعض الدول الأعضاء من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في هونغ كونغ وذلك في شهر تشرين الأول من نفس العام، كما اعتمدت هذه المبادئ أيضاً من قبل (مجموعة العمل حول الاستقرار المالي في اقتصاديات الأسواق الناشئة) بالإضافة إلى اعتمادها من قبل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي الذين شجعا الدول الأعضاء على التقيد بها حيث تعتقد لجنة بازل للرقابة المصرفية أنه في حال تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة فإن ذلك سوف يساعد في تحقيق الاستقرار المالي في البلد الذي يقوم بتطبيقها ويؤدي إلى:

ت

1. نشر مفاهيم موحدة للرقابة المصرفية وبالتالي تسهيل عملية التعاون الرقابي بين الدول.
 2. فتح المجال للمصارف للتعاون مع المصارف في الدول الأخرى من حيث اعتمادها لنفس المفاهيم والإجراءات المتبعة في هذه الدول.
 3. تعزيز التعاون فيما بين السلطات الرقابية للمصارف والمؤسسات المالية والأسواق المالية وشركات التأمين.
 4. فتح المجال أمام السلطات الرقابية في إمكانية وضع استراتيجية لتحسين أدائها.
- لقد حددت اتفاقية بازل في هذا المحور خمسة وعشرين مبدأ للرقابة المصرفية الفعالة وجب على البنوك العاملة فيها أن تطبقها في إطار تطبيق المحور
- المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة من وجهة نظر لجنة بازل:**

• **المبدأ الأول:**

يجب أن يتضمن نظام الرقابة المصرفية الفعال مسؤوليات وأهداف واضحة ومحددة لكل هيئة تشارك في الرقابة على المصارف.

• **المبدأ الثاني:**

يجب تحديد النشاطات المسموح بها للمؤسسات المرخصة والخاضعة للرقابة المصرفية بكل وضوح وضبط كلمة "مصرف" إلى أقصى حد ممكن على أن تنص القوانين المصرفية بوضوح على عدم السماح لأي مؤسسة لا تحمل صفة (مصرف) باستقبال وتلقي الودائع من الجمهور.

• **المبدأ الثالث:**

ينبغي أن يكون لسلطة الترخيص الحق في وضع المعايير ورفض طلبات المؤسسات التي لا تلبّي المعايير الموضوعية.

• **المبدأ الرابع:**

يجب أن يكون للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات المتعلقة بتملك أسهم المؤسسات المصرفية أو تركيزها أو نقلها أو سيطرة أطراف أخرى عليها والموافقة على ذلك أو الرفض.

• **المبدأ الخامس:**

ينبغي أن يكون لدى السلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير المناسبة لمراجعة عمليات التملك الكبيرة أو الاستثمارات التي يقوم بها المصرف والتأكد من المؤسسات والمنشآت المنتسبة للمصرف لا تعرضه إلى أخطار غير ضرورية أو تعيق الرقابة الفعالة.

• المبدأ السادس:

يتعين على السلطة الرقابية وضع حد أدنى لمتطلبات رأس المال بما ينعكس الأخطار التي يعرض لها المصرف وأن تحدد مكونات رأس مال المصرف آخذة بالاعتبار قدرة المصرف على احتواء الخسائر.

• المبدأ السابع:

كجزء أساسي من نظام الرقابة يجب القيام والتقييم المستقل لسياسات وممارسات وإجراءات الصرف المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات وتقييم الإجراءات التي يتبعها المصرف لإدارة مخاطر الائتمان والمحافظة الاستثمارية.

• المبدأ الثامن:

يتعين على السلطة الرقابية أن تتأكد من أن المصارف تضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات واحتياطات خسائر القروض وأن المصارف تتقيد بهذه السياسات والقواعد والإجراءات.

• المبدأ التاسع:

يجب أن تقتنع السلطة الرقابية بأن لدى المصارف أنظمة معلومات تمكن الإدارة من تحديد التركزات في المحافظ الائتمانية ويتعين على هذه السلطة وضع حدود معقولة للحد من تعرض المصرف لخطر ائتماني لمقترضين منفردين أو ذوي ارتباط وثيق (ذوي علاقة).

• المبدأ العاشر:

يتعين على السلطة الرقابية ومن أجل منع إساءة استعمال الإقراض المرتبط بمصارف صغيرة أو متخصصة أن تشترط على المصارف إقراض الشركات المترابطة والأفراد على أساس حو ونزيه وأن تتم مراقبة التسهيلات الائتمانية بصورة فعالة فأن تتخذ التدابير المناسبة لضغط الأخطار والحد منها.

• المبدأ الحادي عشر:

يجب أن تقتنع السلطة الرقابية بأن لدى المصارف سياسات وإجراءات مناسبة لتحديد ومتابعة وضغط المخاطر المحلية ومخاطر تحويل الأموال في عمليات الإقراض الخارجية/الدولية ونشاطات الاستثمار، والسيطرة عليها، والاحتفاظ باحتياطي كاف ضد هذه الأخطار.

• المبدأ الثاني عشر:

ينبغي أن تتأكد السلطات الرقابية من أن لدى المصارف أنظمة فعالة تقيس وترصد مخاطر السوق بدقة وتضبطها بالشكل المناسب كما ينبغي أن يتوفر للسلطات الرقابية الصلاحيات لفرض حدود معينة وفرض أعباء على رأس المال خاصة بالتسهيلات الائتمانية المعرضة لأخطار السوق.

• المبدأ الثالث عشر:

على السلطات الرقابية أن تتأكد من أن لدى المصارف إجراءات عمل شاملة وفعالة لإدارة المخاطر (بما في ذلك إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا على هذه المخاطر) وتحديد وقياس ومتابعة ومراقبة جميع المخاطر الكبيرة الأخرى وذلك حيثما تدعو الحاجة والاحتفاظ برأس مال كافٍ لتغطية هذه المخاطر.

• المبدأ الرابع عشر:

على السلطات الرقابية أن تتأكد من أن المصارف تضع ضوابط رقابة داخلية تتناسب وطبيعة وحجم نشاطاتها المالية على أن تشمل هذه الضوابط ما يلي:

1. ترتيبات واضحة لتفويض الصلاحيات والمسؤوليات.
2. الفصل بين الوظائف التي ينتج عنها التزامات على المصرف وصرف الأموال وأساليب تسجيل الموجودات والمطلوبات.
3. التسويات بين العمليات.
4. حماية موجودات المصرف.
5. وظائف التدقيق الداخلي والخارجي.
6. إنشاء وحدة تتولى مراقبة تطبيق التعليمات لاختبار مدى التقيد بهذه الضوابط والقوانين والأنظمة الأخرى.

• المبدأ الخامس عشر:

على السلطة الرقابية أن تتأكد من أن المصارف لديها سياسات وأساليب وإجراءات فاعلة بما في ذلك قواعد صادقة لـ "اعرف عميلك" (KYC) (Know your customer).

تعزز المعايير الأخلاقية والمهنة العالية في القطاع المالي وتحول دون استخدام المصرف من قبل العناصر المجرمة عن قصد أو عن غير قصد.

• **المبدأ السادس عشر:**

ينبغي أن يتألف نظام الرقابة المصرفية الفعال من أسلوبين للمراقبة:

– الأول الرقابة المكتبية من خلال العينات والتقارير الدورية.

– الثاني من خلال الرقابة الميدانية.

• **المبدأ السابع عشر:**

ينبغي أن تقوم السلطة الرقابية بإجراء اتصال منظم مع إدارات المصارف وأن تكون على درجة واسعة من فهم عمليات هذه المصارف.

• **المبدأ الثامن عشر:**

ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وسائل للحصول على التقارير الدورية والإحصائيات الواردة من المصارف على مستوى كل وحدة وعلى مستوى موحد وأن تعمل على دراسة وتحليل التقارير والإحصائيات.

• **المبدأ التاسع عشر:**

ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وسيلة لتثبت بصورة مستقلة من صحة المعلومات التي ترد إليها إما عن طريق التفتيش الميداني أو عن طريق مدققين خارجيين.

• **المبدأ العشرون:**

من العناصر الأساسية في الرقابة المصرفية قدرة السلطة الرقابية على مراقبة المجموعة المصرفية وذلك على أساس موحد.

• **المبدأ الواحد والعشرون:**

يجب أن تتأكد السلطة الرقابية من أن كل مصرف يحتفظ بسجلات صحيحة معدة وفقاً لسياسات وممارسات محاسبية متكاملة.

• **المبدأ الثاني والعشرون:**

ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية فإن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما تفشل المصارف في تلبية الشروط النظامية.

• **المبدأ الثالث والعشرون:**

يتعين على السلطات الرقابية ممارسة الرقابة الموحدة والشاملة عبر المؤسسات المصرفية الناشطة دولياً والخاضعة لرقابتها.

• المبدأ الرابع والعشرون:

من العناصر الرئيسية للرقابة الموحدة هو الاتصال بالسلطات الرقابية المعنية وتبادل المعلومات معها خاصة السلطات الرقابية في البلد المضيف.

• المبدأ الخامس والعشرون:

يتعين على السلطات الرقابية أن تطلب من المصارف الأجنبية العاملة ضمن نطاق إشرافها بأن تمارس في عملياتها المحلية المقاييس العلية ذاتها المطلوب ممارستها من المؤسسات المحلية.

المحور الثالث: انضباط السوق:⁽¹⁾

يعتبر انضباط السوق من أهم متطلبات بازل وهي بمثابة الدعامات الثلاثة له، الغرض منها هي تكملة الدعامتين الأولى والثانية حيث لا داع لوجود الضوابط الخاصة للدعامتين الأولى والثانية بدون طمأنة جمهور المستفيدين لذلك فإن الدعامات الثلاثة ليست إلا مجموعة من المتطلبات التي تسمح للمشاركين في السوق بتقديم المعلومات الخاصة بدرجة كفاية رأس المال، حيث تتمثل الاعتبارات الخاصة بالمحور الثالث بما يلي:

الاعتبار الأول: متطلبات الإفصاح (Disclosure requirement):

على الجهة الرقابية أن تجبر البنوك التي تطبق الاتفاق الجديد على الإفصاح بأي من الأساليب التالية:

- عن المعايير التي تطبقها لاستخدام أسلوب من أساليب تقدير رأس المال.
- عن المعايير التي تطبقها لاستخدام أي أداة أو أي أسلوب في معالجة المخاطر.

الاعتبار الثاني: مبادئ إرشادية (Guiding principle):

من الضروري إخطار السوق بمستوى الانكشاف الذي يتعرض له البنك، وكذلك توفير معلومات متناسقة ومفهومة عن أوضاع البنوك لسهولة المقارنة.

1- مرجع سابق -الرضا - عقبة - غنام - الريم - 2005

الاعتبار الثالث: تحقيق مستوى الإفصاح المناسب:

- على الجهة الإشرافية أن تطلب من البنوك الإفصاح من خلال تقارير دورية.
- يمكن للجهة الإشرافية أن تسمح بنشر بعض أو كل هذه التقارير.
- يمكن للجهة الإشرافية أن تلجأ لأي من الأساليب التالية لإلزام البنوك (الإفناع الأدبي - العقاب المادي - القرارات المباشرة الرادعة).

الاعتبار الرابع: التفاعل مع الإفصاح المحاسبي:

- لا يجب أن يكون هناك تعارض ما بين الإفصاح الذي تطلبه الدعامة الثالثة وما تتطلبه معايير المحاسبة الدولية.
- على البنوك أن تفصح عن أية اختلافات بين بيانات الدعامة الثالثة وبيانات معايير المحاسبة الدولية.
- مكان نشر البيانات يجب أن يكون موحد (إما على موقع البنك على شبكة الانترنت أو إبلاغ الجهة الرقابية).
- تقع مسؤولية صحة البيانات المنشورة عن الدعامة الثالثة بصفة عامة على إدارة البنك حيث لن يتم تدقيق هذه البيانات.

الاعتبار الخامس: المادية (Materiality):

تقع على البنوك مسؤولية الإفصاح عن البيانات عند تحققها فعلياً.

الاعتبار السادس: دورية الإفصاح:

- إن جميع البيانات التي يتم الإفصاح عنها تحت الدعامة الثالثة لا بد أن تنشر مرتين في العام مع بعض الاستثناءات:

- مرة كل عام: التعريفات ونظام التقارير وأهداف الإدارة للبنك فيما يتعلق بإدارة المخاطر وسياستها.
- ربع سنوية: بيانات المحور الأول من رأس المال - النسب الكلية لكفاية رأس المال.
- وفي جميع الحالات لا بد من نشر بيانات المؤثرة بأقصى سرعة ممكنة.

الاعتبار السابع: بيانات حقوق الملكية والبيانات السرية:

- إن حماية حقوق الملكية والمعلومات عن العملاء أمر مطلوب بوجه عام، لكن البيانات التي تهم العامة مطلوبة أيضاً بما لا يهدد مبدأ الإفصاح.

"الإفصاح"

أولاً: المبدأ العام

على البنوك أن يكون لديها سياسة رسمية للإفصاح معتمدة من مجلس إدارتها وتتعرض هذه السياسة إلى منهاج البنك في الموضوعات التي يرى البنك الإفصاح عنه، كما تتعرض هذه السياسة للقواعد الداخلية المنظمة لعملية الإفصاح، وعلى البنوك أن تنفذ عمليات تقييم لجودة المعلومات المفصح عنها وفائدتها بما في ذلك تقييم دورية المعلومات المفصح عنها.

ثانياً: نطاق التطبيق:

تطبيق متطلبات الإفصاح على أعلى المستويات ويجب الإفصاح بالنسبة للبنوك عندما تقوم المجموعة المالية بنشر البيانات عن درجة كفاية رأس المال ككل لمعرفة مدى التزام البنوك باتفاق بازل.

ثالثاً: العناصر المطلوب الإفصاح عنها:

- إن من أهم العناصر المطلوب الإفصاح عنها هي:
- رأس المال (هيكل رأس المال وكفاية رأس المال).
- المخاطر الائتمانية ومخاطر الاستثمارات طويلة الأجل في سجلات البنوك ومناهج تجنب المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق.
- مخاطر التشغيل ومخاطر سعر الفائدة.
- لا يقتصر التطبيق السليم لبازل على تطبيق المحاور الثلاثة فقط ولكن لا بد أن تتوفر لدى البنك وظيفة الالتزام والامتثال وهي أن يكون وحدة للالتزام (التزام البنك بالقوانين والقواعد والتعليمات) تابعة لمجلس الإدارة المباشرة وذلك حتى يتجنب البنك مخاطر عدم الالتزام ومحاولة تلافي تعارض المصالح بين شركاء البنك (مساهمين، مجلس الإدارة، زبائن، الخ) وذلك من خلال هيكل تنظيمي محكم يحقق مصالح الجميع ويضمن إدارة البنك وخصوصاً إدارة المخاطر بصورة واضحة وجيدة، وبالرغم من حرص الكثير من دول العالم على تطبيق مقررات لجنة بازل لكونها معايير مصادقة عليها دولياً إلا أن هذه اللجنة لا تمتلك صلاحيات قانونية لغرض توصياتها على الدول ولو كانت الدول الأعضاء في اللجنة وبالتالي فإن الأمر يتطلب اعتماد محافظي البنوك المركزية في الدول للتوصيات الصادرة عن تلك اللجنة.

إيجابيات وسلبيات اتفاقية بازل⁽¹⁾:

أولاً: إيجابيات معيار كفاية رأس المال⁽¹⁾:

1. الإسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة.
 2. المساعدة على تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف وجعلها أكثر واقعية.
 3. لم يعد المساهمون في المصارف مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها فقط، بل أقحم ذلك المعيار مساهمي المصارف في صميم أعمالها حيث أن وجوب زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة (مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للمصارف) قد ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات المصارف واتخاذ القرارات المالية المناسبة حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال المصرف بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض المصرف للمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية مما يجعل دور المساهمين أكثر فاعلية.
 4. أصبح من المتاح للمساهم العادي القدرة على تكوين فكرة سريعة حول سلامة المؤسسات المالية وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دولياً وبذات الصورة بين دول ودول أخرى أو بين مصرف ومصرف آخر وفيما لو كانت المصارف بالإعلان عن موقفها من التزام بالمعيار المذكور، وقامت أيضاً جهات الرقابة على المصارف من جانبها بمتابعة التزام المصارف بما يقتضي به المعيار.
 5. أن تطبيق المعيار يجعل المصارف أكثر اتجاهاً إلى الأصول ذات العامل الأقل من حيث درجة المخاطرة، وهو قد ما يترتب عليه ارتفاعاً نسبياً في درجة الأمان في أصول المصرف، بل ربما ستضطر أيضاً إلى بيع الأصول الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال.
- ثانياً: سلبات معيار كفاية رأس المال:**

تتمثل أهم السلبات أو المحاذير المتوقعة بالنسبة للمعيار في الجوانب التالية:

1. ركزت الاتفاقية الأصلية لعام 1988 بصفة رئيسية على مخاطر الائتمان⁽²⁾ وأخذت خلال فترة تطبيقها في التطوير لتغطي مخاطر السوق (Market Risk) ولكن مخاطر سعر الفائدة والمخاطر الأخرى مثل مخاطر العمليات والسيولة لم ينص عليها صراحةً في الاتفاقية ومما لا شك فيها أن هذه المخاطر أصبحت هاجساً تواجهه البنوك في الوقت الراهن، حيث لعبت تلك المخاطر دوراً رئيسياً في أزمات البنوك التي حدثت في عقد التسعينات، ومن الجدير بالذكر أن هذه المخاطر كانت أهم الأسباب الرئيسية وراء المشروع الجديد لاتفاقية بازل.
2. إن معدل رأس المال الذي يتم حسابه طبقاً لاتفاقية بازل 1988 لا يعتبر في الغالب مؤشراً جيداً لقياس الحالة المالية للبنك وذلك بسبب التطورات الهائلة التي حدثت في الصناعة المصرفية، حيث أن أوزان

1 - www.wikipidea.org

- مجلة التمويل والتنمية، العدد 1، المجلد 38، مارس 2001 ص 233.

المخاطر التي تطبق على الأصول في إطار الاتفاقية لا تقيس بدقة درجات اختلاف المخاطر بين المقترضين.

3. توجد مشكلة هامة في إطار تطبيق معيار اتفاقية بازل 1998 وهي تتعلق بمقدرة البنوك في الحكم على القواعد المقننة لمتطلبات رأس المال ومعرفة الفرق بين المخاطر الاقتصادية الحقيقية والمخاطر التي تقاس بموجب معيار اتفاقية بازل 1988.

4. قد يكون الثمن الذي يختاره المصرف للالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو عدم تكوين المخصصات الكافية لمقابلة الأصول الخطرة خاصة إذا لم تكن الدولة تتبع سياسات موحدة وملزمة في تصنيف الأصول واحتساب المخصصات، فإذا قام المصرف بإتباع الأسلوب المشار إليه فإن ذلك يعني ظهور الأرباح على غير حقيقتها الأمر الذي من شأنه أن يسرع باستنزاف المصرف لذا يتعين متابعة كفاية المخصصات المكونة من قبل الجهات الرقابية.

5. إن تطبيق المعيار 8% لكفاية رأس المال مقابل الأصول الخطرة يرتب على المساهمين أعباء إضافية تتمثل في ضرورة المحافظة على التوازن بين الأصول الخطرة بواقع 100 وحدة لكل 8 وحدات من رأس المال ولو كانت أسعار الفائدة السائدة في السوق 15% مثلاً فإن تكلفة الاحتفاظ بـ 8 وحدات من رأس المال سيصبح 9,2 وحدة (أي زيادة 1,2 وحدة) الأمر الذي من شأنه أن تقلل الفرق بين تكلفة الوارد وعائد استخداماتها⁽¹⁾.

- علي شاهين، إدارة المصارف، جامعة غزة الإسلامية عام 2003، ص 13 - 1.17

المبحث الرابع

المفهوم المحاور - التأثير (Basel III)

إن الهدف الرئيسي لزيادة رؤوس أموال البنوك هو لزيادة قدرتها التشغيلية والتوسع في ظل تبعات الأزمة الاقتصادية حيث سيكون لديها في حالة زيادة رأسمالها القدرة على منح الائتمان بشكل أكبر، كما سيتم تعزيز حركة رأس المال في ظل الحاجة إلى تطبيق إجراءات من شأنها أن تساهم بضخ السيولة في السوق.⁽¹⁾ تطمح اتفاقية بازل الثالثة الجديدة التي طورتها لجنة بازل للرقابة المصرفية إلى تعزيز صلابة الأنظمة المصرفية من خلال معالجتها للعديد من العيوب التي كشفت الأزمة المالية العالمية النقاب عنها، حيث تطرح معايير جديدة لرأس المال والمديونية والسيولة لتقوية قدرة القطاع المصرفي في التعامل مع الضغوط الاقتصادية والمالية وتحسين إدارة المخاطر وزيادة الشفافية وستكون مساهمتها كبيرة في الاستقرار المالي والنمو على المدى الطويل.

أولاً: الحاجة إلى اتفاقية بازل 3:

دعا زعماء مجموعة العشرين الجهات التنظيمية ومسؤولي البنوك المركزية في العام 2009 إلى العمل على وضع لوائح أكثر صرامة بخصوص رؤوس الأموال المصرفية وذلك في أعقاب الأزمة المالية العالمية التي نتجت جزئياً عن تعاملات غير آمنة للبنوك وبهدف خفض آثار أية أزمة مالية مستقبلية. لذا فقد أعلنت لجنة بازل للرقابة المصرفية والتي اجتمعت في مدينة بازل الواقعة في شمال سويسرا أن رؤساء بنوك مركزية ومسؤولين في الهيئات التنظيمية من 27 دولة من الاقتصاديات الرائدة في العالم، قد وافقوا على سن قواعد أكثر صرامة في الثاني عشر من أيلول 2010 بشأن إدارة المصارف في محاولة لجعل هذه الصناعة أكثر قدرة على مواجهة الأزمات وهي عبارة عن حزمة جديدة من المعايير التنظيمية سميت بازل 3.

1- معهد الدراسات المصرفية "نشرة توعية حول الثقافة المصرفية" دولة الكويت -2012- السلسلة الخامسة العدد 5

لجنة بازل هي اللجنة المعنية بالمقام الأول بوضع القواعد الدولية لرسملة المصارف وإدارة مخاطرها منذ اتفاقية بازل الأولى عام 1992 والإضافات التي تمت عليها وصولاً إلى اتفاقية بازل الثانية لعام 2004، لذا فإن اتفاقية بازل الثالثة هي استكمالاً للجهود التي تبذلها لجنة بازل لتحسين أطر القواعد التنظيمية للبنوك وهي مبنية على وثائق بازل 1 وبازل 2 وتضم مجموعة من المقاييس الإصلاحية التي تطمح لتعزيز القوانين والرقابة وإدارة المخاطر والحوكمة والشفافية في القطاع المصرفي.

يهدف اتفاق بازل إلى تحقيق الاستقرار وتقوية النظام المصرفي العالمي وإلى توفير المنافسة العادلة للبنوك التي تخضع للتشريعات المصرفية مختلفة وقد تضمنت اتفاقية بازل الأولى وضع قواعد وأسس محددة وموحدة على مستوى العالم لقياس كفاية رأس المال من خلال تحديد العلاقة بين رأس المال في البنك والموجودات الخطرة المرجحة داخل وخارج الميزانية وحددت نسبة بـ 8٪ وطبقته البنوك العاملة في أكثر من 100 دولة.

ثانياً: صدور بيان اتفاقية بازل الثالثة:

أوضح جان كلود تريشييه رئيس البنك المركزي الأوروبي ورئيس مجموعة محافظي البنوك المركزية ورؤساء الأجهزة الرقابية في بيان صدر إثر التوصل إلى الاتفاق (أن الاتفاقية التي تم التوصل إليها ترسخ بشكل أساسي المعايير العالمية الخاصة برأس المال وأن مساهمتها ستكون جوهرية في ضمان الاستقرار والنمو المالي على المدى البعيد، وتلتزم قواعد اتفاقية بازل الثالثة البنوك بتحسين نفسها جيداً ضد الأزمات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها دون مساعدة الدول ما أمكن.

ومن أهم الاجراءات التي وردت في الاتفاقية الجديدة تعزيز نسبة الموارد الذاتية للبنوك (أو احتياطياتها) والتي تعتبر من أهم المعايير المعتمدة لقياس المتانة المالية للمؤسسات المصرفية.

وبالاقتباس من البيان الرسمي للجنة بازل للرقابة المصرفية (فإن الهدف من حملة الإصلاح هو تحسين قدرة القطاع المالي في مواجهة الصدمات الناشئة عن الضغط الاقتصادي والمالي، أيّاً كان مصدره مما يقلل من خطر تسربها من القطاع المالي إلى الاقتصاد الحقيقي).

ثالثاً: الاصلاحات الواردة في اتفاقية بازل الثالثة⁽¹⁾

1- بيان صادر يوم 12-ديسمبر -2010- عن بنك التسويات الدولية

1. إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم (رأس المال الأساسي) وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل 4,5% على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والقدرة بـ 2% وفق اتفاقية بازل 2.

2. تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2,5% من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز التي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليلعب نسبة 7% وفي حالة انخفاض نسبة الاموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 جعلت البنوك تتنفس الصعداء.

3. وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و 2,5% من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين) مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب مع توافر نسبة محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء.

4. رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الاجمالي الحالي من 4% إلى 6% وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل بها في عام 2015 وتنفيذها بشكل نهائي عام 2019.

5. تشمل هذه الحزمة من الاصلاحات أيضاً اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات الحكومية.

رابعاً: محاور اتفاقية بازل الثالثة⁽¹⁾

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمس محاور هامة هي:

المحور الأول:

ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك تجعل مفهوم رأس المال الأساسي (Tier one) مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافاً إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق أي الأدوات

القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما رأس المال المساند (Tier two) فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أي مطلوبات للغير على المصرف، وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقات السابقة.

المحور الثاني:

تشدد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

المحور الثالث:

تدخل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي (leverage ratio) وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي وهي نسبة بسيطة، كما ان المخاطر لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية.

المحور الرابع:

يهدف المحور الرابع إلى الحؤول دون اتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.

المحور الخامس:

يعود المحور الخامس لمسألة السيولة والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بأكملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقترح اعتماد نسبتي الأولى وهي نسبة تغطية السيولة (LCR) والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً، أما بالنسبة الثانية (NSFR) فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد والهدف منها أن يتوافر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

خامساً: تأثير اتفاقية بازل الثالثة:

أكد مصرفيون عالميون ان الأزمة المالية دفعت البنوك المركزية إلى التفكير جدياً في زيادة رؤوس أموال البنوك لتفادي الأزمات الائتمانية التي تعرضت لها بعض البنوك خلال تلك الأزمة مما أدى لإفلاسها وضياع أموال المودعين لديها، وتعتبر معايير اتفاقية بازل الثالثة درساً مستفاداً من الأزمة المالية العالمية لتحسين القطاع المصرفي العالمي من الاختلالات والأزمات المالية التي تطال تداعياتها الجوانب المختلفة للاقتصاد العالمي، وتضمن الاتفاق أنه على البنوك الاحتفاظ بقدر اكبر من رأس المال كاحتياطي يمكنها من مواجهة أي صدمات دون الحاجة لجهود انقاذ حكومية هائلة كما حدث في الأزمة الأخيرة.

ويأتي الغرض من تخصيص رؤوس أموال الحماية لمقاومة تقلبات الدورة الاقتصادية لتحقيق الهدف الأكثر حصانة والتمثل في حماية القطاع البنكي من فترات الإفراط في نمو الائتمان الكلي، وسيبدأ سريان رؤوس أموال الحماية هذه فقط عندما يكون هنا إفراط في النمو الائتماني نتج عنه تنامي المخاطر على مستوى النظام بكامله وستكون نسبة أموال الحماية هذه أعلى للدول التي تشهد نمواً عالياً في مستويات الائتمان.

وقد يخشى بعض مدراء المؤسسات المالية الكبرى من ان ترغمهم الاتفاقية الجديدة على توفير موارد مالية ضخمة جداً، وقد اعترف محافظو بعض البنوك المركزية بأن البنوك الكبرى ستكون بحاجة إلى "مبلغ هام من الرساميل الإضافية للاستجابة لهذه المقاييس الجديدة" ولهذا السبب تم الاتفاق على بدء العمل بها بشكل تدريجي.

وفي الولايات المتحدة الامريكية أصدرت أكبر ثلاث جهات تنظيمية مصرفية وهي بنك الاحتياطي الفيدرالي وشركة التأمين على الودائع الفيدرالية ومكتب مراقبة العملة بياناً مشتركاً أعلنت فيه أن بازل 3 يشكل خطوة مهمة على طريق تقليص معدلات الأزمة المالية المستقبلية.

وفي النهاية نستوضح مما سبق أن اتفاقية بازل الثالثة تعزز المعايير الرأسمالية العالمية وتساهم في الاستقرار المالي والنمو وستبعد البنوك عن المعاملات الخطرة من خلال اللوائح الأكثر صرامة التي يتضمنها الاتفاق.

وإن طول الفترة الزمنية المسموح بها لتطبيق هذه الاتفاقية والتي تمتد حتى عام 2019 تعد سبباً قوياً لتبديد المخاوف لأنها تمنح البنوك الفرصة الكافية لتنظيم أمورهم وإعادة رسم سياساتها المالية وفقاً للمستجدات الحادثة على الساحة العالمية ورأى البعض في زيادة رأس مال البنوك حماية لها من المخاطر وقدرة أوسع على تعزيز خطوطها الائتمانية.

الفصل الثالث

المبحث الأول: بنية القطاع المصرفي في سورية

1- لمحة تاريخية

2- هيكلية القطاع المصرفي في سورية

-المصرف المركزي

-المصارف العامة

-المصارف الخاصة

3- التطور التاريخي للتشريعات المصرفية

- تشريعات احداث المؤسسات المالية

- التشريعات الناظمة لعمل المؤسسات المالية

4-فترات تطور المصارف السورية

5- رأس المال و تشريعات بازل في سورية

المبحث الثاني: المصارف الخاصة العاملة في سورية (بنيتها - هيكليتها)

المبحث الثالث: - الجانب الاحصائي للدراسة واختبار الفرضيات

- النتائج والتوصيات

- المراجع

المبحث الأول

بنية القطاع المصرفي في سورية

مقدمة:

شهد القطاع المصرفي السوري منذ نشأته في منتصف القرن التاسع عشر وإلى الآن العديد من التغييرات الكبيرة والجذرية فقد كانت بداية المصارف في سورية خلال الاحتلال العثماني حيث أنشأ المصرف الامبراطوري العثماني عام 1856 وكان لهذا المصرف فروع في دمشق وحلب وحمص وحماه والإسكندرون وبيروت وكان يتمتع بحق إصدار النقود الورقية للإمبراطورية وأصبح في أيار 1874 الأمين العام لصندوق الامبراطورية وخازن جميع مداخل الدولة⁽¹⁾ واستمر امتياز المصرف الامبراطوري العثماني في الاصدار النقدي حتى عام 1925 ثم جزئياً حتى عام 1935 خلال الانتداب الفرنسي ثم أسست عدة مصارف نهايات القرن التاسع عشر بافتتاح فروع لها في سورية ففي عام 1888 أفتتح مصرف (سالونيك)

وعام 1889 افتتح مصرف (الالمانى الفلسطينى)

وعام 1903 افتتح مصرف (الانكليزي الفلسطينى)

وعام 1906 افتتح مصرف (الالمانى الشرقى)

وبعد سقوط الدولة العثمانية وخضوع سورية للانتداب الفرنسي أسس وبرعاية المصرف الامبراطوري العثماني / مصرف سورية / الذي تم تأسيسه بناء على الاتفاقيات الموقعة بين حكومة الانتداب والحكومة المحلية ليتولى هذا المصرف الوليد جميع المهام والامتيازات التي كان يمتلكها المصرف الامبراطوري العثماني الذي تم منحه أسهم فيه وكان مركزه الرئيسي باريس وأعيدت تسميته في عام 1924 ليصبح اسمه (مصرف سورية ولبنان) وخلال هذه الحقبة أسس عدة مصارف أجنبية ومصارف تسليفية صغيرة تخصصت في تمويل الأنشطة الزراعية، كما وافتتح عدة مؤسسات مصرفية محلية في دمشق وحلب⁽²⁾

وبعد حصول سورية على استقلالها عام 1946 دخلت البلاد في فوضى اقتصادية في ظل استمرار التبعية الاقتصادية للاحتلال الفرنسي من خلال (مصرف سورية ولبنان) والاتفاقيات التي وقعت في فترة الانتداب لكن الاقتصاديين الوطنيين استمرار نضالهم للحصول على الاستقلال الاقتصادي الذي اعتبره جزءاً لا يتجزأ

1 ابو عراج، كمال، شرف، النقود و المصارف، كلية الاقتصاد، منشورات جامعة دمشق ص 1198

حوراني ، اكرم، حساني، عبد الرزاق ، النقود والمصارف، كلية الاقتصاد، منشورات جامعة دمشق ص 183-2184

من الاستقلال السياسي وبناءً على ذلك وضعت السلطات الوطنية الخطط للحصول على هذا المطلب والتخلص من التبعية الاقتصادية للحكومة الفرنسية فأُسست في عام 1952 المكتب السوري للقطع الذي كانت مهمته السيطرة على سعر صرف العملات الأجنبية

وفي عام 1953 تم وضع قانون النقد الاساسي الذي أسس لإنشاء مجلس النقد والتسليف ووضع اللجنة الرئيسية لمصرف سورية المركزي، وأدت الاجراءات الصادرة بين عامي (1952 - 1962) إلى نمو الدخل القومي وازدياد الحاجة لتأسيس مصارف جديدة أو توسيع مصارف قائمة لتلبي حاجة الاقتصاد الوطني المتزايدة للخدمات المصرفية المختلفة، إذ شهدت الفترة المذكورة تأسيس 6 مصارف أجنبية و4 مصارف عربية و3 مصارف سورية وكانت تمتلك هذه المصارف 18 فرعاً منتشرة في محافظات مختلفة⁽¹⁾

وبعد دخول الفكر الاشتراكي الى الدولة عام 1963 واتخاذهُ أسلوباً للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، قامت الحكومة الجديدة بعمليات تأميم واسعة للملكيات الخاصة في البلاد من شركات ومؤسسات ونقلتها الى الملكية العامة وكانت المصارف الخاصة من ضمن هذه الشركات والمؤسسات ففي عام 1963 أممت جميع المصارف الخاصة العاملة في سورية ودمجت في خمسة مصارف تجارية ما لبثت أن أعيد دمجها مجدداً عام 1966 في مصرف واحد أطلق عليه (المصرف التجاري السوري) الذي أوكل اليه مهمة تمويل العمليات التجارية الداخلية والخارجية في سورية.

كما اتخذت حكومة الثورة قرارات هامة في مجال التخصص المصرفي حيث أسست مصارف جديدة لتمويل القطاعات كافة، مثل تكليف المصرف الصناعي بتمويل قطاع الصناعة، وتكليف المصرف العقاري بتمويل قطاع البناء والسكن والانشاءات العقارية والفنادق والسياحة وتكليف المصرف الزراعي بالتعاون بتمويل الانتاج الزراعي بشقيه النباتي والحيواني، اما مصرف التسليف الشعبي فقد أوكلت اليه مهمة تمويل الحرفيين والموظفين وذوي الدخل المحدود بالقروض الصغيرة والاستهلاكية الذي عهد إليه تقديم الخدمات المصرفية لصغار الصناعيين والحرفيين وذوي الدخل المحدود و(مصرف التوفير) الذي يقدم الخدمات المصرفية لصغار المدخرين .

واستمرت سيطرة المصارف العامة في سورية على القطاع المصرفي الى مطلع القرن الواحد والعشرين الذي شهد تحولات كبيرة على صعيد البنية الهيكلية والتنظيم فمنذ عام 2000 أعيد صياغة القوانين النازمة للقطاع المصرفي والنقدي إذ أنه سمح بتأسيس المصارف الخاصة وإعادة تفعيل دور مجلس النقد والتسليف وتعزيز دور المصرف المركزي كمراقب وضابط للقطاع المصرفي في سورية.

ابو عراج ، كامل ، شرف ،مرجع سابق ص 203-1205

هيكلية القطاع المصرفي في سورية⁽¹⁾:

- 1 - مجلس النقد والتسليف : أسس في عام 1953 ويتولى مهمة تنظيم عمل المؤسسات النقدية والتسليفية في الجمهورية العربية السورية وينسق فعاليتها لتحقيق اهداف السياسة النقدية في حدود صلاحياته وضمن التوجيهات الاقتصادية العامة للدولة ويعتبر اعلى سلطة نقدية في سورية.
- 2 - المصرف المركزي : أحدث المصرف المركزي بموجب المرسوم التشريعي رقم 87 تاريخ 1953\3\28 الذي تضمن نظام النقد الاساسي في سورية وياشر نشاطه في الاول من اب عام 1956 ولقد عرف المرسوم التشريعي المذكور المصرف المركزي على أنه مؤسسة عامة مستقلة يعمل تحت رقابة الدولة وبضمانتها وفي حدود التوجيهات العامة التي تصدر إليه من مجلس الوزراء ويمارس لحساب الدولة امتياز إصدار الأوراق النقدية وإدارة الصندوق النقدي ويتولى إدارة مكتب القطع (الصرف الاجنبي) كما يلعب دور عميل الحكومة المالي.
- يعمل المصرف المركزي أيضا على تنسيق فعاليات المصارف في حدود صلاحياته والتوجيهات العامة التي تصدر إليه من مجلس الوزراء بما يحقق أهداف السياسات المالية والنقدية والمصرفية للدولة.
- كما يمارس الرقابة على الجهاز المصرفي والسهر على حسن تنفيذ أحكام نظام النقد الاساسي وما يتفرغ عنه من أنظمة وتعليمات وضوابط نقدية ومصرفية.
- اكتتبت الدولة بكامل رأس ماله وتخضع حساباته منذ عام 1967 إلى مراقبة الجهاز المركزي للرقابة المالية.
- يقع المركز الرئيسي في مدينة دمشق وله 11 فرعا موزعا في مراكز المحافظات السورية

الوظائف الرئيسية لمصرف سورية المركزي:

- 1 - إصدار النقد الوطني: إصدار النقد السوري امتياز ينحصر بالدولة ويمارس هذا الامتياز حصرا مصرف سورية المركزي لحساب الدولة بما يلبي احتياجات تطور الاقتصاد الوطني ونموه ومواكبة عملية التنمية والبناء في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.

مصرف سورية المركزي ، بتصرف . [http:// www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/credit-board-ar.htm](http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/credit-board-ar.htm) 1

تعتبر الليرة السورية الوحدة القياسية للنقد السوري وقد حدد نظام النقد الاساسي الاوراق النقدية التي يجوز إصدارها وأصول سحبها وتبديلها وكذلك الحال بالنسبة للنقود المعدنية

إن حصر امتياز إصدار النقد الوطني بمصرف سورية المركزي يجعله المؤسسة المالية الوحيدة القادرة على إدارة النقد و التداول النقدي و تحقيق الاستقرار و التوازن النقدي

2 - المصرف المركزي مصرف المصارف: يعتبر المصرف المركزي بموجب أحكام نظام النقد الاساسي مصرفاً للمصارف حيث يقوم بإعادة الخصم للسفاتج والاسناد التجارية وشرائها والتخلي عنها ومنح القروض والسلف لنشاطات مختلف القطاعات الاقتصادية باعتباره المقرض الاخير للمصارف تجري هذه العمليات عن طريق المصارف إذ أنه لا يتعامل مع الافراد بصورة مباشرة وبالنظر إلى كون مصرف سورية المركزي مصرفاً للمصارف فإنه يستطيع مراقبة تنفيذ السياسة التسليفية وتقدير مدى تناسبها مع متطلبات الاقتصاد القوي

3 - إصدار الأسناد الوطنية العامة والمساهمة في المفاوضات الدولية المالية: يصدر مصرف سورية المركزي الاسناد الوطنية العامة لمختلف الآجال ويقوم بإجراء عمليات تبديلها وتسديدها والقيام بكافة الاعمال المالية المتعلقة بالقروض التي تصدرها الدولة أو تكفلها، كما يساهم في مفاوضات الاتفاقات الدولية للمدفوعات والقطع والتقاص ويعقد جميع الاتفاقات النقدية الضرورية لتنفيذها ، ويساهم ايضا في مفاوضات القروض الخارجية المعقودة لحساب الدولة يمثلها في المفاوضات التجارية و في الاتفاقيات النقدية الدولية و في الصناديق النقدية العربية والدولية.

4 - الاحتياطي الاجباري للمصارف: يلزم مصرف سورية المركزي المصارف بتوظيف الاحتياطي الاجباري والاحتياطي الخاص المشكل من قبلها بسندات صادرة عن الدولة او مضمونة من قبلها وتوظيف نسبة من ودائعها ببعض الاحيان في السندات الحكومية وذلك لتحقيق التوازن والاستقرار المالي النقدي في سورية

5 - القيام بمهام مصرف الدولة ووكيلها المالي: يتولى المصرف المركزي بموجب احكام نظام النقد الاساسي القيام بوظائف مصرف الدولة وامين صندوقها ووكيلها المالي داخل الاراضي السورية وخارجها في جميع العمليات المصرفية و العمليات التجارية وتسديد الاقساط المستحقة عن الحكومة للدول الاخرى و تحصيل مستحقات الدولة الخارجية و غيرها .

- 6 - الدور الاشرافي لمصرف سورية المركزي: يقوم مصرف سورية المركزي من خلال مفوضية الحكومة لدى المصارف بالاشراف على المصارف العامة والخاصة العاملة في سورية ويعمل في ذلك على اتباع أحدث المعايير الدولية في هذا المجال، كما يتولى مصرف سورية المركزي مهاماً أساسية أخرى أهمها :
- إدارة مكتب القطع لحساب الدولة -
 - إجراء جميع العمليات الخاصة بالقطع الأجنبي وإدارة احتياطات الدولة من القطع الاجنبي وحفظه وتدعيم استقرار أسعار العملات الاجنبية
 - اقتناء رأسمال مؤسسات مالية خاضعة لأحكام قانونية خاصة-
 - يؤسس أو أن يشترك في تأسيس وإدارة مكاتب التصفية أو النقص و إجراء جميع العمليات التي من شأنها تسهيل نقل النقود

3 - المؤسسات المصرفية:

تقسم الى قسمين : مصارف عامة تتبع في ملكيتها للدولة ومصارف خاصة على شكل شركات مساهمة
أولاً : المصارف العامة :

أ - المصرف التجاري السوري (1):

أحدث هذا المصرف بموجب المرسوم التشريعي رقم 913 عام 1966 ويعتبر أكبر المؤسسات المصرفية في سورية ويتخصص بتمويل التجارة الداخلية والخارجية و تقدر حصته من الميزانية العمومية للقطاع المصرفي بأكمله نحو 80% ويستحوذ على أكثر من 70% من نشاط الايداع والاقراض في السوق المحلية كما بلغ رأسماله عند التأسيس 150 مليون ليرة سورية.

ثم زيدت إلى مليار ليرة بموجب القرار الصادر عن رئيس مجلس الوزراء رقم 340 عام 1993 ثم زيد رأسماله الى 4 مليار بموجب القرار رقم 7 عام 1998 ورفع رأسماله بموجب المرسوم التشريعي رقم 35 عام 2006 الى 70 مليار ليرة سورية.

ب - المصرف الصناعي (2) :

الأعمال، لإدارة العالي المعهد شاملة، مصارف إلى للتحويل السورية المصارف استجابة دراسة ت. سالم (د محمد، 13 دمشق، 1 ، ص

الصناعي للمصرف الإلكتروني والموقع الصناعي المصرف إحداث - قانون 2

أحدث المصرف الصناعي بالقرار رقم 177 عام 1958 والمعدل بالقانون رقم 31 عام 1958 برأسمال قدره اثنا عشر مليوناً وخمسمئة ألف ليرة سورية.

نص قانون إحداث المصرف على اعتباره شركة مساهمة باشتراك الدولة بنسبة 25% من رأس المال وبصورة إلزامية والتزامها تغطية الاسهم غير المكتتب بها ، مع إعطاء الدولة حق الاحتفاظ بالأسهم التي أكتتب بها بصورة اختبارية أو بيعها في الاسواق المالية . بعد التخصيص المصرفي عام 1966 ، أصبح المصرف يقوم بجميع الاعمال المصرفية عدا ما يتعلق بالقطاع الاجنبي ، ويهدف الى دعم القطاع الصناعي والحرفي من خلال تقديم التسهيلات المصرفية للعملاء .

وفي عام 2003 رفع رأسمال المصرف إلى 352 مليون ليرة بالإضافة إلى احتياطياته التي بلغت 250 مليوناً وفي عام 2010 رفع رأسماله مرة أخرى إلى 10 مليارات ليرة سورية واعتبرت مؤسسة عامة ذات طبيعة اعتبارية

ت - المصرف العقاري⁽¹⁾ :

أحدث المصرف العقاري بموجب المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 1966 برأسمال قدره 750 مليون ليرة سورية مدفوع منها 565 مليون وعدل بالمرسوم التشريعي رقم 31 لعام 2005 الذي اعتبر المصرف بموجب مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والاداري وحدد رأسماله بمليار ونص ليرة سورية وفي عام 2009 صدر القانون رقم 25 الذي تضمن زيادة رأسمال المصرف الى عشر مليارات ويقوم المصرف بدعم الحركة العمرانية بالإضافة الى تقديم جميع الخدمات والتسهيلات المصرفية

ث - مصرف التوفير⁽²⁾ :

هو مؤسسة حكومية تطورت عن مؤسسة عامة سابقة كانت تسمى المؤسسة العامة لصندوق توفير البريد التي أحدثت بموجب المرسوم التشريعي رقم 119 عام 1963 وكانت تعمل بإشراف الدولة وعدل اسم الشركة ليصبح مصرف التوفير بالمرسوم التنظيمي رقم 485 عام 2000 ، حدد رأسماله بمليار ونصف ليرة في المرسوم التشريعي رقم 29 عام 2005 ورفع رأسماله الى عشرة مليارات ليرة عام 2010 ، يهدف المصرف الى تنمية المدخرات الوطنية وتخفيف الفائض النقدي لدى صغار المدخرين

ج - مصرف التسليف الشعبي⁽³⁾ :

1.العقاري للمصرف الالكتروني والموقع وتعديلاته العقاري المصرف إحداث - مرسوم

2.المصرف لدى التنفيذية والتعليمات العمليات ونظام التوفير بمصرف الخاصة - المراسيم

3.الشعبي التسليف بمصرف الخاصة - المراسيم

تأسس عام 1966 برأسمال أسمي 300 مليون مدفوع منها 210 ملايين ، يهدف لتقديم التسهيلات المصرفية لذوي الدخل المحدود ، واعتبر مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي وشخصية اعتبارية بالمرسوم التشريعي رقم 32 عام 2005 الذي رفع فيه رأسماله الى مليار ونصف ليرة سورية وأعيد رفع رأسماله الى عشرة مليار ليرة في 2010

ح - المصرف الزراعي:

تأسس هذا المصرف منذ العهد العثماني عام 1888 ولا يزال قائما حتى الان ويهدف الى تمويل القطاع الزراعي والجمعيات الزراعية والتعاونية

حدد رأسماله بالمرسوم التشريعي رقم 141 عام 1970 بمئة وخمسون مليون ليرة سورية وتحول المصرف تحولاً جذرياً بالمرسوم التشريعي رقم 30 عام 2005

فاعتبر مصرف تنمية ريفية اي اصبح بإمكانه توفير جميع التسهيلات الائتمانية لجميع المتعاملين معه وتحدد رأسماله بعشرة مليارات ليرة سورية.

ثانيا " المصارف الخاصة :

تعتبر المصارف الخاصة حديثة الولادة في القطاع المصرفي السوري رغم انتشارها الواسع حول العالم فالمرسوم التشريعي رقم 28 والقاضي بالسماح بتأسيس مصارف خاصة في سورية على هيئة شركات مساهمة ، اصدر في عام 2001 ولكن لم يفتح اي مصرف قبل عام 2004 وجاءت فكرة تأسيس هذه المصارف لتكون داعما ومكملا للمصارف العامة وليس لمنافستها ولتعمل جنبا الى جنب معها لتوفير الخدمات والتسهيلات المصرفية لفئات المجتمع المختلفة ولترفع مستوى العمل في هذا القطاع الذي ارهقته البيروقراطية المكتبية والروتين وقلة النشاط وسيطرة الخدمات التقليدية المحدودة التي لا تناسب الواقع المتطور لبيئة المال والاعمال، وفي الآونة الاخيرة انه شهدت الدول المجاورة لسورية التي تعتبر اقل منها حجما و موارد وقدرات طفرة كبيرة في هذا القطاع، الامر الذي نجم عنه هروب بعض رؤوس الاموال السورية الى هذه البلدان ، واحجام رؤوس الاموال الاجنبية عن الاستثمار في سورية ومن المؤكد ان تخلف هذا القطاع عاد بالتأثير السلبي على قطاعات حيوية في المجتمع كالتجارة والصناعة والسياحة لذا كان لابد من انتشار هذا القطاع من الواقع الذي كان غارقا فيه وليكون دافعا و رافدا للخطط التنموية التي وضعت بعد عام 2000 للاقتصاد الوطني وفي عام 2005 عززت هذه الخطوة بالمرسوم التشريعي رقم 35 والقاضي

بالسماح بتأسيس مصارف تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وذلك لزيادة التنوع في القطاع المصرفي السوري و توفير كل السبل لتطويره و تنميته و نظرا للكفاءة التي تظهرها المصارف الإسلامية في العمل و الاداء ولكونه اصبح ضرورة لاشتراك جميع فئات المجتمع.

3- التطور التاريخي للتشريعات المصرفية:

لقد لحظت الخطة الخمسية العاشرة للأعوام (2005-2010) ضرورة تحقيق معدلات النمو الاقتصادية المطلوبة للوصول للأهداف النهائية للخطة، حيث تعتمد بصورة اساسية على زيادة حجم الاستثمارات العامة و الخاصة ، الوطنية منها والعربية والاجنبية ومتلازمة مع امرين :

اولا " : تطوير القطاع النقدي وضمان الاستقلالية التامة لمصرف سورية المركزي وللقرارات التي يقوم باتخاذها

ثانيا " : تطوير القطاع المالي و المصرفي والسياسات المالية

ان نجاح عملية التنمية الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي من خلال جذب المزيد من الاستثمارات، انما هو مرهون بإيجاد قاطرة قادرة على تحفيز عملية النمو وقد تم السعي لخلق منظومة عمل مصرفي متكاملة تقوم على تفعيل دور مصرف سورية المركزي الذي يمثل حجر الاساس في هذه المنظومة وربطه بقاعدة مصرفية واسعة متينة ومتنوعة من خلال لائحة من القوانين والتشريعات النازمة التي تسن بما يتناسب والمعايير والاعراف الدولية .

يمكن الحديث عن المسار الذي انتهجتها عملية إصلاح القطاع النقدي على النحو التالي :

أولاً : على صعيد إصلاح مصرف سورية المركزي:

فقد تم إحياء دور مصرف سورية المركزي في الحياة الاقتصادية بعد أن غيب عن عمله لمدة تقارب أربعين عاماً وذلك من خلال صدور قانون النقد الأساسي رقم 23 لعام 2002 والذي يعد مفصلاً هاماً في تاريخ السياسة النقدية في سورية وإلى جانب قيامه بإعادة تفعيل دور مجلس النقد والتسليف على اعتباره السلطة النقدية العليا في سورية.

فقد رسم هذا القانون الخطوة الأولى على طريق استقلال مصرف سورية المركزي إذ نص بشكل مباشر على اعتبار مصرف سورية المركزي مؤسسة مالية مستقلة تعمل ضمن التوجهات الاقتصادية العامة التي تقرها رئاسة الوزراء واستكمالاً لهذه الخطوة وحرصاً على تعميق استقلالية مصرف سورية المركزي وضمان مصداقيته وشفافية إجراءاته تم منح المصرف المركزي مزيداً من الاستقلالية ومن ناحية أخرى تم التنسيق مع

وزارة المالية وتوضيح العلاقة من خلال إطلاق أدونات وسندات الخزينة بموجب المرسوم التشريعي رقم 60 لعام 2007 ومن جانب آخر فقد بدأ مصرف سورية المركزي منذ بداية 2005 بالسعي لإيجاد أفضل السبل لممارسة وظائفه الطبيعية بإدارة واختيار نظام الصرف الامثل والتدخل بالسوق للحفاظ على استقرار سعر صرف الليرة السورية.

ثانياً : على صعيد إصلاح القوانين والقرارات والتشريعات النازمة :

لقد حظيت عملية إصلاح لائحة القوانين والتشريعات النازمة بأهمية بالغة باعتبارها النسيج الذي يتيح فرصة دخول المؤسسات المالية إلى سورية من جانب ويعطيها الامكانية لممارسة نشاطها وتنويعه من جانب آخر ، ضمن ضوابط تضبط آلية عملها وممارساتها بما يتلائم والاهداف المحددة من قبل السلطة النقدية والمعايير العالمية.

أ - تشريعات إحداث المؤسسات المالية: (1)

اولاً - قانون المصارف الخاصة رقم 28 لعام 2001:

يجوز تأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغفلة سورية خاصة أو على شكل شركات مشتركة مساهمة مغفلة سورية يساهم فيها القطاع العام المصرفي والمؤسسة العامة السورية للتأمين والمؤسسات الادخارية الأخرى بناء على قرار من مجلس الوزراء بنسبة 25 % من رأس مالها وتمارس نشاطاتها بإشراف مصرف سورية المركزي ومراقبته وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي رقم 23 لعام 2003 وتعديلاته وأنظمة القطع المرعية في كل ما لا يخالف أحكام هذا القانون ويعبر عن هذه الشركات في الأحكام التالية بكلمة مصرف يتم تأسيس المصارف المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون .

1- تشريعات إحداث المؤسسات المالية- التشريعات النازمة لعمل المؤسسات المالية- الصفحة الرسمية لمصرف سورية المركزي

ثانيا : اخضاع كل المصارف لأحكام سر المهنة قانون رقم 29 تاريخ/ 4/16 2001 :

تخضع لأحكام سر المهنة كل المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية احداث هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية القانون 22 لعام 2005 .

تحدث في الجمهورية العربية السورية جهة ناظمة تسمى هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.. ترتبط برئيس مجلس الوزراء.. وتتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي و الإداري ويكون مقرها في دمشق. يكون لهذه الهيئة جميع الصلاحيات اللازمة للقيام بالمهام والوظائف المنوطة بها.. وبما يحقق أهدافها. ويحظر على الهيئة القيام بأي عمل أو نشاط بقصد الربح.. أو إقراض الأموال أو إصدار الأوراق المالية

ثالثا : مرسوم التشريعي رقم 30 لعام 2005

احداث المصرف الزراعي التعاوني مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وتشارك في تنمية الاقتصاد الوطني وترتبط بوزير المالية ويكون مركزها في مدينة دمشق .

رابعا : المرسوم التشريعي رقم 31 لعام 2005 قانون المصرف العقاري:

المصرف العقاري مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وتشارك في تنمية الاقتصاد الوطني وترتبط بوزير المالية ويكون مركزها مدينة دمشق .

خامسا : المرسوم التشريعي رقم 32 لعام 2005 قانون مصرف التسليف الشعبي:

مصرف التسليف الشعبي مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وتشارك في تنمية الاقتصاد الوطني وترتبط بوزير المالية مركزها مدينة دمشق.

سادسا: مرسوم التشريعي رقم 34 لعام 2005 قانون سرية المصارف:

تخضع لأحكام سر المهنة المصرفية كل المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية بما فيها المصارف العاملة في المناطق الحرة السورية كما تخضع لأحكام الرقابة المصرفية المنصوص عليها في قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم 23 لعام 2002 وأحكام المرسوم التشريعي رقم 33 تاريخ 2005/5/1 الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

سابعا : احداث المصارف الإسلامية المرسوم التشريعي 35 لعام 2005 :

يخضع إحداث المصارف الإسلامية في الجمهورية العربية السورية للأسس والصيغ القانونية والإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم 28 لعام 2001 المتعلق بإحداث المصارف الخاصة والمشاركة ويصدر قرار الترخيص بتأسيس المصرف عن مجلس الوزراء بناء على اقتراح مصرف سورية المركزي وتوصية

مجلس النقد والتسليف المبنية على القناعة بان الترخيص يخدم المصلحة العامة وحاجات الاقتصاد الوطني ويراعى استيعاب السوق المصرفية.

ثامنا :احداث مركز التدريب والتأهيل المصرفي المرسوم التشريعي رقم 52 لعام 2005

يحدث في الجمهورية العربية السورية هيئة عامة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري باسم مركز التدريب والتأهيل المصرفي مقرها دمشق وترتبط بحاكم مصرف سورية المركزي.

تاسعا : السماح للمصارف المرخصة ببيع المواطنين السوريين العملات الاجنبية المرسوم التشريعي رقم

82 للعام 2005

يجوز بقرار يصدر عن مجلس الوزراء السماح للمصارف المرخصة ببيع المواطنين السوريين العملات الأجنبية من موجوداتها

عاشرا : مرسوم التشريعي 35 لعام 2006

يعد المصرف التجاري السوري مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير المالية وتعمل تحت العنوان التجاري (المصرف التجاري السوري) ويكون مركزه الرئيسي في مدينة دمشق.

الحادي عشر: السماح بإحداث مؤسسات تقوم بممارسة أعمال الصرافة القانون 24 لعام 2006

يحق لمجلس النقد والتسليف أن يرخص لإحداث مؤسسات تقوم بمزاولة أعمال الصرافة وفقا لأحكام هذا القانون والقانون رقم 23 لعام 2002 على أن يكون نشاطها محصورا بأعمال الصرافة.

• ب- تقسم مؤسسات الصرافة إلى نوعين:

1. شركات الصرافة التي يتم الترخيص لها على شكل شركات مساهمة مغفلة سورية.
2. مكاتب الصرافة التي يتم الترخيص لها على شكل شركات تضامنية بين أشخاص طبيعيين من الجنسية السورية ومن في حكمهم.

الثاني عشر: الترخيص بإحداث مؤسسات مصرفية صغيرة المرسوم التشريعي رقم 15 لعام 2007

يسمح لمجلس النقد والتسليف بالترخيص بإحداث مؤسسات مالية مصرفية اجتماعية تهدف الى تقديم التمويل الصغير والمتناهي الصغر بالإضافة الى خدمات مالية ومصرفية اخرى لشرائح معينة من السكان. تشمل النشاطات المسموح بها لهذه المؤسسات على قبول الودائع وتقديم القروض الصغيرة وخدمات التأمين

الصغيرة المرتبطة بقروضها المقدمة للشرائح السكانية المستهدفة ولها القيام بإعادة التأمين على القروض الصغيرة المقدمة من قبلها لدى احدى شركات التأمين المرخصة.

ب - التشريعات النازمة لعمل المؤسسات المالية :

إن هدف اصلاح القطاع المالي لا يتوقف على إيجاد بيئة عمل مصرفي ومالي فقط وإنما يتعدى ذلك إلى تعميق السوق المالي وتنشيطه وتنويع منتجاته وقنوات عمله لذا حرصت السلطة النقدية على استصدار العديد من القرارات الكفيلة بتفكيك القيود المالية القديمة وإتاحة فرصة للخوض في العمل المصرفي بأوسع أشكاله وبأسلوب تنافسي حر، فعلى سبيل المثال لا الحصر قامت السلطات النقدية وفقاً لقرارات مجلس النقد والتسليف بالخطوات التالية :

- إحداث السوق ما بين المصارف التي تتيح تعامل المصارف فيما بينها من جهة والمصرف المركزي من جهة أخرى سواء بالليرة السورية أو بالقطع الاجنبي.
- تحرير أسعار الفائدة المدينة وإعطاء المصارف هامش حركة 4% حول معدلات الفوائد الدائنة المحدودة من قبل مجلس النقد والتسليف.
- السماح للمصارف بإصدار شهادات إيداع مصرفية يكتب بها المودعون في المصارف.
- السماح للمصارف بتمويل كافة المستوردات للقطاعين الخاص والمشارك ، وفي ظل الجهود المبذولة من قبل مجلس النقد والتسليف الالتزام بالقواعد والمبادئ الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية وبمعايير المحاسبة الدولية وبغرض حصر المخاطر المصرفية ومراقبتها ومتابعتها ، للحصول على منظومة عمل مصرفي ذات دعائم صحيحة وقوية ولتطوير السوق المالي واتساق النشاط المالي في سورية مع المتطلبات والمعايير الدولية للرقابة المصرفية .

قام مجلس النقد والتسليف بإصدار العديد من القرارات التي تهدف إلى حماية المنظومة المصرفية في الجمهورية العربية السورية من الأزمات المالية على كافة الأصعدة وأهم هذه القرارات

- 1 - استناداً إلى أحكام المادة (99) من قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم (23) لعام 2002 وعملاً بقرارات لجنة بازل للرقابة المصرفية الصادرة في تموز عام 1988 - ونيسان عام 1996 الخاصة بقياس كفاية رأس المال وتضمينها مخاطر السوق وانسجماً مع قرارات بازل (2) الصادرة في

حزيران عام 2006 المتعلقة بكفاية الأموال الخاصة للمصارف يطلب من كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية التقيد بما يلي:

تحديد نسبة كفاية الأموال الخاصة : على المصارف العاملة في سورية ألا تتدنى نسبة الملاءة لديها في أي وقت عن 8% والتي تحتسب على أساس الميزانيات المجمعة للإدارة العامة والفروع في سورية والخارج والمصارف والمؤسسات التابعة لها وبشرط أن لا يقل مبلغ الأموال الخاصة في أي حال من الأحوال عن مبلغ رأس المال المنصوص بالمادة (6) من قانون إحداث المصارف الخاصة والمشاركة رقم (28) لعام 2001 وتعديلاته.

يتم احتساب النسبة مرتين في السنة وذلك في نهاية شهر حزيران ونهاية شهر كانون الأول ويبلغ فيه مفوضية الحكومة لدى المصارف بعد أن يصادق عليه مفتش الحسابات الخارجي لدى المصرف، ويتم التصريح عن نسبة الملاءة وذلك خلال مدة أقصاها شهر من بداية الشهر الذي يلي نصف السنة المصرح عنها.

على المصرف الذي تتدنى نسبة الملاءة لديه عن 8% أن يعمل فوراً على تعديل عملياته والحد من مخاطره أو تقديم أموال خاصة إضافية لتعزيز ملاءته للوصول إلى النسبة المقدرة في هذه التعليمات.

قرار رقم (388 / م ن / ب 4) :

استناداً إلى قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم (23) بتاريخ 17-3-2002

واستناداً إلى توصيات لجنة بازل للرقابة المصرفية ولاسيما الصادرة في حزيران 2006 المتعلقة ببازل 2 يضاف إلى التعليمات الخاصة بتحديد نسبة كفاية الأموال الخاصة لدى المصارف العامة في الجمهورية

العربية السورية موضوع قرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م ن / ب 4 تاريخ 2007/1/24 ما يلي:

المادة الأولى : بهدف احتساب تثقيل المخاطر الائتمانية المنصوص عليها في قرار مجلس النقد والتسليف

رقم 253 / م ن / ب 4 يطلب من المصارف العامة السورية تبويب محفظة التسهيلات الائتمانية في سجلاتها الداخلية وفقاً للأنواع الرئيسية التالية :

1 - محفظة قروض وتسهيلات الشركات

2 - محفظة القروض المتوسطة وقروض تسهيلات التجزئة

3 - محفظة القروض والتسهيلات الصغيرة والمتناهية في الصغر

4 - محفظة القروض السكنية

*قرار رقم 389/ م ن /ب4

استناداً إلى أحكام الفقرة (2/و) من المادة (99) من القانون رقم 23 لعام 2002 وعلى مذكرته في الجلسة المنعقدة بتاريخ 2008/5/5 يجب على المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية ما يلي:

تكوين احتياطي الزامي نقدي لدى مصرف سورية المركزي بنسبة 10% من مجموع الودائع تحت الطلب والودائع الأجل (مستثنياً منه ودائع الادخار السكني) وذلك بالنسبة للودائع بالليرات السورية والودائع بالعملات الأجنبية حيث يقتطع احتياطي ودائع العملات الأجنبية بالشكل التالي : الدولار الأميركي عن الودائع بالدولار الأميركي والعملات المرتبطة به أو باليورو عن الودائع بباقي العملات

*قرار رقم 395/م ن/ب4

بناء على أحكام الفقرة (2-هـ) من المادة 99 من قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الاساسي رقم 23 لعام 2002 وعلى أحكام الفقرة (3-ج) من المادة 11 من المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2005 وعلى أحكام المادتين السابعة والتاسعة من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية في أيلول عام 1997، وعلى مبادئ تركيزات المخاطر الصادرة عن هذه اللجنة لعام 2006 ، وعلى مبادئ إدارة المخاطر للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية اسلامية صادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية في كانون الأول 2005 بغرض حصر التركيز في مخاطر التسهيلات والتحويلات قرر ما يلي:

اعتماد التعليمات الخاصة بالحد الأقصى للتسهيلات والتمويلات المسموح بها :

- 1 - يجب ألا يتعدى الحد الأقصى للتسهيلات والتمويلات الممنوحة أو المستعملة أيهما أكبر (الضمانات) 10% من الاموال الخاصة أو راس مال المصرف.
- 2 - يجب ألا يتعدى مجموع التسهيلات والتمويلات الممنوحة من المصرف أو المستعملة من قبل الزبائن أيهما أكبر والتي يتجاوز كل منها نسبة 10% من الأموال الخاصة الصافية للمصرف حدود ثمانية أمثال هذه الأموال.

• قرار رقم (588 /م ن / ب 4)

بناء على احكام الفقرة (أ- ب) من المادة 99 من قانون مصرف سورية المركزي و نظام النقد الاساسي رقم 23 لعام 2002 والفقرة (ب) من المادة 11 من المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2005 وعلى كتاب مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم 5114 / 100 تاريخ 2009/11/15 وبغرض الحفاظ على مستوى كاف من السيولة لدى المصارف العاملة بشكل يضمن سلامة اوضاعها المالية وقدرتها على مواجهة التزاماتها عند استحقاقها من جهة و كأداة لقياس مدى احتفاظ المصارف بالحد الآمن

من الموجودات للغايات المذكورة اعلاه فقد تقرر اعتماد اسلوبين لقياس مدى كفاية و فاعلية سيولة المصارف هما نسبة السيولة وسلم الاستحقاقات يقرر ما يلي :

الطلب من كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية التقييد بتعليمات نسبة السيولة و فجوات الاستحقاق المبينة ادناه :

اولا : السيولة:

تتمثل بمدى قدرة المصرف على الايفاء بالالتزامات و تمويل الزيادة في جانب الموجودات دون الاضرار الى تسهيل موجودات بأسعار غير عادلة او اللجوء الى مصادر اموال ذات تكلفة عالية.

ثانيا : سلم الاستحقاق:

هو اسلوب لقياس السيولة ويقوم على مقارنة التدفقات النقدية المستقبلية الداخلة بالتدفقات النقدية المستقبلية الخارجة خلال فترات زمنية محدودة.

- على كل مصرف ان يحتفظ في كل يوم عمل بنسبة سيولة بكافة العملات لا تقل عن 30% على ان لا تقل نسبة السيولة بالليرات السورية عن 20% تحتسب بقيمة الاموال الجاهزة والقابلة للتجهيز على الودائع والالتزامات الاخرى وعناصر خارج الميزانية.

- يتم تصنيف التدفقات النقدية الداخلة طبقا لتواريخ استحقاق الموجودات كما تتضمن التدفقات النقدية الداخلة اي تدفقات يمكن للمصرف تحصيلها مستقبلا، ويتم تصنيف التدفقات النقدية الخارجة طبقا لتواريخ استحقاق الالتزامات او اول تاريخ يجوز فيه المطالبة بتلك الالتزامات على ان تتضمن التدفقات الخارجة الالتزامات واجبة السداد والالتزامات المتوقعة او الطارئة

- يتم ادراج موجودات والتزامات المصرف ضمن سلم استحقاقات ومن خلاله يتم احتساب الفرق بين التدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة سواء أكان هذا الفرق فائضا أو عجزا ويطلق على الفرق مسمى عدم موائمة استحقاق الموجودات و الالتزامات وفقا للفترات الزمنية التالية:

1- فئة اولى : حتى سبعة ايام

2- فئة ثانية : من سبعة ايام الى شهر

3- فئة ثالثة : من شهر الى ثلاثة اشهر

4- فئة رابعة : من ثلاثة اشهر الى ستة اشهر

5- فئة خامسة : من ستة اشهر الى تسعة اشهر

6- فئة سادسة : من تسعة اشهر الى سنة

7- فئة سابعة : اكثر من سنة

ويقاس سلم الاستحقاق على ثلاثة مستويات :

1- اجمالي العملات

2- الليرات السورية

3- العملات الاجنبية

- الحدود القصوى لعدم موائمة استحقاقات الموجودات والالتزامات:

1- يتم قياس الفجوة التمويلية بين التدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة لكل فترة على اساس تراكمي للفترات الزمنية.

2- يتم قياس الفجوة التراكمية لكل فترة كنسبة من اجمالي الالتزامات المتراكمة خلال نفس الفترة.

3- يجب على المصارف ان تحقق التوافق بين فترات استحقاق موجوداتها ومطلوباتها وتجنب وجود فجوات بين هذه الاستحقاقات ويجب الا تتجاوز نسبة الفجوة التراكمية السالبة بكافة العملات لكل فترة الحدود القصوى التالية :

الحد الاقصى لنسبة الفجوة التراكمية السالبة بكافة العملات	الفترة الزمنية
10%	حتى سبعة ايام
20%	من سبعة ايام الى شهر
30%	من شهر الى ثلاثة اشهر
40%	من ثلاثة اشهر الى ستة اشهر

• قرار رقم 634 / م ن / ب 4

بناء على احكام القانون رقم /23/ لعام 2002 والقانون رقم /28/ لعام 2001 وعلى احكام القانون رقم /3/ لعام 2010 وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة رقم 2/100/646 تاريخ 2010/2/15 وعلى مذكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ 2010/2/23 يقرر ما يلي :

- الموافقة للمصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية الخاضعة للقانون /3/ لعام 2010 على تعديل انظمتها الاساسية بزيادة رأسمالها وصولا للحد الادنى المنصوص عليه في القانون المذكور وفق الاحكام التالية:

- يتضمن التعديل زيادة رأس المال بما لا يتجاوز 10 مليار ل.س. للمصارف التقليدية و 15 مليار ل.س. للمصارف الإسلامية وكل زيادة عن الحد تتطلب موافقة مستقلة.

- يجوز زيادة رأس المال بالطرق التي تسمح بها القوانين والانظمة النافذة بشرط الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي بشكل مستقل اذا كانت زيادة رأس المال عن طريق تحويل أي نوع من انواع الاحتياطات الى اسهم وتعرض تعديلات الانظمة الاساسية على مديرية مفوضية الحكومة للتأكد من توافقها مع احكام هذا القرار:

وبعد ما تقدم ذكره من شرح عن كافة التشريعات والقوانين النازمة للعمل المصرفي السوري منذ بداية ولادته وحتى يومنا هذا تمكنا من تقسيم مسيرة الجهاز المصرفي السوري إلى ثلاث حقبة زمنية تميزت كل حقبة منها بخصائص مختلفة وسمات مميزة عن الأخرى وهي كالآتي:

1- الفترة بين (1963) وحتى عام (2000) ⁽¹⁾.

لقد تميزت هذه الفترة بغياب كل مظاهر الخصخصة عن القطاع المصرفي وسيطرت الدولة عليه بشكل كامل حتى عام (2003) حيث كان يعتبر قطاعاً حكومياً بكل مفاصله وأركانه واتسمت هذه الفترة بالسمات التالية:

1- تم توزيع المصارف الحكومية في تلك المرحلة بصورة كاملة على قطاعات الدولة والطلب منها التخصيص في تنمية هذه القطاعات كل على حدة الأمر الذي أدى إلى تحولها إلى مؤسسات متعاونة يعمل كل منها في المجال الذي خصص له مما نجم عنه إلغاء ميزة التنافس فيما بينها وعدم امتلاك الزبائن البدائل لاختيار المؤسسة التمويلية الأنسب لهم وعليه فإن المصرف أصبح صاحب القرار الوحيد في منح التمويل على حسب نظرته .

2- لقد كان القطاع المصرفي آنذاك مملوك بشكل كامل من قبل الدولة وبالتالي فإن إدارة المصرف أياً كان اختصاصه ووضعه فإنها ملزمة في تنفيذ كل القرارات الصادرة عن الحكومة بغض النظر إن كانت تتناسب مع واقعها المصرفي أو لا فهذا خلق تشوهات مصرفية وإدارية غير محمودة العواقب .

3- لقد كانت معاملة الموظفين في القطاع المصرفي وفق أحكام القانون الناظم للعاملين في الدولة وغياب الحوافز المادية والمعنوية وعدم الاهتمام بالتدريب الداخلي والخارجي إلى تحول العمل المصرفي إلى عمل روتيني يخلو من المنافسة والإبداع وتقدير أصحاب الخبرات مما أدى إلى هروب أصحاب الخبرات والكفاءات وانتقالهم إما إلى العمل في مجال آخر أو خارج البلد في مصارف عربية ودولية .

السورية، الاقتصادية العلوم جمعية بتصرف، سورية، في المصرفي الاصلاح :بعنوان بحث (2003) . علي كنعان، ص7- دمشق،

4- انخفاض حجم الخدمات المصرفية .

حافظت المصارف في سورية لفترة طويلة بالحفاظ على خدمات تقليدية دون اللجوء إلى تطويرها أو إدخال الخدمات الجديدة ومواكبة تطور القطاع المصرفي وبيئة الأعمال ككل مما دفع رجال الأعمال عامة إلى اللجوء إلى المصارف الخارجية للحصول على الخدمات المصرفية المرجوة التي تسهل أعمالها وتسرعها .

5 -انخفاض حجم التوظيفات المصرفية واستثمار الأموال المودعة لديها وذلك بسبب ضعف المجال الاستثماري بشكل عام والخسارة وهو الأهم في ناحية توظيف الأموال. وعدم توافر العمل بالأدوات المالية طويلة الأجل أو حتى المتوسطة منه حيث كانت الودائع أيضاً غالبيتها هي ودايع توفير قابلة للسحب فوراً. بالإضافة إلى الروتين والبيروقراطية التي كانت تعاني منها المؤسسات الانتاجية والمصرفية معا.

6- تركزت القروض المصرفية بشكل أساسي على تمويل قطاع التجارة الذي كان يستحوذ تقريباً على نسبته (71%) من إجمالي القروض الممنوحة ، ثم القطاع الزراعي بنسبة (15%) ثم العقاري (4%) ثم الخدمات الأخرى (7%) وكانت التسهيلات والقروض الممنوحة للقطاع الصناعي لا تتجاوز (3%) مما يشير إلى وجود هيمنة مطلقة للقطاع التجاري على التسليفات الممنوحة من قبل المصارف ويعكس وجود خلل كبير في بنية التسليفات المصرفية بين القطاعات خلال هذه المرحلة.

2) الفترة ما بين 2000 ولغاية 2010 (1)

لقد تحدثنا سابقاً وبالتفصيل عن كل التشريعات والقوانين التي نظمت هذه الفترة المصرفية التي كانت المخاض الحقيقي لولادة القطاع المصرفي السوري من حيث تشريعات التأسيس أو التعديلات التي لحقت الكثير من القوانين التي كانت فعلاً عائقاً في وجه الإصلاح وكان ابرز خصائص وسمات هذه الفترة ما يلي:

عدلت المصارف الخاصة من واقع الحال المصرفي لحد ما محاولة طرح خدمات مصرفية حديثة ذات جودة جيدة من أجل سد الثغرات التي خلقت في القطاع المصرف السوري ومع ذلك استمرت معاناة المصارف العامة من نقص الكفاءات والخبرات وانعدام الوسائل الحديثة والتكنولوجيا وانتشار الروتين والبيروقراطية الكاملة في عملها رغم كل الجهود لتجاوز هذه الجانب ولكن مع ذلك لم تكن على المستوى المطلوب في دعم الاقتصاد الوطني

من حيث التسليفات: شهدت القطاعات الاقتصادية تفاوت في اقبال المصارف الخاصة والعامة عليها لتحصل طفرة كبيرة في القطاع العقاري للحصول على الحصة الأكبر فيه حيث بلغت التسليفات الموجهة لهذا القطاع (13%) وانخفضت حصة القطاع الزراعي حيث حظي على نسبة (19%) كما انخفضت نسبة

سورية، السوري، الاقتصادي المركز اعداد بتصرف، (2007) . وفاق واقع السوري المصرفي القطاع :بعنوان دراسة - 1 ص10-25

القروض والتسليفات الموجهة الى القطاع الصناعي مع انه حظي باهتمام المصارف الخاصة بشكل كبير ولكنها لم ترتق للمستوى المطلوب حيث بلغت (6%) فقط من اجمالي التمويل الموجه للاقتصاد فكان للقطاع التجاري صاحب الحصة الأكبر من التسليفات من نوعي المصارف العامة والخاصة فبلغت حصته (48%) من اجمالي التسهيلات شهدت معدلات القروض الممنوحة للقطاع الخاص خلال هذه العشر سنوات نمطاً ملحوظاً فأزادت القروض بين عام 2001 حيث كانت (78,737) لتصل في عام 2010 (613,078) ل.س أي بزيادة قدرها ثمانية أمثال تقريباً بمعدل نحو وسطي 24% سنوياً ونتيجة لارتفاع خدمات المصارف الخاصة وتجاوزها مشاكل الروتين وارتفاع جودة خدماتها المقدمة خسرت المصارف العامة نسبة كبيرة من عملائها لصالح المصارف الخاصة حيث أشادت الكثير من دراسات الجودة المصرفية أن عملاء المصارف الخاصة راضون بصورة أكبر بكثير عن عملاء المصارف العامة ومن الجدير بالذكر أن المصارف الخاصة من خلال جودة خدماتها والتكنولوجيا التي ادخلتها على نظام عملها ساهمت في جذب وارجاع الكثير من رؤوس الأموال الوطنية والخارجية وخلقت بيئة استثمارية لم تكن موجودة قبل وساهمت بشكل فعال في انطلاق سوق دمشق للأوراق المالية .

3 (فترة ما بعد 2010

ان الاحداث السياسية التي تمر بها سورية منذ عام 2011 لم تقتصر فقط على الامن والأمان بل طالت كل القطاعات في سورية لم ينجو القطاع المصرفي السوري من آثار هذه الاحداث فتعرضت المصارف السورية بشقيها العام والخاص لنكسات كبيرة أدت الى حصول اضطرابات وتراجعات في اعمالها ونتائجها الحالية على مدار الخمس سنوات وتمثلت هذه الحقبة بسمات وخصائص نذكر فيها ما يلي:

1- السحوبات الطارئة التي أدت الى خروج جزء كبير من الودائع المصرفية الأمر الذي كاد ان يؤدي الى افلاس هذا القطاع لولا تدخل المصرف المركزي ومد السوق بالقطع الاجنبي اللازم .

2- انخفاض وتراجع حجم الودائع بحدود 60% عن مرحلة ما قبل الازمة.

3- توقفت عمليات الاقراض خلال الاعوام 2011-2012-2013 بشكل شبه كامل لأن الحكومة أصدرت قرارا طلبت من المصارف عدم منح القروض، لكن المصارف الخاصة بقيت تمنح قروضا بحدود صغيرة حتى وقتنا الحالي لا تتناسب مع الناتج ولا تشجع على الاستثمار.

4- انخفاض سعر الصرف حيث تراجع السعر من 50 ليرة للدولار عام 2011 الى 500 ليرة للدولار عام 2016 وهي بمعدل عشرة اضعاف الامر الذي اثر على السوق والمصارف والمتعاملين معا.

5- كل ذلك انعكس على الانتاج والتجارة فقد انخفض حجم الناتج بحدود 60-70% عما كان عليه عام 2010 الامر الذي زاد البطالة وخفض مستوى المعيشة جدا في سورية.

ولابد لنا أيضا من ذكر الترتيبات الأمنية التي لحقت القطاع المصرفي حيث تعرضت الكثير من الفروع والمكاتب الخاصة بالمصارف الى النهب والسرقه والتدمير مما عاد بخسائر جسيمة وانخفضت عمليات التحويل والاستثمار التي تقوم بها المصارف بشكل عام مما ساهم أيضا بارتفاع خسائرها وانخفاض أرباحها وأصبحت اعمالها مقتصرة على مدة الخمسة أعوام بتقديم الخدمات والتسهيلات المغطاة بالكامل وعدم رغبتها في تحمل أي مخاطر إضافية فتحول القطاع المصرفي بعد عام 2010 الى دور خدمي بحت.

رأس المال وتشريعات بازل في سورية:

بعد الاطلاع على تطور القطاع المصرفي السوري خلال الفترات السابقة وخاصة التركيز على اهمية ودور رأس المال في هذه المؤسسات فأنا نرى ما يلي:

1- حدد قانون المصارف الخاصة رقم 28 لعام 2001 الناظم لعمل المصارف الخاصة رأس المال بمقدار 1.5 مليار ليرة أي ما يعادل 30 مليون دولار

وحدد رأس المال للمصارف الاسلامية بمقدار 5 مليارات ليرة سورية أي ما يعادل 100 مليون دولار

2- سمحت التنظيمات والتشريعات للمصارف بتشكيل احتياطات لدعم مركز رأس المال والموقف المالي للمصارف بحدود 10% احتياطي الزامي و 10% احتياطي اختياري وهذه الاحتياطات تزيد من حجم الاموال الخاصة للمصارف

3- سمحت التشريعات للمصارف باستخدام الارباح المحتجزة بحيث تسمح لها بزيادة أموالها الخاصة لدعم الموقف المالي للمصارف الامر الذي يزيد من امكانياتها المالية واعطت لمجالس الهيئات العامة صلاحيات توزيع جزء من الارباح أو توزيع كامل الارباح حسب الحالة الاقتصادية وحالة كل مصرف ان هذه الاجراءات تؤكد حرص الحكومة والمصرف المركزي على زيادة رأس المال للمصارف.

- إجراءات المصرف المركزي:

حدد المصرف المركزي كما ذكرنا في القرارات التي اصدرها مقاسات واجراءات لرأس المال لا يجوز للمصارف تجاوزها وهي:

1- حدد نسبة السيولة للأموال الجاهزة بحدود 15% في الفترة ما قبل الازمة ، أي يحسب كل مصرف الايداعات الجارية والآجلة ويحدد وسطيا 15% منها احتياطات يجب الالتزام بها وعدم استثمارها في القروض أو التوظيفات .

- 2- في فترة الازمة رفع المصرف المركزي النسبة الى 30% من الايداعات بالليرات السورية أو الاجنبية وعلى كل مصرف الالتزام بها لكي يدعم موقفه المالي في ظروف الازمة كي لا يتعرض للإفلاس
- 3- حدد كفاية رأس المال حسب بازل ١١ ب 8% كحد أدنى وعلى كل مصرف حساب هذه النسبة كل ستة أشهر كي يتأكد من قدرته على الالتزام بهذه النسبة، وفي حال انخفضت أمواله عن 8% عليه كل ثلاثة اشهر إعادة تشكيل هذه النسبة كي لا يتعرض للخطر
- 4- على كل مصرف إجراء جدول استحقاقات مقابل جدول إيداعات لكي يتعرف على الوضع المالي، ولا يجوز المبالغة في القروض لأنها قد تؤثر على الحالة المالية وقد تعرض المصرف للإفلاس في حالات عدم السداد.

- الملاءة المالية في ظروف الازمة:

- زاد المصرف المركزي التشديد في ظروف الازمة كي لا يتعرض أي للإفلاس فقد:
- 1- رفع نسبة السيولة الى 30% مقارنة ب 15 % قبل الازمة.
- 2- رفع رأس المال الى 10 مليار ليرة للمصارف التقليدية و 15 مليار ليرة للمصارف الاسلامية ، لكي تزيد قدراتها المالية .
- 3- شدد على المصارف كي لا تتوسع في الائتمان الامر الذي يعرضها للازمة، والالتزام بقروض في ادنى الحدود واستثمار اموالها في السندات التجارية أو القيام ب إجراءات أخرى لضمان الربحية المصرفية.
- 4- سمح المصرف المركزي للمصارف المضاربة بالقطع الاجنبي ثم أوكل هذه المهمة لشركات الصرافة بعد فرض عقوبات دولية على سورية بسبب الازمة ، والآن منذ تموز 2016 أعاد للمصارف مهمة بيع وشراء القطع الاجنبي بهدف دعم الموقف المالي للمصارف.

المبحث الثاني

الدراسة التطبيقية في سورية

1-اهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة لإجراء عملية تحليل مالي واحصائي للبيانات المالية للمصارف عينة الدراسة (المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية - ثمان مصارف) وذلك باستخدام التحليل المالي للبيانات المالية للمصارف اذ سيتم حساب النسب الخاصة بالدراسة خلال فترة الدراسة الممتدة من (2007 حتى 2014) حيث تم تقسيم فترة الدراسة الى فترتين منفصلتين والمقارنة بينهما الفترة الأولى من (2007 حتى 2010) والثانية من (2010 حتى 2014) وذلك بسبب الظروف التي شهدتها سورية والتي انعكست بشكل كبير على عمل المصارف كما تم شرحه بالتفصيل سابقا.

2-عينة الدراسة :

المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية:

مقدمة:

لقد مرت سنوات طويلة على خلو الساحة المصرفية السورية من المصارف الخاصة التي امتدت لحوالي أربعة عقود واكثر وبعد الوصول الى قناعة بعدم قدرة المصارف العامة على تغطية هذا القطاع وتوفير الاحتياجات المالية والتحويلية للدولة وللمؤسسات والافراد وبعد الخيارات التي وضعت للنهوض بالاقتصاد الوطني كان من الملاحظ بصورة حتمية عدم قدرة المصارف العامة على مواجهة التطورات التي ستشهدتها الساحة المالية والاقتصادية السورية وفق الخطط والأساليب التي وضعت بهيكليها وطرق عملياتها المتأكلة. لذلك تمت في 2001 إعادة بناء المصارف السورية الخاصة عبر إصدار القوانين والتشريعات التي سمحت بتأسيس مصارف كشركات مساهمة خاصة ووفرت لها الضمانات بان هذه المصارف لن تأمم فرت لها المناخ الاستثماري المالي ليواكب العصر ونفسح المجال لدخول رؤوس الأموال العربية والأجنبية الراغبة في الاستثمار في السوق السورية، وفي عام 2005 كما تقضيه مصلحة الاقتصاد الوطني ومستحدثات السوق المالية لمتابعة عملية تطوير القطاع المالي والمصرفي في سورية أصدرت قوانين تسمح بتأسيس المصارف الإسلامية في سورية لتضيف التنوع تزيد الخيارات للمودعين والمقترضين في السوق المحلية ولتستفيد من

مدخرات كامل أطياف الاقتصاد الوطني التي قد تكون معطلة. ويكون المصارف الخاصة في سورية تشكل عينة البحث سنأتي بشيء من التفصيل على بنية هذه المصارف كالاتي :

لقد جاء القانون رقم /28/ لعام 2001 بأحداث المصارف الخاصة في سورية كأهم نقلة نوعية شهدتها القطاع المصرفي السوري منذ سنوات والذي اعتبر النقلة المفصلية في تاريخ القطاع المصرفي السوري وبداية كل مشاكل هذا القطاع ونقطة أساسية من نقاط التحول بالاقتصاد الوطني من الفكر الاقتصادي الاشتراكي للفكر الاقتصادي النيوليبرالي وتطبيق مفاهيم اقتصاد السوق الاجتماعي وحددت المادة /12/ من القانون اطار عمل هذه المصارف كالاتي:

- ممارسة جميع الاعمال المصرفية
- تقديم جميع الخدمات المالية (قبول ودائع ،خصم أوراق تجارية ، منح قروض ، فتح سلف ، فتح اعتمادات مستندية ،تصدير الكفالات ،إصدار أدوات الدفع ، بيع سندات ، أوراق مالية) .
- السماح بتأسيس مصارف عربية، أجنبية وفق الضوابط المحددة رغم صدور القانون عام 2001 الا أنه لم يفتتح أي مصرف قبل 2004 وتتكون المصارف التقليدية في سورية من (11) مصرف حتى عام 2015 حيث تم اخيار عينة الدراسة من 8 مصارف خاصة وذلك ليتم توحيد سنة البدء بالعمل المصرفي وتجنبنا لظهور قيم شاذة وسنفصل العينة كالاتي:

BBSF	- بنك بيمو
ARBS	- البنك العربي
IBTF	- البنك الدولي
BASY	- بنك عودة
BSO	- بنك سورية والمهجر
BBS	- بنك بيلوس
SGB	- بنك سورية والخليج
BBSF	- بنك بيمو السعودي الفرنسي

1- بنك بيمو السعودي الفرنسي

وهو شركة سورية مساهمة تأسيس في شهر كانون الأول عام 2003 بأشر أعماله في كانون الثاني عام 2004 برأسمال قدره مليار وخمسمائة ليرة سورية موزعة على ثلاثة ملايين سهم بقيمة اسمية (500) ليرة سورية للسهم الواحد وسجل لدى مفوضية الحكومة تحت رقم (8) وقد زيد رأس مال المصرف بشكل تدريجي ليصبح رأس المال المصرح به والمكتتب به والمدفوع خمسة مليارات ليرة سورية مقسم الى عشرة ملايين سهم بقيمة (500) ليرة سورية للسهم الواحد وفي عام 2012 تم تجزئة سهم المصرف لتصبح القيمة الاسمية له (100) ليرة ليقابل كل سهم خمسة أسهم وليصبح عدد الأسهم خمسمائة مليون سهم يمتلك (بنك بيمو لبنان) أكبر نسبة فيها تصل الى (22%)

وأسهمة مدرجة في السوق النظامي لسوق دمشق للأوراق المالية منذ عام 2009 ويبلغ عدد فروعها في المحافظات (41) فرعاً وبلغت اجمالي الودائع لدى المصرف في نهاية عام 2014 (120,061) مليون ليرة سورية وبلغ سعر اغلاق سهم المصرف في 2014/12/31 (352,75) ليرة سورية

2- المصرف الدولي للتجارة والتمويل:

وهو شركة سورية مساهمة مغفلة أسس في شهر كانون الأول عام 2003 وبأشر أعماله في أيار عام 2004 برأسمال وقدره مليار وخمسمائة مليون ليرة سورية موزعة على ثلاث ملايين سهم بقيمة (560) ليرة سورية للسهم الواحد وتم تسجيله لدى مفوضية الحكومة تحت رقم (15) وتم زيادة رأس مال المصرف في نهاية عام 2007 ليصبح ثلاثة مليارات ليرة سورية موزعة على ستة ملايين سهم بقيمة (500) ليرة سورية للسهم الواحد كما جرت زيادة رأس المال في عام 2010 ليصبح خمسة مليارات ليرة سورية موزعة على عشرة ملايين سهم بقيمة اسمية (500) ليرة سورية للسهم الواحد وجزء سهم المصرف في عام 2011 لتصبح قيمة الأسهم (100) ليرة سورية وليوزع رأس المال على خمسين مليون سهم وكما قال المصرف بزيادة رأس ماله بمبلغ (250) مليون ليرة سورية عن طريق توزيع أسهم مجانية بواقع سهم لكل من يملك (20) سهم من أسهم المصرف وليصبح رأس المصرف خمسة مليارات ومئتين وخمسين مليون ليرة سورية موزعة على أثنان وخمسون مليون وخمسمائة ألف سهم بقيمة اسمية (100) ليرة سورية للسهم الواحد يمتلك (بنك الأسكان للتجارة والتمويل -الأردن) أسهم بنسبة (49,06%) منها أدرجت أسهم المصرف في السوق النظامي لسوق دمشق للأوراق المالية في عام 2009 ويبلغ عدد فروعها في المحافظات (30) فرعاً بلغت أجمالي الودائع لدى المصرف في نهاية (2014) (53,705) مليون ليرة سورية وإجمالي التسليفات

والقروض التي منحها (17,194) مليون ليرة سورية وبلغ سعر أغلاق سهم المصرف في 2014/12/31 (166) ليرة سورية.

3- البنك العربي - سورية

وهو شركة سورية مساهمة مملوكة بنسبة (51,3%) من قبل (البنك العربي -الأردن) بدأ عمله في شهر أيلول عام 2004 وياشر المصرف أعماله في كانون الثاني عام 2006 برأسمال وقدره ثلاثة مليارات ليرة سورية موزعة ثلاثة ملايين سهم بقيمة اسمية (500) ليرة سورية للسهم الواحد ويأخذ الرقم (011) لدى مفوضية الحكومة وفي أعوام (2011- 2010 - 2008) تمت زيادة راس مال المصرف ليصبح خمسة مليارات وخمسين مليون ليرة سورية موزعة على عشرة ملايين ومئة ألف سهم وفي عام 2012 قام المصرف بتجزئة أسهمه حيث تم تعديل القيمة الاسمية للسهم لتصبح (100) ليرة سورية وليلغ عدد أسهمه خمسين مليون وخمسمائة ألف سهم.

وأدرجت أسهم المصرف في السوق الموازي (أ) لسوق دمشق للأوراق المالية في عام (2009) وبلغ عدد فروعه (17) فرعاً وبلغت أجمالي الودائع لدى المصرف في نهاية عام 2014 (35,327) مليون ليرة سورية وأجمالي التسليفات والقروض التي منحها (12,488) مليون ليرة سورية وبلغ سعر أغلاق سهم المصرف في 2014/12/31 (182) ليرة سورية

4- بنك سورية والمهجر :

أسس كشركة سورية مساهمة مغفلة في شهر تشرين الثاني عام 2003 برأسمال مقداره مليار وخمسمائة مليون ليرة سورية موزعة على ثلاثة ملايين سهم بقيمة اسمية (500) ليرة سورية للسهم الواحد ، ويسجل لدى مفوضية الحكومة تحت الرقم (9) ونريد رأس المال بشكل تدريجي ليصل في عام 2010 ثلاثة مليارات وستمائة مليون ليرة سورية ، موزع على سبعة ملايين ومائتا ألف سهم بقيمة اسمية (500) ليرة سورية للسهم وفي عام 2012 جزئ المصرف أسهمه ليصبح عدد الأسهم أربعين مليون بقيمة اسمية (100) ليرة سورية للسهم الواحد يمتلك مصرف (لبنان والمهجر) منها ما نسبته (49%)

أدرجت أسهم المصرف في السوق النظامي لسوق دمشق للأوراق المالية في عام 2004 وبلغ عدد فروعه في المحافظات (27) فرعاً وبلغت اجمالي ودائعه لدى المصرف في نهاية عام 2014 (92,607) مليون

ليرة سورية واجمالي التسليفات والقروض التي منحها (6,942) مليون ليرة سورية وبلغ سعر اغلاق سهم المصرف في 2014/12/31 (229) ليرة سورية.

5- بنك عودة - سورية

تأسس المصرف في شهر آب عام 2005 كشركة مساهمة سورية مغفلة برأسمال وقدره (2,5) مليار ليرة سورية ،موزع على (205) مليون سهم بقيمة اسمية (1000) ليرة سورية للسهم الواحد وسجل لدى مفوضية الحكومة تحت الرقم (12) وقد تم زيادة رأس مال في عام 2010 تم زيادة رأس مال ليصبح خمسة مليارات وثلاثمائة وخمسن ومليون ليرة سورية ثم تم زيادته مرة أخرى في عام 2011 ليصل الى خمسة مليارات وسبعمئة وأربعة وعشرون مليوناً وخمسمئة ألف ليرة سورية.

وفي عام (2012) تم تجزئة أسهم المصرف لتصبح القيمة الاسمية للسهم بدلاً من (1000) ليرة سورية وليصبح عدد أسهم المصرف سبعة وخمسن مليوناً ومائتان وخمسة و أربعين ألف سهم ويساهم (بنك عودة - لبنان) نسبة (47%) من رأسمال المصرف

وأسهم المصرف المدرجة في السوق النظامي لسوق دمشق للأوراق المالية منذ عام 2009 ويبلغ عدد فروعه (27) فرعاً ، وبلغت اجمالي الودائع لدى المصرف في نهاية عام 2014 (51,693) مليون ليرة سورية واجمالي التسليفات والقروض التي منحها (17.822) مليون ليرة سورية ، وبلغ سعر اغلاق اسهم المصرف في 2014/12/31 (231,25) ليرة سورية .

6- بنك بيبيلوس - سورية

تأسس المصرف كشركة مساهمة مغفلة في شهر تشرين الأول عام 2005 برأسمال وقدره اثنان مليار ليرة سورية مقسم على اربعة ملايين سهم قيمة السهم الاسمية (500) ل س يأخذ الرقم (13) لدى مفوضية الحكومة وقد تمت زيادة رأس المال في عام 2010 بمبلغ وقدره 2 مليار ليرة سورية ثم تلاه في عام 2011 زيادتان متتاليتان لرأس المال احدهما بمبلغ مئة وعشرين مليون ليرة سورية والأخرى بمبلغ مليارين ليرة سورية ليصل اجمالي رأس المال الى ستة مليارات ومئة وعشرون مليون ليرة سورية مقسمة الى اثني عشر مليون ومئتين وأربعين ألف سهم القيمة الاسمية للسهم الواحد (500) ليرة سورية يساهم (بنك بيبيلوس - لبنان) بنسبة (52.37 %) من رأس مال المصرف .

وفي عام 2012 قام المصرف بتجزئة القيمة الاسمية لسهم المصرف لتصبح مئة ليرة وليصبح رأس مال المصرف موزع على واحد وستون مليون ومئتا ألف سهم واسهم المصرف مدرجة منذ عام 2004 ويبلغ عدد فروعها في المحافظات (11) فرع وبلغت اجمالي الودائع لدى المصرف نهاية 2014 (43,577) مليون ليرة سورية واجمالي التسليفات والقروض التي منحها (12,374) مليون ليرة سورية وبلغ سعر اغلاق سهم المصرف في 2014/12/31 (124,50) ليرة سورية

7- بنك سورية والخليج

هو شركة سورية مغفلة أسس في شهر نيسان 2006 برأس مال وقدره مليار وخمسمائة مليون ليرة سورية موزع على ثلاث ملايين سهم بقيمة اسميه (500 ل س) للسهم الواحد.

باشر تقديم خدماته في شهر حزيران عام 2006 وزيد رأس المال في عام 2007 ليصبح ثلاث مليارات ليرة موزعة على ستة ملايين سهم وفي عام 2011 تم تجزئة اسهم البنك لتصبح ثلاثين مليون سهم بقيمة اسميه 100 ل س للسهم الواحد وقد أجريت زيادة بمقدار سبعة مليارات ليرة سورية دفعة واحدة على رأس مال المصرف في عام 2015 حتى يتمكن المصرف من الإيفاء بالحد الأدنى لرأس المال المحدد للمصارف التقليدية في سورية وليصل رأس المال ل عشرة مليارات ليرة سورية بقيمة اسمية (100 ل س) للسهم ويمتلك بنك (الخليج المتحد) ما نسبته (31%) من رأسمال المصرف.

واسهم المصرف مدرجة في السوق الموازي (ب) لسوق دمشق للأوراق المالية منذ عام 2010 ويبلغ عدد فروعها في المحافظات (12) فرعاً ويبلغ اجمالي الودائع لدى المصرف في نهاية عام 2014 (34.531) مليون ليرة سورية واجمالي التسليفات والقروض التي منحها (10.337) مليون ليرة سورية وبلغ سعر اغلاق اسهم المصرف في 2014/ 12/ 31 (117.16) ل س.

الدراسة التحليلية للمصارف الخاصة (رأس المال - السيولة):

يعتبر التحليل المالي المنطلق المنطقي والسليم للتعرف على وضع أي مشروع قيد التحليل ولمعرفة وتقييم ما أسفرت السياسات والقرارات التي اتبعتها و طبقها ، واثارها على النشاط و الربحية و السيولة لديه و يعتبر التحليل المالي لدى المصارف ذا أهمية كبيرة لجميع الأطراف ذات العلاقة به سواء اكانت إدارة المصرف ام المساهمين ام المودعين ام المصرف المركزي ام الجمهور ام السلطات الضريبية فمع اختلاف هذه الأطراف الا انها جميعها هدفها الوقوف على حقيقة وضعه المالي كل حسب حاجته ولهذا فان التحليل سيجري في هذا المبحث دراسة هيكلية الموجودات و المطالبات لدى كل من المصارف التقليدية اعتمادا على بيانات الميزانيات الموحدة و الواردة في الملاحق .

- واقع هيكلية الموجودات لدى المصارف التقليدية الخاصة في سورية :

1- النقد في الصندوق ولدى المصارف ولدى المصرف المركزي

فيمايلي عرض للبنود الرئيسية لموجودات الميزانيات الموحدة للمصارف التقليدية

جدول رقم -3- النقد في الصندوق ولدى المصارف ولدى المصرف المركزي

الارقام بملايين الليرات

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	النسبة
نقد وأرصدة لدى المصرف المركزي	164,210	130,444	115,697	78,631	128,155	104,645	79,010	68,489	42%
أرصدة لدى المصارف	203,765	160,654	83,604	81,741	57,328	69,867	79,911	73,703	39%
إيداعات لدى المصارف	52,493	45,167	24,065	34,289	90,220	69,578	47,012	40,597	19%
المجموع	420,468	336,265	223,366	194,661	275,703	244,090	205,933	182,789	100%
مقدار النمو السنوي	84,203	112,899	28,705	(81,042)	31,613	38,157	23,144		
معدل النمو السنوي	25 %	51%	15%	-29%	13%	19%	13%		

يتضح من الجدول اعلاه*:

1- نمو في حجم النقود والارصدة لدى المصرف المركزي ولدى المصارف التقليدية بين عامي (2007-2010) فترة ما قبل الازمة قبل عام 2011 ومن ثم انخفاض هذه المبالغ في عام 2011 نتيجة السحوبات الكبيرة من الودائع التي تعرضت لها هذه المصارف وعاودت التحسن في السنوات التالية نوعا ما .

مصدر المعلومات الواردة في هذا الجدول والجداول التالية في الدراسة التحليلية هو الميزانيات المجمعة والواردة في الملاحق.*

2- الارتفاع في ارصدة هذه المصارف لدى المؤسسات المالية والمصارف الاخرى من عام لآخر بشكل عام مع تقلبات في بعض السندات وعدم تأثر هذه الارصدة بظروف ما بعد عام 2011، مما يشير الى التطور والنمو في عمليات هذه المصارف مع المؤسسات المالية الاخرى من عام لعام اخر .
وتشكل هذه الارصدة نسبة مرتفعة من الحسابات الواردة في الجدول اعلاه حيث تشكل نسبة 39 % لتكون بالمرتبة الثانية بعد النقدية ومنه فان المصارف التقليدية تحتفظ بالنسبة الاكبر من السيولة على شكل نقدية وارصدة لدى المركزي .

3- شهدت الايداعات لدى المصارف نموا جيدا بين عام واخر وشكل عام 2011 نقطة مفصلية بالنسبة للمصارف التقليدية حيث انخفض حجم الايداعات بشكل كبير جدا، فوصل مقدار الايداعات السنوية (34289) مليون ليرة سورية على حين انه في عام 2010 بلغت هذه الايداعات (90220) مليون ليرة سورية و استمر الانخفاض في عام 2012 لكن بوتيرة اقل ، فوصل حجم الايداعات (24065) مليون ليرة سورية و ثم شهدت تحسن في السنوات التالية

ويعود سبب الانخفاض في هذه الايداعات في عام 2011 لاضطرار المصارف لتسييل أجزاء كبيرة من ودائعها لدى المصارف الاخرى لتوفير السيولة لمواجهة السحوبات الكبيرة التي تعرضت لها .

2- الموجودات المالية و التسهيلات و التمويلات:

فيمايلي عرض للبنود الرئيسية لموجودات المالية والتسهيلات الائتمانية في الميزانيات الموحدة للمصارف التقليدية

جدول رقم -4- الموجودات المالية والتسهيلات والتمويلات

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	النسبة
الموجودات المالية	50,523	55,350	31,809	36,870	27,874	18,759	9,127	11,619	17%
التسهيلات الائتمانية	129,682	130,505	159,257	202,702	219,997	146,686	110,186	65,903	83%
المجموع	180,206	185,854	191,066	239,572	247,871	165,446	119,314	77,522	100%
مقدار النمو السنوي	(5,649)	(5,211)	(48,506)	(8,299)	82,426	46,132	41,791		
معدل النمو السنوي	-3%	-3%	-20%	-3%	50%	39%	54%		

نلاحظ من الجدول اعلاه:

1- النمو المتصاعد في الموجودات المالية لدى المصارف التقليدية مع تأثرها بالانخفاض عام 2012 ثم معاودتها للنمو وبشكل كبير بين عام (2013-2014) مما يشير الى تزايد اهتمام المصارف بهذا النوع من الاستثمارات كبديل لمنح التسهيلات والتمويلات او كرافد يدعم إيراداتها ووسيلة سهلة التسييل لاستخدام الاموال المتوفرة لديها.

2- تأثير الظروف التي تمر بها البلاد ما بعد عام 2011 وبشكل كبير على التسهيلات التي تمنحها المصارف التقليدية، فخلال الفترة الاولى بين عامي (2007-2010) شهدت هذه التسهيلات نموا متصاعدا من عام لآخر وقد بلغ معدل النمو السنوي في عام 2010 لوحده 50% ولكنه خلال الفترة الثانية شهدت انخفاضا من عام لآخر بدءا من العام 2011 لغاية 2014 حيث بلغ مقدار النمو في عام 2010 (219.997) مليون ليرة سورية، على حين انه قد كان مقدار النمو في عام 2011 (17.296 -) مليون ليرة سورية ، بمعدل نمو سنوي (8- %) واستمر بالانخفاض حتى عام 2014

3- ترتفع نسبة الموجودات المالية بالمقارنة مع التسهيلات لدى المصارف التقليدية حيث تبلغ (17%)

- واقع هيكلية المطالبات لدى المصارف التقليدية في سورية:

- فيمالي عرض للبنود الرئيسية للمطالبات في الميزانيات الموحدة للمصارف التقليدية

1- الودائع وانواعها

فيمالي عرض للمكونات الأساسية للودائع وانواعها في الميزانيات الموحدة للمصارف التقليدية

جدول رقم 5- الودائع و انواعها

الارقام بملايين الليرات السورية

النسبة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	البيان
9%	10,954	16,888	21,693	27,252	36,587	31,001	53,370	63,823	ودائع المصارف
91%	223,902	275,515	346,816	441,331	327,399	310,441	393,783	446,858	ودائع العملاء
100%	234,855	292,403	368,508	468,583	363,986	341,442	447,154	510,681	المجموع
		57,548	76,105	100,075	(104,597)	(22,544)	105,712	63,527	مقدار النمو السنوي
		25%	26%	27%	-22%	-6%	31%	14%	معدل النمو السنوي

نلاحظ من الجدول اعلاه ما يلي :

1- بالنسبة لودائع العملاء في المصارف التقليدية، فقد شهدت في فترة ما قبل عام 2011 نموا متصاعدا ولكنها تأثرت بشكل كبير من بداية الفترة الثانية اذ انخفضت في العامين الاول و الثاني و شهدت تحسن فيما بعد.

2- بالنسبة لودائع المصارف والمؤسسات المصرفية يلاحظ النمو في هذه الايداعات خلال فترتي الدراسة و انخفاضها فقط في عام 2012

يمكننا القول ان الفترة الثانية لم تكن ذات تأثير كبير على ايداعات المؤسسات المصرفية لدى المصارف حيث تشكل لديها ما نسبته 9 % من اجمالي الودائع .

2 التأمينات النقدية و المخصصات المختلفة و المطلوبات الاخرى

فيمايلي عرض التأمينات النقدية والمخصصات المختلفة والمطلوبات الاخرى في الميزانيات الموحدة للمصارف التقليدية

جدول رقم 6- التأمينات النقدية والمخصصات المختلفة والمطلوبات الاخرى

الارقام بملايين الليرات السورية

النسبة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	البيان
54%	10,021	13,641	15,105	14,591	20,149	15,445	13,325	16,672	تأمينات نقدية
8%	891	1,563	1,377	1,643	1,536	1,149	3,794	5,835	مخصصات مختلفة
37%	6,539	5,508	7,091	10,170	9,306	16,968	14,246	11,808	مطلوبات أخرى
100%	17,451	20,712	23,573	26,404	30,991	33,562	31,365	34,315	المجموع
		3,261	2,861	2,831	4,587	2,571	(2,197)	2,950	مقدار النمو السنوي
		19%	14%	12%	17%	8%	-7%	9%	معدل النمو السنوي

نلاحظ من الجدول اعلاه ماييلي:

- 1- شهدت التأمينات النقدية نموا خلال الفترة الاولى بشكل عام رغم انها شهدت تراجعاً في عام 2010 ولكن في فترة ما بعد 2011 شهد هذا البند تقلباً لدى المصارف التقليدية من عام لآخر. وتشكل هذه التأمينات كنسبة عند مقارنتها مع المخصصات و المطلوبات الاخرى ما نسبته 54% وتشكل كنسبة من اجمالي المطلوبات 4% وهذا يشير الى انخفاض حجم التسهيلات المصرفية التي تمنحها المصارف التقليدية
- 2- بالنسبة للمخصصات المختلفة فقد شهدت المصارف التقليدية تذبذباً بين عام واخر خلال فترتي الدراسة.

3- حقوق الملكية (حقوق المساهمين)

فيما يلي عرض للمكونات الأساسية لرأس المال وحقوق الملكية في الميزانيات الموحدة للمصارف التقليدية

التقليدية جدول رقم 7- حقوق الملكية

الأرقام بملايين الليرات السورية

البيان	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	النسبة
رأس المال المصرح والمكتتب به	59,074	58,849	58,767	58,517	50,085	34,500	24,750	16,750	77%
الاحتياطيات المختلفة وأرصدة أخرى	5,570	5,636	5,719	5,488	4,518	2,718	1,558	766	7%
الأرباح/الخسائر المدورة غير المحققة	82,698	53,712	16,353	4,270	(1,091)	(1,587)	(1,312)	(796)	33%
الأرباح/الخسائر المدورة المحققة	(43,480)	(34,687)	(10,172)	(839)	2,258	3,585	3,581	2,037	-17%
المجموع	103,862	83,510	70,667	67,436	55,769	39,217	28,578	18,757	100%
مقدار النمو السنوي	20,352	12,843	3,231	11,667	16,552	10,639	9,820		
معدل النمو السنوي	24 %	18%	5%	21%	42%	37%	52%		

نلاحظ من الجدول اعلاه ما يلي :

- 1- شهد رأس مال المصارف الخاصة في سورية نموا متواصلا خلال فترتي الدراسة، ففي فترة ما قبل 2011 شهد رأس المال نموا من عام لآخر نظرا لقرارات زيادة رأس مال المصارف القائمة ونتيجة لتأسيس عدد كبير من المصارف الجديدة وأما في فترة ما بعد 2011 فقد شهد رأس المال نموا ايضا ولكن نتيجة لمتابعة تطبيق قرارات زيادة رأس المال فقط كونه لم يتم تأسيس اي مصرف جديد في هذه الفترة.
- 2- سجلت الاحتياطيات المختلفة والارصدة الاخرى نموا من عام لآخر خلال فترتي الدراسة، فبالنسبة للمصارف التقليدية فقد شهد هذا البند تراجعا في عامي (2013-2014) وعاود للارتفاع فيما بعد.

3- بالنسبة لبند الارباح / الخسائر غير المحققة، فقد سجل هذا البند تحولات كبيرة خلال فترتي الدراسة ، ففي فترة ما قبل 2011 كان يشهد هذا البند انخفاضا مستمرا من عام لآخر نظرا للتحسن الذي كان يشهده سعر صرف الليرة السورية مقابل الدولار الاميركي ، اما في الفترة الثانية فقد اصبح هذا البند يشهد نموا كبيرا من عام لآخر وذلك نتيجة تراجع سعر صرف الليرة مقابل الدولار الاميركي.

4- بالنسبة للأرباح / الخسائر المحققة المدورة شهدت أعمال المصارف التقليدية طيلة الفترة الاولى نتائج ايجابية ، ا قامت بتدوير اجزاء كبيرة من ارباحها تراوحت بين الارتفاع والانخفاض من عام لآخر، اما الفترة الثانية فقد تأثرت اعمالها بشكل كبير وأصبحت تقوم بتدوير خسائر وبشكل متصاعد من عام لآخر. ان معظم الخسائر كانت عبارة عن أموال تم السطو عليها من فروع المصارف في المناطق التي شهدت اضطرابات.

- واقع هيكلية مصروفات المصارف التقليدية في سورية وايراداتها :

تستخدم المصارف المصادر، والموارد المالية المتاحة لديها للقيام بأعمالها وانجاز عملياتها بهدف تحقيق الارباح والايفاء بالالتزامات والمصاريف التي تترتب عليها نتيجة مزاوله لأعمالها مع مراعاة عوامل السيولة والضمان و الاحتياطات اضافة لمجموعة من القواعد والانظمة التي تحكم هذه العمليات، ويقصد بالإيرادات لدى المصارف بانها تلك المبالغ التي تتحصل عليها لقاء الخدمات المختلفة التي تقوم بتوفيرها للزبائن ولقاء عمليات التمويل التي تمنحها عن طريق توظيف الاموال المتوفرة لديها من المصادر المختلفة سواء داخلية او خارجية.

ويقصد بتوظيف الاموال في المصارف بأنه كافة الاشكال والاساليب والصيغ التي يتم من خلالها تشغيل الموارد المتاحة والقابلة للاستثمار لدى المصارف سواء أكان مباشرا ام غير مباشر اي يتم بالتعاون مع مستثمرين اخرين.

ويقصد بالمصروفات لدى المصارف لدى المصارف بأنها تلك المبالغ التي تتكبدها وتترتب عليها لقاء عمليات اجتذاب الاموال من الغير والعمولات التي تدفعها لتسيير ومزاوله أعمالها والاستهلاكات والاطفاءات بأنواعها

1- أهم عناصر الإيرادات في المصارف التقليدية في سورية:

1- تشكل الفوائد الدائنة بالنسبة للمصارف التقليدية المصدر الرئيسي للإيرادات اذ وصلت نسبتها الى 56% وشهدت الإيرادات نموا خلال فترتي الدراسة ولم تؤثر ظروف فترة ما بعد 2011 عليها سلبا او ايجابا مع انها واجهت انخفاضا في عام 2013 و لكنها عاودت التحسن في العام الذي يليه.

2- احتل مركز القطع البنوي المرتبة الثانية من بين الإيرادات لدى المصارف التقليدية حتى بلغت نسبته 32% حيث شهد نموا كبيرا ومتصاعدا خلال الفترة الثانية نتيجة للتغيرات الكبيرة في اسعار صرف الليرة السورية مع العملات الاجنبية.

3- جاءت الرسوم والعملات والمرتبة الثالثة للإيرادات المصارف التقليدية وبلغت نسبتها 8% وشهد هذا البند نموا كبيرا ما بعد 2011 نظرا لنتامي الدور الكبير الخدمي لهذه المصارف خلال الفترة الثانية ولاسيما فيما يتعلق بالعمليات الخارجية (الاعتمادات المستندية) والتحويلات والتي يتم تسديد رسومها وعمولاتها بالقطع الاجنبي .

4- جاءت الارباح التشغيلية الناتجة عن تقييم العملات الاجنبية في المرتبة الرابعة لدى المصارف التقليدية وتبلغ نسبتها 3% وشهد هذا البند نموا خلال فترتي الدراسة مع تراجع بسيط عام 2014

5- لم يتأثر اجمالي الدخل التشغيلي للمصارف الخاصة السورية بظروف ما بعد 2011 بل على العكس شهد نموا كبيرا ووصل الى ارقام قياسية في هذه الفترة حيث تعتبر الارباح غير محققة من تقييم مركز القطع البنوي سببا لهذه النتيجة، اذ من غير المنطقي عدم تأثر دخل المصارف رغم كل ما تشهده اعمالها من انخفاض والخسائر التي تحققها من ارتفاع المصاريف و الاعداس المالي لعملائها وعمليات النهب لبعض فروعها، وبالنظر لإجمالي الدخل التشغيلي بدون احتساب ارباح تقييم القطع البنوي ويلاحظ الفرق بين الدخل المعلن من قبل المصارف والدخل الحقيقي فنلاحظ الانخفاض في دخل المصارف في اعوام (2012-2013-2014) وبالتالي يظهر لدينا نتائج اعمال هذه المصارف.

6- حققت المصارف التقليدية اعلى معدلات نمو سنوي في مصادر الاموال عام 2013 اذ بلغت النسبة 63% وقد لحق اسوأ تراجع وانكماش في مصادر الاموال لدى المصارف في عام 2014 حيث بلغ معدل النمو السنوي فيه (-11%)

2- أهم عناصر المصروفات في المصارف التقليدية في سورية

1- تشكل الفوائد المدينة الاستخدام الاساسي للأموال لدى المصارف التقليدية حيث بلغت نسبتها (39 %) من اجمالي المصروفات لديها .

2- احتل مخصص تدني الخسائر الائتمانية لدى المصارف التقليدية حيث بلغت نسبته (29%) من اجمالي المصاريف واحتل مخصص الديون المشكوك فيها المرتبة التي تليها وقد شهد هذان البندان نموا وتضاعفا كبيرا في عام 2011

3- جاءت المصاريف الادارية و العمومية في المرتبة الرابعة لدى المصارف وبلغت نسبتها لديها (14%) من اجمالي المصروفات وقد شهد هذا البند نموا خلال الفترة الثانية ولكن كانت معدلات نموها و تطورها السنوية خلال الفترة الاولى اكبر نوعا ما .

4- احتلت المصاريف التشغيلية و الخسائر الاخرى المرتبة الخامسة بين المصارف التقليدية نسبتها (10%)

5- كانت اعلى معدلات النمو السنوي في استخدامات الاموال لدى المصارف التقليدية في عامي (2011-2013) اذ بلغت النسبة (54%) وشهدت المصروفات افضل تحسن عام 2014 اذ بلغ معدل النمو السنوي فيها (-34%) ..

المبحث الثالث

الجانب الإحصائي للدراسة واختبار الفرضيات

مقدمة :

وتعتمد هذه الدراسة على استخدام أسلوب التحليل الإحصائي حيث تم تجميع البيانات نصف السنوية من التقارير المالية للبنوك عينة الدراسة الصادرة عن سوق دمشق للأوراق المالية .

ولغايات التحليل الإحصائي تم التركيز على ما يلي:

- تم التوضيح بالجدول الإحصائية الوصفية لنسب الدراسة لكل من البنوك عينة الدراسة وللقطاع المصرفي ككل

- وأجراء المقارنات ودراسة الفروق بين قيم النسب المالية المدروسة خلال فترتي الدراسة عبر استخدام اختبار T ستودنت للفروق

- المقارنة بين المصارف من حيث قوة وشدة التزامها بكفاية رأس المال عن طريق تحليل التباين باتجاه واحد (one way anova)

- المقارنة بين شدة التزام المصارف بمعيار بازل الدولي خلال فترتي الدراسة

- اختبار فرضيات الدراسة عن طريق إيجاد معنوية الفروق المدروسة بين المصارف عن طريق تحليل الانحدار البسيط والمتعدد للمتغيرات وذلك موضحاً بالرسوم والاعمدة البيانية عبر استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)

أولاً المتغيرات المستقلة: (1)

مخاطر السيولة Liquidity Risk : تتمثل في تلك المخاطر الحالية والمستقبلية المرتبطة بربحية البنك ورأسماله والتي تترافق مع عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته عند استحقاقها، وهنا تتضمن مخاطر السيولة عدم قدرة البنك على إدارة الانخفاضات أو التغيرات غير المتوقعة في مصادر التمويل كما تنتج أيضاً نتيجة أخفاق البنك في التعرف أو مواجهة التغيرات التي قد تطرأ على أحوال السوق والتي قد تؤثر على إمكانية تسهيل الموجودات بصورة سريعة وبأقل خسارة في القيمة، ويتعاضد خطر السيولة عندما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع ولا يستطيع الوصول إلى مصادر جديدة للنقد لتغطية هذه الطلبات. ويمكن قياس مخاطر السيولة من خلال النسبة التالية:

الأصول السائلة

$$\text{مخاطر السيولة}^{(1)} = \frac{\text{إجمالي المطلوبات}}{\text{الأصول السائلة}}$$

إجمالي المطلوبات

حيث تمثل الأصول السائلة النقد والارصدة لدى البنك المركزي وارصدة لدى بنوك ومؤسسات مالية، اما اجمالي المطلوبات فتتمثل كل الالتزامات طويلة الاجل وقصيرة الاجل مثل الودائع الجارية والودائع لأجل وودائع التوفير بالإضافة لعمليات الاقتراض من البنوك والمؤسسات المالية.

وتعكس هذه النسبة مدى قدرة الاصول السائلة في تلبية عمليات السحب التي يقوم بها العملاء (اصحاب الودائع). اي ان ارتفاع درجة مخاطر السيولة يؤدي الى انخفاض في درجة كفاية راس المال والعكس صحيح.

CR: مخاطر الائتمان⁽²⁾ Credit Risk تنشأ المخاطر الائتمانية بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم مقدرة على استرجاع حقوقه المتمثلة في مبلغ القرض وفوائده، وهذا السبب قد ينتج عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد مبلغ القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر، وبالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون على الوفاء بالالتزام أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده. ويمكن قياس هذا المتغير بالنسبة التالية:

اجمالي القروض - مخصصات الديون المشكوك فيها

$$\text{مخاطر الائتمان}^{(2)} = \frac{\text{اجمالي القروض - مخصصات الديون المشكوك فيها}}{\text{مخاطر الائتمان}^{(2)}}$$

اجمالي الاصول

وتقيس هذه النسبة مدى قدرة البنك على توظيف الاموال المتوفرة له (الموجودات) في نشاط التسهيلات الائتمانية، وتشير الادبيات المالية والمصرفية الى وجود علاقة عكسية بين مخاطر الائتمان والائتمان المصرفي، بمعنى انه كلما انخفضت عمليات مخاطر الائتمان المصرفي كلما زاد عمليات الائتمان المصرفي الامر الذي يؤدي الى ارتفاع معدل حقوق الملكية للأصول الخطرة وارتفاع هامش الامان في مواجهة المخاطر الناتجة عن الاستثمار.

CPR: مخاطر رأس المال ⁽³⁾ Capital Risk تمثل احتمالية عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، و يعجز البنك عن الوفاء بالتزاماته حينما تواجه حقوق ملكية سالبة، وتحدد صافي حقوق الملكية للبنك بالفرق بين القيمة السوقية لأصولها والقيمة السوقية لخصومها. ويمكن قياس مخاطر رأس المال كالتالي:

رأس المال المدفوع

مخاطر رأس المال ⁽³⁾ =

الأصول المرجحة بالخطر

ويمثل رأس المال المدفوع رأس المال المستثمر، اما الأصول المرجحة بالخطر فتتمثل كافة الأصول باستثناء النقدية والارصدة لدى البنوك والمؤسسات المالية. وتقاس هذه النسبة المدى الذي ينخفض فيه قيمة الأصول قبل ان يؤثر ذلك على اموال المودعين والمالكين. وتحصل مخاطر رأس المال عندما تنخفض القيمة السوقية لأصول البنك الى مستوى اقل من القيمة السوقية لخصوم البنك، وقد دلت الأدبيات المالية والمصرفية الى وجود علاقة وطيدة بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال المتمثلة بمعدل حقوق الملكية للأصول المرجحة بالخطر. وهذا يعني ان زيادة مخاطر رأس المال تتطلب زيادة كفاية رأس المال لمواجهة مخاطر الاستثمار، الامر الذي يستوجب على البنك في المحصلة النهائية زيادة حقوق الملكية لمواجهة مخاطر رأس المال. بالتالي يتبين ان العلاقة بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال علاقة عكسية بمعنى ان ارتفاع مخاطر رأس المال تؤدي الى انخفاض كفاية رأس المال (ملاءة البنك) والعكس صحيح.

ROE: العائد على حقوق الملكية⁽⁴⁾ Return on Equity وتعتبر هذه النسبة عن العائد الذي يحققه الملاك على استثمار أموالهم بالبنك ، وهي تعتبر من أهم نسب الربحية المستخدمة حيث أنه بناءً على هذه النسبة قد يقرر الملاك الاستمرار في النشاط أو تحويل الأموال إلى استثمارات أخرى تحقق عائداً مناسباً. وقد استخدم هذا النموذج منذ بداية السبعينات في الولايات المتحدة الامريكية من قبل ديفيد كول، كإجراء لتقييم أداء البنوك يتم تلخيصها في عدة اشكال تمكن المحلل من تقييم مصدر وحجم ارباح البنك الخاصة بمخاطر تم اختيارها، تتمثل بشكل اساسي من مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر رأس المال، ومخاطر التشغيل.

المتغير التابع:

كفاية رأس المال Capital Adequacy⁽⁵⁾ : وتعرف بأنها الإحاطة والحذر من المخاطر بمختلف أنواعها، والتي قد تتعرض لها البنوك التجارية من عملياتها التشغيلية، وهذا المتغير يمثل المتغير التابع، والذي يمكن التعبير عنه من خلال النسبة التالية:

حقوق الملكية

$$\text{كفاية رأس المال}^{(5)} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{الأصول الخطرة}}$$

الأصول الخطرة

وتعرف الأصول الخطرة بأنها كافة الأصول باستثناء الأصول السائلة (النقد والارصدة لدى البنك المركزي وارصدة لدى بنوك ومؤسسات مالية)، ومن امثلة الأصول الخطرة القروض بضمان او بدون ضمان والاوراق المالية الاخرى (الاستثمارات طويلة الاجل) (خريوش واخرون، ص 67). وتوضح هذه النسبة العلاقة بين مصادر رأس مال البنك والمخاطر المحيطة بموجودات البنك وأي عمليات أخرى. وتعتبر نسبة كفاية رأس المال أداة لقياس ملاءة البنك أي قدرة البنك على تسديد التزاماته ومواجهة أي خسائر قد تحدث في المستقبل. بمعنى اخر تعتبر زيادة كفاية راس المال في البنوك مؤشر حماية لأموال المودعين، بحيث تساعد في تخفيض مخاطر الازمات التي من الممكن ان يتعرض لها البنك وخاصة تكاليف الافلاس

1-زريق - كوثر - " مخاطر السيولة و الائتمان " 2007- ص 3

2- زريق - كوثر - " مخاطر السيولة و الائتمان " 2007- ص 3 - مرجع سابق

3- جنابي - 2005- " مخاطر راس المال المصرفي " 2005- ص 273

4-قريشي - " العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية " 2006- غزة

5-ابوزعيتر-باسل - إدارة البنوك التجارية والاعمال المصرفية -2006- رسالة ماجستير-عزة

اختبار طبيعة توزع البيانات وفق الدرجة المعيارية من خلال معاملي الالتواء والتفلطح
الإحصائيات الوصفية لمعاملي الالتواء والتفلطح:

جدول رقم 8- الإحصائيات الوصفية لمعاملي الالتواء والتفلطح

الدرجة المعيارية لمعامل التفلطح	Kurtosis		الدرجة المعيارية لمعامل الالتواء	Skewness		
	Std. Error	Statistic		Std. Error	Statistic	
.18	1.091	.195-	.35	.564	.211	نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي الخاص
.17	1.091	.188-	.68	.564	.488	نسبة الائتمان لدى القطاع المصرفي الخاص
2.14	1.091	2.343	1.1	.564	.623	نسبة مخاطر راس المال لدى القطاع المصرفي الخاص
.63	1.091	.689	.96	.564	.540	نسبة العائد على راس المال لدى القطاع المصرفي الخاص
2.57	1.091	3.068	.49	.564	.269	نسبة كفاية راس المال لدى القطاع المصرفي الخاص

بما أن قيم الدرجة المعيارية الناتجة عن تقسيم كل من معامل الالتواء ومعامل التفلطح على خطأه المعياري لكل من النسب المالية المدروسة كانت أصغر أو قريبة من القيمة 2 أي درجتين معياريتين فهذا يدل على أن توزع بيانات كل من النسب المالية المدروسة هي قريبة من التوزع الطبيعي مما يمكننا من استخدام الاختبارات الإحصائية البارامترية والقابلة لتعميم نتائج الدراسة على المجتمع الأصلي للدراسة مثل معامل ارتباط بيرسون واختبار تحليل الانحدار البسيط وتحليل الانحدار المتعدد واختبار ستودنت واختبار تحليل التباين وحيد الاتجاه وهذه الاختبارات سوف نستخدمها في هذه الدراسة .

أولاً : الإحصائيات الوصفية للنسب المالية للمصارف الخاصة في سوريا وفق الفترة الزمنية للدراسة من

1 - الإحصائيات الوصفية لنسب السيولة للمصارف الخاصة في سوريا

فيما يلي نتائج حساب المؤشرات الإحصائية (المتوسط الحسابي - الانحراف المعياري - معامل الاختلاف)

لوصف نسبة السيولة للمصارف التجارية الخاصة خلال الفترة الزمنية للدراسة

الجدول رقم (9)

جدول المتوسط والانحراف المعياري لنسب السيولة لدى مصارف الدراسة

نسبة السيولة			قبل الازمة			في ظل الازمة		
المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف
مصرف سوريا والخليج	.62008050	.466824599	1.328294399	.85475587	1.005502933	0.850077948		
مصرف بيبيلوس	.36927534	.067829009	5.444209571	.56875528	.158156254	3.596160541		
مصرف سوريا والمهجر	.48411362	.186797284	2.59165235	.59427384	.246110081	2.414666793		
مصرف عودة	.45251181	.119102387	3.799351309	.52010649	.127413384	4.082039686		
المصرف الدولي	.54645626	.152509723	3.583091289	.65398417	.193333062	3.382681489		
المصرف العربي	.43770664	.190653401	2.295823928	.37245805	.066301218	5.617665274		
مصرف بيمو	.47137628	.124973595	3.771806997	.53778993	.059785992	8.995249757		
القطاع المصرفي الخاص ككل	.48307435	.123849242	3.900503081	.58601766	.120791823	4.851467967		

يظهر الجدول رقم 9 أن نسبة السيولة في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى مصرف سوريا والخليج كانت هي الأعلى مقارنة بباقي المصارف حيث بلغت 0.62008 ويعود السبب في ذلك الى ان ودائعه في الفترة ما قبل الازمة كانت مرتفعة جدا اي ان مصادر الاموال لديه كانت نسبتها عالية مقارنة بباقي المصارف الخاصة حينها ثم يليه المصرف الدولي في المرتبة الثانية ثم مصرف سوريا والمهجر ثالثا ويليهم مصرف بيمو رابعا ثم مصرف عودة خامسا ويليهم مصرف العربي سادسا وفي المرتبة السابعة والأخيرة لمصرف بيبيلوس بأدنى نسبة سيولة بلغت 0.369275 وفي فترة الأزمة السورية ارتفعت نسب السيولة في كافة المصارف عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية وذلك بسبب انخفاض حجم التوظيفات مع البنوك الخارجية بسبب العقوبات الدولية على سورية وبشكل عام انخفضت التوظيفات والاستثمارات لمصادر الاموال بشكل ملحوظ في فترة الازمة السورية كما ان الحكومة رفعت سعر الفائدة على الودائع بالليرة السورية مما ادى الى زيادة واقبال على ودائع البنوك الخاصة كما تبين لنا ان المصارف التقليدية تحتفظ بالنسبة الاكبر من سيولتها على شكل ارصدة وايداعات لدى المصارف والمؤسسات المالية.

فيما عدا المصرف العربي فقد انخفضت نسبة السيولة من 0.4377 إلى 0.37245 بسبب الانخفاض الكبير في ايداعاته واضطراره الى تسهيل جزء كبير منها لمواجهة السحوبات الكبيرة التي تعرضت لها.. وقد تبين أن نسبة السيولة لدى مصارف الدراسة ككل قبل الأزمة بلغ 0.483074 والذي ارتفع في ظل الأزمة السورية إلى 0.586017

ونلاحظ أيضا ان نسبة معامل الاختلاف بالنسبة للقطاع المصرفي ككل في ظل الازمة اعلى من فترة ما قبل الازمة أي ان هناك تشتت كبير للانحرافات المعيارية عن المتوسط الحسابي للبنوك عينة الدراسة بالنسبة للسيولة المصرفية

2 - الإحصائيات الوصفية لنسب مخاطر الائتمان للمصارف الخاصة في سوريا

فيما يلي نتائج حساب المؤشرات الإحصائية (المتوسط الحسابي - الانحراف المعياري - معامل الاختلاف)

لوصف نسبة الائتمان للمصارف التجارية الخاصة خلال الفترة الزمنية للدراسة

الجدول رقم (10)

جدول المتوسط والانحراف المعياري لنسب الائتمان لدى مصارف الدراسة

نسبة السيولة			قبل الازمة			في ظل الازمة		
المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف
مصرف سوريا والخليج	.63553487	.790469660	0.803996538	.44362529	.099231637	4.470603362		
مصرف بيبيلوس	.43608905	.055804657	7.814563756	.34007650	.125680464	2.705881958		
مصرف سوريا والمهجر	.25623881	.059401954	4.31364278	.19937657	.126425198	1.577031898		
مصرف عودة	.30965879	.129636621	2.388667551	.36994505	.064995410	5.691864241		
المصرف الدولي	.34687500	.074529836	4.654176349	.40150000	.203225420	1.975638677		
المصرف العربي	.42351792	.114764156	3.69033272	.43883745	.119261454	3.679625187		
مصرف بيمو	.22581363	.103569169	2.180317098	.27776577	.100629473	2.760282467		
القطاع المصرفي الخاص ككل	.35301809	.110271198	3.201362608	.37624687	.097107465	3.874541159		

يظهر الجدول رقم 10 أن نسبة مخاطر الائتمان في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى مصرف سوريا والخليج كانت هي الأعلى مقارنة بباقي المصارف حيث بلغت 0.635534 وذلك بسبب ارتفاع حجم المديونية في محفظته الائتمانية نتيجة عدم دراسة صحيحة للقروض الممنوحة وعدم تغطية الضمانات لكامل قيمة القرض في محفظته ثم يليه مصرف بيلوس في المرتبة الثانية ثم المصرف العربي ثالثا ويليه مصرف الدولي رابعا ثم مصرف عودة خامسا ويليه مصرف سوريا والمهجر سادسا وفي المرتبة السابعة والأخيرة لمصرف بيمو بأدنى نسبة مخاطر ائتمان بلغت 0.225813 وذلك بسبب الجودة الممتازة لنوعية القروض والدراسة الوافية والضمانات القوية في محفظة التسهيلات الائتمانية الخاصة به وفي فترة الأزمة السورية ارتفعت نسب مخاطر الائتمان في كل من مصرف عودة والمصرف الدولي والمصرف العربي ومصرف بيمو عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية

في حين انخفضت نسب الائتمان في كل من مصرف سوريا والخليج ومصرف بيلوس ومصرف سوريا والمهجر عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية

وقد تبين أن نسبة مخاطر الائتمان لدى مصارف الدراسة ككل قبل الأزمة بلغ 35301809. والذي ارتفع في ظل الأزمة السورية إلى 37624687. ونعزو ذلك إلى الانخفاض الحاد في عمليات الاقراض وجمود نشاط القطاع المصرفي من حيث استثمار وتوظيف امواله المتوفرة لديه وايضا لحالات الاعداس الشديد التي رافقت معظم العملاء والمقترضين من حيث الوفاء بالالتزاماتهم مما اضطر الادارات المصرفية الى المغالاة في مخصصات الديون المشكوك فيها خوفا من تتالي الخسائر.

ونلاحظ أيضا ان نسبة معامل الاختلاف بالنسبة للقطاع المصرفي ككل في ظل الازمة اعلى من فترة ما قبل الازمة أي ان هناك تشتت كبير للانحرافات المعيارية عن المتوسط الحسابي للبنوك عينة الدراسة بالنسبة لمخاطر الائتمان

3 - الإحصائيات الوصفية لنسب مخاطر رأس المال للمصارف الخاصة في سوريا وفق الفترة الزمنية للدراسة من حيث الأزمة السورية

فيما يلي نتائج حساب المؤشرات الإحصائية (المتوسط الحسابي - الانحراف المعياري - معامل الاختلاف) لوصف نسبة مخاطر رأس المال للمصارف التجارية الخاصة خلال الفترة الزمنية للدراسة

الجدول رقم (11)

جدول المتوسط والانحراف المعياري لنسب مخاطر رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الازمة			قبل الازمة			مخاطر رأس المال
معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
11.06145681	1.005502933	.85475587	0.537887708	.466824599	.62008050	مصرف سوريا والخليج
5.207099174	.158156254	.56875528	3.557944385	.067829009	.36927534	مصرف بيبيلوس
0.931735607	.246110081	.59427384	2.26864184	.186797284	.48411362	مصرف سوريا والمهجر
4.109494178	.127413384	.52010649	2.882218372	.119102387	.45251181	مصرف عودة
4.067077354	.193333062	.65398417	2.851888011	.152509723	.54645626	المصرف الدولي
8.434538107	.066301218	.37245805	3.27000049	.190653401	.43770664	المصرف العربي
3.16985239	.059785992	.53778993	2.526480054	.124973595	.47137628	مصرف بيمو
8.420313193	.120791823	.58601766	1.121642852	.123849242	.48307435	القطاع المصرفي الخاص ككل

يظهر الجدول رقم 11 أن نسبة مخاطر رأس المال في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى مصرف سوريا والخليج كانت هي الأعلى مقارنة بباقي المصارف حيث بلغت 0.594748 ويعود ذلك الى انخفاض حجم

الموجودات الثابتة غير المادية لديه وزيادة حجم تخفيضات رأس المال نتيجة عدم قدرته على تسجيل أصول مستملكة لديه بغرض سداد ديون وزيادة حجم قروض ممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة ثم يليه مصرف بيبيلوس في المرتبة الثانية ثم المصرف العربي ثالثا ويليه مصرف الدولي رابعا ثم مصرف عودة خامسا ويليه مصرف سوريا والمهجر سادسا وفي المرتبة السابعة والأخيرة لمصرف بيمو بأدنى نسبة مخاطر رأس المال بلغت 0.05785 بسبب امتلاكه ل رأس مال عالي مقارنة مع باقي المصارف السورية الخاصة و حفاظه على وجود محفظة تسهيلات ائتمانية جيدة و مدروسة بشكل كبير .

وفي فترة الأزمة السورية ارتفعت نسب مخاطر رأس المال في كل من مصارف الدراسة عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية فيما عدا مصرف سوريا والخليج فقد انخفضت نسبة مخاطر رأس المال بعد الأزمة عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية وذلك بسبب الزيادة التي قام بها على رأس ماله. وقد تبين أن نسبة مخاطر رأس المال لدى مصارف الدراسة ككل قبل الأزمة بلغ 0.181222 والذي انخفض في ظل الأزمة السورية إلى 0.168234.

ونلاحظ أيضا ان نسبة معامل الاختلاف بالنسبة للقطاع المصرفي ككل في ظل الازمة اعلى من فترة ما قبل الازمة أي ان هناك تشتت كبير للانحرافات المعيارية عن المتوسط الحسابي للبنوك عينة الدراسة بالنسبة لمخاطر راس المال

4 - الإحصائيات الوصفية لنسب العائد على رأس المال للمصارف الخاصة في سوريا وفق الفترة

الزمنية للدراسة من حيث الأزمة السورية

فيما يلي نتائج حساب المؤشرات الإحصائية (المتوسط الحسابي - الانحراف المعياري -معامل الاختلاف) لوصف نسبة العائد على رأس المال للمصارف التجارية الخاصة خلال الفترة الزمنية للدراسة .

الجدول رقم (12)

جدول المتوسط والانحراف المعياري لنسب العائد على رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الازمة			قبل الازمة			العائد على رأس المال
معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
0.623064464	.2309761	.143913	1.390561124	.0272257	.0378590	مصرف سوريا والخليج
0.806728526	.083300860	.06720118	1.433820316	.029107392	.04173477	مصرف بيلوس
0.909091147	.084067830	.07642532	1.958147924	.050347228	.09858732	مصرف سوريا والمهجر
0.899531124	.082913518	.07458329	3.831586456	.022729799	.08709119	مصرف عودة
0.908311941	.044199485	.04014692	1.143646847	.041829425	.04783809	المصرف الدولي
0.761217862	.146911437	.11183161	3.181679475	.023237325	.07393372	المصرف العربي
1.22611537	.043049285	.05278339	3.92027073	.042652692	.16721010	مصرف بيمو
1.612012946	.050237537	.08098356	6.490531201	.012199171	.07917910	القطاع المصرفي الخاص ككل

يظهر الجدول رقم 12 أن نسبة العائد على رأس المال في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى مصرف بيمو كانت هي الأعلى مقارنة بباقي المصارف حيث بلغت 0.16721 وذلك بسبب توظيفاته لرأس المال بينوك خارجية كانت ممتازة و محفظة التسهيلات الائتمانية كانت مدروسة ومتابعة بشكل ممتاز اي ان توظيفات

امواله كانت ذات عائد جيد جدا ثم يليه مصرف سوريا والمهجر في المرتبة الثانية ثم المصرف عودة ثالثا ويليها مصرف العربي رابعا ثم مصرف الدولي خامسا ويليها مصرف بيلوس سادسا وفي المرتبة السابعة والأخيرة لمصرف سوريا والخليج بأدنى نسبة للعائد على رأس المال بلغت 0.037859 وذلك بسبب بيع جزء من مركز القطع البنوي لديه مما أدى إلى خسارة كبيرة في أرباحه وأيضا لاعتبار فترة ما قبل 2011 فترة تأسيس فمن المنطقي أن تتفاوت العوائد على رأس المال مع تفاوت الإيرادات والمصاريف.

وفي فترة الأزمة السورية ارتفعت نسب العائد على رأس المال في كل من مصرف سوريا والخليج ومصرف بيلوس والمصرف العربي عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية بينما انخفضت نسبة العائد على رأس المال بعد الأزمة عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى باقي المصارف.

وقد تبين أن نسبة العائد على رأس المال لدى مصارف الدراسة ككل قبل الأزمة بلغ 0.791791 والذي ارتفع في ظل الأزمة السورية إلى 0.809835 وذلك لاعتماد المصارف على أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي لديها (أرباح وهمية) .

ونلاحظ أيضا أن نسبة معامل الاختلاف بالنسبة للقطاع المصرفي ككل في الفترة قبل الأزمة أعلى من الفترة في ظل الأزمة أي أن هناك تشتت كبير للانحرافات المعيارية عن المتوسط الحسابي للبنوك عينة الدراسة بالنسبة للعائد على رأس المال.

5- الاحصائيات الوصفية لنسب كفاية رأس المال للمصارف الخاصة في سوريا وفق الفترة الزمنية للدراسة من حيث الأزمة السورية

فيما يلي نتائج حساب المؤشرات الإحصائية (المتوسط الحسابي - الانحراف المعياري - معامل الاختلاف) لوصف نسبة كفاية رأس المال للمصارف التجارية الخاصة خلال الفترة الزمنية للدراسة .

الجدول رقم (13)

جدول المتوسط والانحراف المعياري لنسب كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الازمة			قبل الازمة			كفاية رأس المال
معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
4.548984611	.032377975	.14728691	0.273577386	1.407501240	.38506051	مصرف سوريا والخليج
2.67599801	.103081975	.27584716	4.500121045	.031942643	.14374576	مصرف بيبيلوس
0.863544075	.184271127	.15912624	2.646256993	.043089273	.11402529	مصرف سوريا والمهجر
2.826229931	.090645392	.25618472	3.303192893	.037436303	.12365933	مصرف عودة
1.10645885	.371930768	.41152609	0.994081015	1.095046947	1.08856538	المصرف الدولي
7.377695638	.032415749	.23915353	5.085023114	.029791487	.15149040	المصرف العربي
4.923741978	.032655253	.16078604	3.670076836	.022585974	.08289226	مصرف بيمو
3.948035447	.059700966	.23570153	0.979166718	.303383167	.29706270	القطاع المصرفي الخاص ككل

يظهر الجدول رقم 13 أن نسبة كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى المصرف الدولي كانت هي الأعلى مقارنة بباقي المصارف حيث بلغت 1.088566 ثم يليه مصرف سوريا والخليج في المرتبة الثانية ثم المصرف العربي ثالثاً ويليهِ مصرف بيبيلوس رابعاً ثم مصرف عودة خامساً ويليهِ مصرف سوريا والمهجر سادساً وفي المرتبة السابعة والأخيرة لمصرف بيمو بأدنى نسبة كفاية رأس المال بلغت 0.08289226. حيث ألزم مصرف سورية المركزي بنك بيمو بزيادات متتالية ليطابق معايير بازل الدولية. وفي فترة الأزمة السورية انخفضت نسب كفاية رأس المال في كل من المصرف الدولي ومصرف سوريا والخليج، في حين ارتفعت نسب كفاية رأس المال في باقي المصارف عما كانت عليه في فترة ما قبل الأزمة السورية

وقد تبين أن نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة ككل قبل الأزمة بلغ 0.297062 والذي انخفض في ظل الأزمة السورية إلى 0.235701 . ونلاحظ أيضاً أن نسبة معامل الاختلاف بالنسبة للقطاع المصرفي ككل في الفترة قبل الأزمة أعلى من الفترة في ظل الأزمة أي أن هناك تشتت كبير للانحرافات المعيارية عن المتوسط الحسابي للبنوك عينة الدراسة بالنسبة لكفاية رأس المال.

ثانياً : دراسة اثر كل من النسب المالية على كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة :

1 - دراسة اثر نسبة السيولة على نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

:لا يوجد علاقة ذات دلالة معنوية بين نسبة سيولة المصرف و نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

الجدول رقم (14)

جدول اختبار أثر نسب السيولة على كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الأزمة					قبل الأزمة					أثر السيولة على كفاية رأس المال
مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة	معامل الارتباط بيرسون	مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة	معامل الارتباط بيرسون	المصرف
0.39	0.011	12%	0.298	0.35	0.288	1.29	18.5%	0.288	0.43	مصرف سوريا والخليج
0.002	0.588	81%	0.226	0.90	0.092	0.298	40%	0.092	0.63	مصرف بيبيلوس
0.607	0.162	4.7%	0.223	0.216	0.001	0.226	95%	0.001	0.97	مصرف سوريا والمهجر
0.001	0.695	95%	2.15	0.97	0.049	0.223	50.2%	0.588	0.70	مصرف عودة
0.19	-0.98	26%	0.119	-0.51	0.46	2.15	9%	0.162	0.30	المصرف الدولي
0.62	0.102	4.4%	0.049	0.21	0.028	0.119	58%	0.695	0.76	المصرف العربي
0.001	0.507	86%	0.46	0.92	0.004	0.159	77%	0.216	0.88	مصرف بيمو
0.02	0.39	62%	0.97	0.78	0.84	0.199	0.7%	0.004	0.081	القطاع المصرفي الخاص ككل

يظهر الجدول رقم 14 وجود أثر معنوي لنسب السيولة في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى كل من (مصرف سوريا والمهجر - ومصرف عودة - والمصرف العربي - ومصرف بيمو) حيث تبين وجود ارتباط طردي قوي بين السيولة وكفاية رأس المال وذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.05 حيث كانت قيم مستوى معنوية الارتباط أصغر من 0.05

أما في باقي المصارف و في القطاع المصرفي الخاص ككل فلا يوجد أثر معنوي لنسب السيولة في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة حيث كانت قيم مستوى معنوية الارتباط أكبر من 0.05 وبالتالي نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة H_1 أي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة السيولة على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الأزمة

ومعامل الارتباط بيرسون كان ضعيف حيث كان (8%) و معامل التحديد (78%) أي ان نسبة السيولة لا تفسر سوى (7%) من كفاية رأس المال وفي فترة الأزمة السورية تبين وجود أثر معنوي لنسب السيولة في كفاية رأس المال لدى كل من مصرف بيبيلوس ومصرف عودة ومصرف بيمو والقطاع المصرفي الخاص ككل وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H_1 ونرفض فرضية العدم H_0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة السيولة على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما بعد الأزمة.

ومعامل الارتباط بيرسون كان قوي حيث كان (78%) ومعامل التحديد (62%) أي ان نسبة السيولة لا تفسر سوى (62%) من كفاية رأس المال.

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة بين السيولة وكفاية رأس المال في الفترة ما قبل الأزمة اصغر من 0.05 في القطاع المصرفي الخاص ككل فلا يوجد أثر معنوي لنسب السيولة في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة حيث كانت قيم مستوى معنوية الارتباط اصغر من 0.05 وبالتالي نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة H_1 أي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة السيولة على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الأزمة

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة بين السيولة وكفاية رأس المال في ظل الأزمة اكبر من 0.05 في القطاع المصرفي الخاص ككل وتبين وجود أثر معنوي لنسب السيولة في كفاية رأس المال وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H_1 ونرفض فرضية العدم H_0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة السيولة على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما بعد الأزمة.

2 - دراسة اثر نسبة مخاطر الائتمان على نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

لا يوجد علاقة ذات دلالة معنوية بين نسبة مخاطر الائتمان المصرف و نسبة كفاية رأس المال لدى

مصارف الدراسة

الجدول رقم (15)

جدول اختبار أثر نسب الائتمان على كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الأزمة					قبل الأزمة					أثر مخاطر الائتمان على كفاية رأس المال
مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة	معامل الارتباط بيرسون	مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة	معامل الارتباط بيرسون	المصرف
0.008	0.278	71%	0.005	0.84	0.001	-1.67	88.5%	0.27	-0.94	مصرف سوريا والخليج
0.005	-0.715	76%	0.093	-0.87	0.27	-0.25	19%	0.66	-0.44	مصرف بيبيلوس
0.093	-0.92	39 %	0.005	-0.63	0.66	-0.132	3.3%	0.94	-0.18	مصرف سوريا والمهجر
0.005	-1.209	75%	0.89	-0.86	0.94	0.008	0.1%	0.63	0.028	مصرف عودة
0.89	0.099	0.3%	0.028	0.054	0.63	-2.9	4.1%	0.028	-0.204	المصرف الدولي
0.27	-0.119	19.4%	0.008	-0.43	0.031	-0.195	56.6%	0.97	-0.75	المصرف العربي
0.97	0.004	0.01%	0.97	0.013	0.77	-0.027	1.5%	0.005	-0.123	مصرف بيمو
0.77	-0.073	1.4%	0.66	-0.119	0.009	-2.3	70.4%	0.008	-0.83	القطاع المصرفي الخاص ككل

يظهر الجدول رقم 15 وجود أثر معنوي لنسب مخاطر الائتمان في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة

السورية لدى كل من مصرف سوريا والخليج والمصرف العربي وفي القطاع المصرفي الخاص ككل حيث

تبين وجود ارتباط عكسي قوي بين الائتمان وكفاية رأس المال وذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.05 حيث كانت قيم مستوى معنوية معامل الانحدار أصغر من 0.05 وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H1 ونرفض فرضية العدم H0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة الائتمان على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الازمة

أما في باقي المصارف فلا يوجد أثر معنوي لنسب مخاطر الائتمان في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة حيث كانت قيم مستوى معنوية معامل الانحدار أكبر من 0.05

حيث كان في فترة قبل الازمة معامل الارتباط بيرسون سالب قوي حيث كان (83%) و معامل التحديد (70,4%) أي ان نسبة الائتمان لا تفسر سوى (70,4%) من كفاية رأس المال

وفي فترة الأزمة السورية تبين وجود أثر معنوي لنسب مخاطر الائتمان في كفاية رأس المال لدى كل من مصرف سوريا والخليج ومصرف بيبيلوس ومصرف عودة، وعدم وجود أثر معنوي لنسب الائتمان في كفاية رأس المال لدى باقي المصارف والقطاع المصرفي الخاص ككل حيث كانت قيم مستوى معنوية معامل الانحدار أكبر من 0.05 وبالتالي نقبل فرضية العدم H0 ونرفض الفرضية البديلة H1 اي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة الائتمان على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما بعد الازمة.

ومعامل الارتباط بيرسون سالب قوي حيث كان (11,9%) و معامل التحديد (1,4%) أي ان نسبة الائتمان لا تفسر سوى (1,4%) من كفاية رأس المال

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة بين لنسب مخاطر الائتمان وكفاية رأس المال في الفترة ما قبل الازمة اصغر من 0.05

في القطاع المصرفي الخاص ككل فلا يوجد أثر معنوي لنسب مخاطر الائتمان و كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة حيث كانت قيم مستوى معنوية الارتباط اصغر من 0.05

وبالتالي نقبل فرضية العدم H0 ونرفض الفرضية البديلة H1 اي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسب مخاطر الائتمان و نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الازمة

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة بين لنسب مخاطر الائتمان وكفاية رأس المال في ظل الازمة اكبر من 0.05

في القطاع المصرفي الخاص ككل وتبين وجود أثر معنوي لنسب مخاطر الائتمان في كفاية رأس المال

وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H1 ونرفض فرضية العدم H0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسب مخاطر الائتمان وكفاية رأس المال في الفترة ما بعد الازمة.

3 - دراسة اثر نسبة مخاطر رأس المال على نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

لا يوجد علاقة ذات دلالة معنوية بين نسبة مخاطر رأس المال المصرف و نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة.

الجدول رقم (16)

جدول اختبار أثر نسب مخاطر رأس المال على كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الأزمة					قبل الأزمة					أثر مخاطر رأس المال على كفاية رأس المال
مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة في تفسير التباين في كفاية رأس المال	معامل الارتباط بيرسون	مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة في تفسير التباين في كفاية رأس المال	معامل الارتباط بيرسون	المصرف
0.71	0.308	2.6%	0.308	0.06	0.001	1.24	95.6%	1.29	0.97	مصرف سوريا والخليج
0.002	1.9	82%	0.226	0.91	0.001	0.806	96%	0.298	0.98	مصرف بيبيلوس
0.001	1.54	0.98 %	0.223	0.99	0.001	1.04	96.1%	0.06	0.98	مصرف سوريا والمهجر
0.001	1.91	85%	2.15	0.92	0.001	1.037	98 %	0.049	0.99	مصرف عودة
0.49	-2.5	8.3%	0.119	-0.29	0.45	7.52	9.5%	0.06	0.309	المصرف الدولي
0.64	-0.29	3.8%	0.049	-0.196	0.34	0.247	14.9%	0.001	0.39	المصرف العربي
0.038	0.79	54.2%	0.06	0.73	0.001	0.942	91%	0.99	0.95	مصرف بيمو

0.44	0.95	10.2%	0.98	0.319	0.007	1.6	72.4%	0.06	0.85	القطاع المصرفي الخاص ككل
------	------	-------	------	-------	-------	-----	-------	------	------	-----------------------------

يظهر الجدول رقم 16 وجود أثر معنوي لنسب مخاطر رأس المال في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى كل مصارف الدراسة والقطاع المصرفي الخاص ككل ماعدا المصرف الدولي والمصرف العربي حيث تبين وجود ارتباط طردي قوي بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال وذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.05 وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H1 ونرفض فرضية العدم H0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الازمة.

حيث كان في فترة قبل الازمة معامل الارتباط بيرسون قوي حيث كان (85%) ومعامل التحديد (72,4%) أي ان نسبة مخاطر راس المال لا تفسر سوى (72,4%) من كفاية راس المال.

وفي فترة الأزمة السورية تبين وجود أثر معنوي لنسب مخاطر رأس المال في كفاية رأس المال لدى كل من مصرف سوريا والمهجر ومصرف بيبيلوس ومصرف عودة ومصرف بيمو، وعدم وجود أثر معنوي لنسب مخاطر رأس المال في كفاية رأس المال لدى باقي المصارف والقطاع المصرفي ككل وبالتالي نقبل فرضية العدم H0 ونرفض الفرضية البديلة H1 اي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة مخاطر راس المال على نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما بعد الازمة

فكان معامل الارتباط بيرسون حيث كان (31%) و معامل التحديد (10,2%) أي ان نسبة مخاطر راس المال لا تفسر سوى (10,2%) من كفاية راس المال

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الازمة اصغر من 0.05

في القطاع المصرفي الخاص ككل فلا يوجد أثر معنوي بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة حيث كانت قيم مستوى معنوية الارتباط اصغر من 0.05

وبالتالي نقبل فرضية العدم H0 ونرفض الفرضية البديلة H1 اي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما قبل الازمة

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال في ظل الازمة اكبر من 0.05

في القطاع المصرفي الخاص ككل وتبين وجود أثر معنوي بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال

وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H1 ونرفض فرضية العدم H0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية بين نسبة مخاطر رأس المال و نسبة كفاية رأس المال في الفترة ما بعد الازمة.

لا يوجد علاقة ذات دلالة معنوية لنسبة العائد على رأس المال المصرف على نسبة كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

الجدول رقم (17)

جدول اختبار أثر نسب العائد على رأس المال على كفاية رأس المال لدى مصارف الدراسة

في ظل الأزمة					قبل الأزمة					أثر العائد على رأس المال على كفاية رأس المال
مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة	معامل الارتباط بيرسون	مستوى المعنوية	معامل الانحدار	المساهمة النسبية في تفسير التباين في كفاية رأس المال	قيمة F - فيشر المحسوبة	معامل الارتباط بيرسون	المصرف
0.096	0.777	39.4%	0.60	0.628	0.093	-0.696	6.9%	0.87	-0.262	مصرف سوريا والخليج
0.002	1.9	82%	0.53	0.91	0.001	0.806	40%	0.74	-0.63	مصرف بيبيلوس
0.049	-1.54	50.2 %	0.16	-0.709	0.87	-0.059	0.5%	0.011	-0.096	مصرف سوريا والمهجر
0.60	0.24	4.9%	0.19	0.22	0.74	0.223	1.8 %	0.92	0.135	مصرف عودة
0.53	-2.17	6.9%	0.54	-0.259	0.011	-21.6	68.5%	0.18	-0.82	المصرف الدولي
0.16	0.12	29.3%	0.049	0.54	0.92	0.058	0.2%	0.777	0.046	المصرف العربي
0.19	-0.39	26.2%	0.60	-0.513	0.18	0.275	27%	1.9	0.519	مصرف بيمو
0.54	0.305	6.6%	0.16	0.257	0.76	3.1	1.6%	0.806	0.125	القطاع المصرفي الخاص ككل

يظهر الجدول رقم 17 وجود أثر معنوي لنسب العائد على رأس المال في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة السورية لدى كل من مصرف بيبيلوس والمصرف الدولي حيث تبين وجود ارتباط عكسي قوي بين العائد على رأس المال وكفاية رأس المال وذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.05 أما في باقي المصارف وفي القطاع المصرفي الخاص ككل فلا يوجد أثر معنوي لنسب العائد على رأس المال في كفاية رأس المال في فترة ما قبل الأزمة معامل الارتباط بيرسون كان (12,5 %) ومعامل التحديد (1,6%) أي ان نسبة العائد راس المال لا تفسر سوى (1,6%) من كفاية راس المال

وفي فترة الأزمة السورية تبين وجود أثر معنوي بين نسب العائد على رأس المال و كفاية رأس المال فقط لدى مصرف بيبيلوس، وعدم وجود أثر معنوي لنسب العائد على رأس المال في كفاية رأس المال لدى باقي المصارف والقطاع المصرفي الخاص ككل فكان معامل الارتباط بيرسون (25.7 %) ومعامل التحديد (6,6%) أي ان نسبة العائد راس المال لا تفسر سوى (6,6%) من كفاية راس المال وبالتالي نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة H_1 اي انه لا يوجد اثر ذات دلالة معنوية لنسبة العائد على رأس المال على نسبة كفاية رأس المال في كلتا فترتي الدراسة

تبين ان قيمة فيشر المحسوبة معنوي بين نسب العائد على رأس المال و كفاية رأس المال في فترتي الدراسة قبل وفي ظل الازمة اكبر من 0.05

في القطاع المصرفي الخاص ككل وتبين وجود أثر معنوي بين نسب العائد على رأس المال و كفاية رأس المال

وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H_1 ونرفض فرضية العدم H_0 القائلة انه يوجد اثر ذات دلالة معنوية بين نسب العائد على رأس المال و كفاية رأس المال خلال فترتي الدراسة .

ثالثاً: دراسة الفروق في النسب المالية بين فترتي ما قبل الأزمة وفي ظل الأزمة لدى مصارف الدراسة:

1 - دراسة الفرق بين نسبة السيولة ما قبل الأزمة ونسبة السيولة في ظل الأزمة لدى مصارف الدراسة والقطاع المصرفي الخاص ككل

الجدول رقم (18)

اختبار ستودنت للفرق بين نسبة السيولة ما قبل الأزمة ونسبة السيولة في ظل الأزمة

t-test for Equality of Means					
Sig. (2-tailed)	T	الانحراف المعياري	المتوسط	المرحلة	نسب السيولة
.559	-.599	.4668245	.62008050	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة لمصرف سوريا والخليج
		1.0055029	.85475587	في ظل الأزمة	
.005	3.279-	.067829	.36927534	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة لمصرف بيبيلوس
		.1581562	.56875528	في ظل الأزمة	
.330	1.008-	.1867972	.48411362	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة لمصرف سوريا والمهجر
		.24611	.59427384	في ظل الأزمة	
.291	-1.096	.1191023	.45251181	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة لمصرف عودة
		.1274133	.52010649	في ظل الأزمة	
.237	-1.235	.1525097	.54645626	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة للمصرف الدولي
		.193333	.65398417	في ظل الأزمة	
.376	.914	.1906534	.43770664	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة للمصرف العربي
		.0663012	.37245805	في ظل الأزمة	
.197	-1.356	.1249735	.47137628	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة لمصرف بيمو
		.0597859	.53778993	في ظل الأزمة	
.115	-1.683	.1238492	.48307435	ما قبل الأزمة	نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي الخاص
		.1207918	.58601766	في ظل الأزمة	

يظهر الجدول رقم 18 وجود فرق معنوي في نسبة السيولة بين فترتي الدراسة فقط لدى مصرف بيبيلوس حيث كانت قيمة مستوى معنوية الفرق أصغر من 0.05 وكان الفرق لصالح السيولة في ظل الأزمة حيث كان متوسط نسبة السيولة في ظل الأزمة أكبر بفرق معنوي من نسبة السيولة ما قبل الأزمة أما باقي المصارف والقطاع ككل فلم تشهد أية فروق معنوية في نسبة السيولة بين فترتي الدراسة فيتضح لنا ما يلي :

- بلغ متوسط نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي ككل (48307435) بانحراف معياري وقدره (1238492) في الفترة قبل الازمة

- بلغ متوسط نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي ككل (58601766) بانحراف معياري وقدره (1207918) في الفترة بعد الازمة

- أي ان السيولة لدى القطاع المصرفي في الفترة بعد الازمة كانت اكبر لدى القطاع المصرفي ككل بفروق غير معنوية ويعود ذلك الى ان القوانين والتشريعات السورية خفضت نسبة الاحتياطيات من 10 % الى 5% في عام 2011 بهدف تأمين استقرار القطاع المالي والنقدي ومواجهة السحوبات الطارئة التي تعرض لها القطاع المصرفي بشكل عام خلال الازمة حيث تعرضت المصارف لسحوبات كبيرة في الودائع - نلاحظ ارتفاع نسبة السيولة لدى المصارف السورية محل الدراسة حيث بقيت رغم الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها الحال المصرفي السوري مرتفعة عن النسبة التي حددها مجلس النقد والتسليف وهي (30 %) وبفارق كبير وهذا ما يدل على ان المصارف السورية تحتفظ بنسبة مرتفعة من الأموال الجاهزة بالمقارنة مع التزاماتها الامر الذي يؤثر على عوائدها حيث يجب ان تكون منخفضة قدر الإمكان

2 - دراسة الفرق بين نسبة مخاطر الائتمان ما قبل الأزمة ونسبة مخاطر الائتمان في ظل الأزمة لدى
مصارف الدراسة والقطاع المصرفي الخاص ككل

الجدول رقم (19)

اختبار ستودنت للفرق بين نسبة الائتمان ما قبل الأزمة ونسبة الائتمان في ظل الأزمة

t-test for Equality of Means					
نسب الائتمان	المرحلة	المتوسط	الانحراف المعياري	T	Sig. (2-tailed)
نسبة الائتمان لمصرف سوريا والخليج	ما قبل الأزمة	.63553487	.7904696	.681	.083
	في ظل الأزمة	.44362529	.0992316		
نسبة الائتمان لمصرف بيبيلوس	ما قبل الأزمة	.43608905	.0558046	1.975	.010
	في ظل الأزمة	.34007650	.1256804		
نسبة الائتمان لمصرف سوريا والمهجر	ما قبل الأزمة	.25623881	.0594019	1.151	.003
	في ظل الأزمة	.19937656	.1264251		
نسبة الائتمان لمصرف عودة	ما قبل الأزمة	.30965879	.1296366	-1.176	.318
	في ظل الأزمة	.36994505	.0649954		
نسبة الائتمان للمصرف الدولي	ما قبل الأزمة	.34687500	.0745298	-.714	.196
	في ظل الأزمة	.40150000	.2032254		
نسبة الائتمان للمصرف العربي	ما قبل الأزمة	.42351792	.1147641	-.262	.837
	في ظل الأزمة	.43883745	.1192614		
نسبة الائتمان لمصرف بيمو	ما قبل الأزمة	.22581363	.1035691	-1.018	.627
	في ظل الأزمة	.27776577	.1006294		
نسبة الائتمان لدى القطاع المصرفي الخاص	ما قبل الأزمة	.35301809	.1102711	.447	.688
	في ظل الأزمة	.37624687	.0971074		

يظهر الجدول رقم 19 وجود فرق معنوي في نسبة الائتمان بين فترتي الدراسة فقط لدى كل من مصرف بيبيلوس ومصرف سوريا والمهجر، حيث كانت قيم مستوى معنوية الفرق أصغر من 0.05 وكان الفرق

لصالح نسبة الائتمان ما قبل الأزمة حيث كان متوسط نسبة الائتمان ما قبل الأزمة أكبر بفرق معنوي من نسبة الائتمان في ظل الأزمة لدى كل من مصرف بيبيلوس ومصرف سوريا والمهجر أما باقي المصارف والقطاع ككل فلم تشهد أية فروق معنوية في نسبة الائتمان بين فترتي الدراسة . فيتضح لنا ما يلي :

- بلغ متوسط نسبة الائتمان لدى القطاع المصرفي ككل (35301809) بانحراف معياري وقدره (1102711) في الفترة قبل الأزمة

- بلغ متوسط نسبة الائتمان لدى القطاع المصرفي ككل (37624687) بانحراف معياري وقدره (0971074) في الفترة بعد الأزمة

- أي ان نسبة الائتمان اختلفت في القطاع المصرفي ككل بين فترتي الدراسة حيث ارتفعت بفرق غير معنوي خلال سنوات الازمة ونعزو ذلك الى انخفاض عمليات التمويل التي تمنحها المصارف وبالتالي ارتفاع نسبة خسائرها حيث انخفض ايرادها الأساسي

- ارتفاع نسبة الاعسار بالسداد من قبل المقترضين و عدم قدرة المصارف على بيع الرهونات التي اخذتها مقابل القروض وبالتالي ارتفعت مخصصات القروض التي تشكلها المصارف بشكل كبير وكذلك التزام الحبيطة بشكل كبير اثناء منح القروض وعدم إعطائها الا اذا كانت مغطاة بالكامل

3 - دراسة الفرق بين نسبة مخاطر رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة مخاطر رأس المال في ظل الأزمة
لدى مصارف الدراسة والقطاع المصرفي الخاص ككل

الجدول رقم (20)

اختبار ستودنت للفرق بين نسبة مخاطر رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة مخاطر رأس المال في ظل الأزمة

t-test for Equality of Means					
Sig. (2-tailed)	T	الانحراف المعياري	المتوسط	المرحلة	نسب مخاطر رأس المال
.316	1.041	1.1057106	.59474816	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال لمصرف سوريا والخليج
		.0169785	.18780794	في ظل الأزمة	
.000	5.198	.0392824	.13976484	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال لمصرف بيبيلوس
		.0490077	.25518810	في ظل الأزمة	
.686	-.413	.0406985	.09233054	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال لمصرف سوريا والمهجر
		.1187915	.11068233	في ظل الأزمة	
.002	3.826	.0357992	.10318138	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال لمصرف عودة
		.0437025	.17959542	في ظل الأزمة	
.079	1.898	.0448823	.12799953	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال للمصرف الدولي
		.0415652	.16904927	في ظل الأزمة	
.160	1.482	.0466912	.15268043	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال للمصرف العربي
		.0212901	.17957232	في ظل الأزمة	
.013	2.828	.0228976	.05785036	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال لمصرف بيمو
		.0302049	.09574529	في ظل الأزمة	
.825	.226	.0199795	.16823438	ما قبل الأزمة	نسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص
		.1615685	.18122218	في ظل الأزمة	

يظهر الجدول رقم 20 وجود فرق معنوي في نسبة مخاطر رأس المال بين فترتي الدراسة فقط لدى كل من مصرف بيبيلوس ومصرف عودة ومصرف بيمو ، حيث كانت قيم مستوى معنوية الفرق أصغر من 0.05

وكان الفرق لصالح مخاطر رأس المال في ظل الأزمة حيث كان متوسط نسبة مخاطر رأس المال في ظل الأزمة أكبر بفرق معنوي من نسبة مخاطر رأس المال ما قبل الأزمة لدى كل من مصرف بيبيلوس ومصرف عودة ومصرف بيمو

أما باقي المصارف والقطاع ككل فلم تشهد أية فروق معنوية في نسبة مخاطر رأس المال بين فترتي الدراسة . حيث يتضح لنا مايلي :

- بلغ متوسط نسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل (16823438). بانحراف معياري وقدره (0199795). في الفترة قبل الأزمة

- بلغ متوسط نسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل (18122218). بانحراف معياري وقدره (1615685). في الفترة بعد الأزمة

- نلاحظ ارتفاع نسبة مخاطر رأس المال بعد الأزمة بفرق غير معنوي حيث نفسر ذلك بارتباط مخاطر رأس المال بالقيمة السوقية لأصول المصرف حيث عندما تتخفّض القيمة السوقية لأصول المصرف مقارنة بالقيمة السوقية لخصومه هذا يفسر ارتفاع مخاطر رأس المال الأمر الذي يستوجب على المصارف في النهاية الى زيادة حقوق الملكية لمواجهة مخاطر رأس المال والتي تمثل خطر عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته حينما يواجه حقوق ملكية سالبة

- دراسة الفرق بين نسبة العائد على رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة الائتمان في ظل الأزمة لدى
مصارف الدراسة والقطاع المصرفي الخاص ككل

الجدول رقم (21)

اختبار ستودنت للفرق بين نسبة العائد على رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة العائد على رأس المال في ظل الأزمة

t-test for Equality of Means					
Sig. (2-tailed)	T	الانحراف المعياري	المتوسط	المرحلة	العائد على رأس المال
.218	1.290	.027225	.037859	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.230976	.143913	في ظل الأزمة	لمصرف سوريا والخليج
.428	-.816	.0291073	.04173477	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.0833008	.06720118	في ظل الأزمة	لمصرف بيبيلوس
.533	.640	.0503472	.09858732	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.0840678	.07642532	في ظل الأزمة	لمصرف سوريا والمهجر
.687	.411	.0227297	.08709119	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.0829135	.07458329	في ظل الأزمة	لمصرف عودة
.726	.357	.0418294	.04783809	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.0441994	.04014692	في ظل الأزمة	للمصرف الدولي
.483	-.721	.0232373	.07393372	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.1469114	.11183161	في ظل الأزمة	للمصرف العربي
.000	5.341	.0426526	.16721010	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال
		.0430492	.05278339	في ظل الأزمة	لمصرف بيمو
.923	-.099-	.0121991	.08098356	ما قبل الأزمة	نسبة العائد على رأس المال لدى
		.0502375	.07917910	في ظل الأزمة	القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول رقم 21 وجود فرق معنوي في نسبة العائد على رأس المال بين فترتي الدراسة فقط لدى
مصرف بيمو حيث كانت قيم مستوى معنوية الفرق أصغر من 0.05 وكان الفرق لصالح العائد على رأس

المال ما قبل الأزمة حيث كان متوسط نسبة العائد على رأس المال في ما قبل الأزمة أكبر بفرق معنوي من نسبة مخاطر رأس المال في ظل الأزمة لدى بيمو

أما باقي المصارف والقطاع ككل فلم تشهد أية فروق معنوية في نسبة مخاطر رأس المال بين فترتي الدراسة . حيث يتضح لنا ما يلي :

- بلغ متوسط نسبة العائد على رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل (**08098356** .) بانحراف معياري وقدره (**0121991**) في الفترة قبل الازمة

- بلغ متوسط نسبة العائد على رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل (**07917910**) بانحراف معياري وقدره (**0502375**) في الفترة بعد الازمة

- نلاحظ انخفاض العائد على حقوق الملكية في الفترة ما بعد الازمة بفروق غير معنوية وذلك يعد تغيرا طبيعياً نتيجة لما واجهته المصارف السورية من تعثرات وسحوبات كبيرة في ودائعها بعد سنة 2011 على اعتبار ان نسبة العائد على رأس المال تعبر عن العائد الذي يحققه الملاك من استثمار أموالهم في البنوك ونتيجة لتجمد المناخ الاستثماري في سورية خلال فترة الازمة وتهريب معظم رؤوس الأموال المستثمرة الى خارج البلاد و انخفاض الودائع بشكل كبير انخفضت قيمة اسهم البنوك في سوق الأوراق المالية بنسبة كبيرة فكانت سببا إضافيا لانعدام الثقة المصرفية و الاستثمارية خلال الفترة الراهنة

- نلاحظ أيضا ان الاختلاف بين فترتي الدراسة لم يكن معنوياً ولا كبيراً في متوسط العائد على رأس المال وذلك لاعتبار ان فترة ما قبل 2011 كانت بمثابة فترة تأسيس للبنوك الخاصة في سورية فمن الطبيعي ان تكون مصاريفها اكبر من عوائدها

- حاولت القرارات الصادرة عن هيئات التشريع المصرفي في سورية ان تتفقد الواقع وتحسن من دخل المصارف وحالها الاستثماري ولكن مع ذلك بقيت المصارف تحقق خلال سنين الازمة أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع لدى المصرف والذي يؤثر بشكل مباشر على صافي دخله .

5 - دراسة الفرق بين نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة كفاية رأس المال في ظل الأزمة لدى
مصارف الدراسة والقطاع المصرفي الخاص ككل

الجدول رقم (22)

اختبار ستودنت للفرق بين نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة كفاية رأس المال في ظل الأزمة

t-test for Equality of Means					
Sig. (2-tailed)	T	الانحراف المعياري	المتوسط	المرحلة	كفاية رأس المال
.640	.478	1.4075012	.38506051	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والخليج
		.0323779	.14728691	في ظل الأزمة	
.004	-3.462	.0319426	.14374576	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيبلوس
		.1030819	.27584716	في ظل الأزمة	
.511	-.674	.0430892	.11402529	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والمهجر
		.1842711	.15912624	في ظل الأزمة	
.002	-3.822	.0374363	.12365933	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال لمصرف عودة
		.0906453	.25618472	في ظل الأزمة	
.120	1.656	1.0950469	1.08856538	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال للمصرف الدولي
		.3719307	.41152609	في ظل الأزمة	
.000	-5.632	.0297914	.15149040	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال للمصرف العربي
		.0324157	.23915353	في ظل الأزمة	
.000	-6.261	.0225859	.07289226	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيمو
		.0326552	.16078604	في ظل الأزمة	
.583	.561	.3033831	.23570153	ما قبل الأزمة	نسبة كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص
		.0597009	.29706270	في ظل الأزمة	

يظهر الجدول رقم 22 وجود فرق معنوي في نسبة كفاية رأس المال بين فترتي الدراسة فقط لدى كل من
مصرف بيبيلوس ومصرف عودة والمصرف العربي ومصرف بيمو وكان الفرق لصالح كفاية رأس المال في

- ظل الأزمة حيث كان متوسط نسبة كفاية رأس المال في ظل الأزمة أكبر بفرق معنوي من نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة لدى كل من مصرف بيلوس ومصرف عودة والمصرف العربي ومصرف بيمو
- أما باقي المصارف والقطاع ككل فلم تشهد أية فروق معنوية في نسبة كفاية رأس المال بين فترتي الدراسة . حيث يتضح لنا ما يلي
- بلغ متوسط نسبة كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل (23570153 .) بانحراف معياري وقدره (3033831.) في الفترة قبل الازمة
- بلغ متوسط نسبة كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل (29706270.) بانحراف معياري وقدره (0597009.) في الفترة بعد الازمة
- نلاحظ ارتفاع متوسط نسبة كفاية رأس المال في الفترة بعد الازمة بفروق غير معنوية عن فترة قبل الازمة
- لقد حددت معايير بازل الدولية (1 و 2) نسبة رأس المال المصرفي الى الموجودات بعد ترجيحها بالمخاطر الائتمانية (8%) وجاءت بازل 3 لترفعها الى (10,5%) ولكن حسب التشريعات السورية الصادرة عن مجلس النقد والتسليف الزمت المصارف العاملة بالإيفاء بمقررات بازل 2 وتضمينها مخاطر السوق ونعزو سبب ارتفاع النسبة بعد عام 2011 الى تطبيق كل المصارف لقرارات المركزي بزيادات متتالية لرؤوس أموالها للوصول للحد الأدنى مما اكسبها ملاءة مالية اكبر وقدرة على مواجهة الخطر والاحداث الطارئة مما يدعم بشكل كبير زيادة الائتمان وتخفيف المخاطر والمخصصات ومواجهة كافة الخسائر التي تعرضت لها الموجودات .

رابعاً: دراسة الفروق في نسب كفاية رأس المال بين مصارف الدراسة حسب فترة الدراسة:

1 - دراسة الفروق في نسب كفاية رأس المال بين مصارف الدراسة ما قبل الأزمة:

الجدول رقم (23)

جدول الإحصائيات الوصفية لنسب كفاية رأس المال لدى المصارف ما قبل الأزمة

Maximum	Minimum	Std. Deviation	Mean	N	
1.943214	-2.610070-	1.407501240	.38506051	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والخليج
.185661	.093710	.031942643	.14374576	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيبيلوس
.183114	.067691	.043089273	.11402529	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والمهجر
.212820	.098750	.037436303	.12365933	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف عودة
3.064027	.132337	1.095046947	1.0885653 8	8	نسبة كفاية رأس المال للمصرف الدولي
.185606	.106262	.029791487	.15149040	8	نسبة كفاية رأس المال للمصرف العربي
.109063	.040755	.022585974	.07289226	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيمو
3.064027	-2.610070-	.721651846	.29706270	56	Total

يظهر الجدول رقم 23 تقارب متوسطات نسب كفاية رأس المال بين المصارف ما قبل الأزمة مع ملاحظة

ارتفاع متوسط نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة لدى المصرف الدولي عن باقي المصارف واختبار

معنوية هذه الفروق سنستخدم اختبار تحليل التباين وحيد الاتجاه التالي :

الجدول رقم (24)

اختبار ANOVA للفروق بين المصارف في نسب كفاية رأس المال ما قبل الأزمة

ANOVA					
نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة السورية					
Sig.	F	Mean Square	df	Sum of Squares	
.047	2.322	1.057	6	6.342	Between Groups
		.455	49	22.301	Within Groups
			55	28.643	Total

يظهر الجدول رقم 24 وجود فروق في متوسطات نسب كفاية رأس المال بين المصارف ما قبل الأزمة حيث كانت قيمة مستوى معنوية الفروق أصغر من 0.05 ومن خلال اختبار المقارنات الثنائية وفق طريقة أقل فرق دال إحصائياً تبين وجود فروق دالة إحصائياً بين نسبة كفاية رأس المال لدى المصرف الدولي وكل من باقي المصارف، وعدم وجود فروق معنوية في نسب كفاية رأس المال بين باقي المصارف .
أي أن نسبة كفاية رأس المال لدى المصرف الدولي كانت أعلى بفرق معنوي من باقي المصارف ما قبل الأزمة ، بينما كانت متساوية بين باقي المصارف وذلك عند مستوى الدلالة 0.05

2 - دراسة الفروق في نسب كفاية رأس المال بين مصارف الدراسة في ظل الأزمة:

الجدول رقم (25)

جدول الإحصائيات الوصفية لنسب كفاية رأس المال لدى المصارف في ظل الأزمة

Maximum	Minimum	Std. Deviation	Mean	N	
.17929133	.08326658	.03237797522	.1472869114	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والخليج
.41747351	.08159945	.10308197456	.2758471625	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيبيلوس
.52924385	-.11966000-	.18427112689	.1591262416	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والمهجر
.41395469	.14806817	.09064539237	.2561847163	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف عودة
1.31804998	.15041856	.37193076843	.4115260861	8	نسبة كفاية رأس المال للمصرف الدولي
.28690353	.19103279	.03241574877	.2391535294	8	نسبة كفاية رأس المال للمصرف العربي
.20472405	.09877981	.03265525320	.1607860416	8	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيمو
1.31804998	-.11966000-	.17980188709	.2357015270	56	Total

يظهر الجدول رقم 25 تقارب متوسطات نسب كفاية رأس المال بين المصارف في ظل الأزمة مع ملاحظة ارتفاع متوسط نسبة كفاية رأس المال في ظل الأزمة لدى المصرف الدولي عن باقي المصارف واختبار معنوية هذه الفروق سنستخدم اختبار تحليل التباين وحيد الاتجاه التالي

الجدول رقم (26)

اختبار ANOVA للفروق بين المصارف في نسب كفاية رأس المال في ظل الأزمة

ANOVA					
نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة السورية					
Sig.	F	Mean Square	df	Sum of Squares	
.034	2.51	.070	6	.418	Between Groups
		.028	49	1.360	Within Groups
			55	1.778	Total

يظهر الجدول رقم 26 وجود فروق في متوسطات نسب كفاية رأس المال بين المصارف في ظل الأزمة حيث كانت قيمة مستوى معنوية الفروق أصغر من 0.05 ومن خلال اختبار المقارنات الثنائية وفق طريقة

أقل فرق دال إحصائياً تبين وجود فروق دالة إحصائياً بين نسبة كفاية رأس المال لدى المصرف الدولي وكل من (مصرف سوريا والخليج - مصرف سوريا والمهجر - والمصرف العربي - ومصرف بيم) وعدم وجود فروق معنوية في نسب كفاية رأس المال بين المصرف الدولي وكل من (مصرف بيبيلوس - ومصرف عودة) . (

كما تبين عدم وجود فروق معنوية في نسب كفاية رأس المال بين باقي المصارف .
أي أن نسبة كفاية رأس المال لدى المصرف الدولي كانت متساوية مع كل من (مصرف بيبيلوس - ومصرف عودة) بينما كانت أعلى بفرق معنوي من باقي المصارف في ظل الأزمة ، في حين كانت نسب كفاية رأس المال متساوية بين باقي المصارف في ظل الأزمة وذلك عند مستوى الدلالة 0.05

خامساً : مقارنة نسب كفاية رأس المال لمصارف الدراسة بالمعيار الدولي 8% 1 - ما قبل الأزمة السورية :

الجدول رقم (27)

اختبار ستودنت أحادي العينة للفروق في نسب كفاية رأس المال بين مصارف الدراسة قبل الأزمة وبين المعيار الدولي
لجنة بازل

One-Sample Test Value = 0.08				
Sig. (2-tailed)	t	Std. Deviation	Mean	
.559	.613	1.407501240	.38506051	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والخليج
.001	5.644	.031942643	.14374576	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيبيلوس
.061	2.233	.043089273	.11402529	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والمهجر
.013	3.299	.037436303	.12365933	نسبة كفاية رأس المال لمصرف عودة
.035	2.605	1.095046947	1.08856538	نسبة كفاية رأس المال للمصرف الدولي
.000	6.787	.029791487	.15149040	نسبة كفاية رأس المال للمصرف العربي
.403	-.890-	.022585974	.07289226	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيمو
.083	2.024	.303383167	.29706270	نسبة كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول 27 عدم وجود فروق جوهرية في نسب كفاية رأس المال بين كل من مصرف سوريا والخليج ومصرف بيمو والقطاع المصرفي الخاص ككل قبل الأزمة وبين المعيار الدولي لجنة بازل حيث كانت قيم مستوى المعنوية للفروق أكبر من 0.05 وبالتالي فهي ضمن المعيار الدولي في حين تبين وجود فروق جوهرية في نسب كفاية رأس المال بين باقي مصارف الدراسة قبل الأزمة والمعيار الدولي لجنة بازل وذلك لصالح مصارف الدراسة حيث كانت قيم مستوى المعنوية للفروق أصغر من 0.05 وبالتالي نسب كفاية رأس المال لدى هذه المصارف كانت أعلى من المعيار الدولي قبل الأزمة السورية .

2 - في ظل الأزمة السورية :

الجدول رقم (28)

اختبار ستودنت أحادي العينة للفروق في نسب كفاية رأس المال بين مصارف الدراسة في ظل الأزمة وبين المعيار الدولي
لجنة بازل

One-Sample Test Value = 0.08				
Sig. (2-tailed)	t	Std. Deviation	Mean	
.001	5.878	.032377975	.14728691	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والخليج
.001	5.374	.103081975	.27584716	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيبيلوس
.264	1.215	.184271127	.15912624	نسبة كفاية رأس المال لمصرف سوريا والمهجر
.001	5.498	.090645392	.25618472	نسبة كفاية رأس المال لمصرف عودة
.040	2.521	.371930768	.41152609	نسبة كفاية رأس المال للمصرف الدولي
.000	13.887	.032415749	.23915353	نسبة كفاية رأس المال للمصرف العربي
.000	6.997	.032655253	.16078604	نسبة كفاية رأس المال لمصرف بيمو
.000	7.377	.059700966	.23570153	نسبة كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول 28 عدم وجود فروق جوهرية في نسبة كفاية رأس المال فقط بين مصرف سوريا والمهجر وبين المعيار الدولي لجنة بازل حيث كانت قيمة مستوى المعنوية للفرق أكبر من 0.05 وبالتالي فهي ضمن المعيار الدولي في حين تبين وجود فروق جوهرية في نسب كفاية رأس المال بين باقي مصارف

الدراسة في ظل الأزمة وبين المعيار الدولي لجنة بازل وذلك لصالح مصارف الدراسة حيث كانت قيم مستوى المعنوية للفروق أصغر من 0.05 وبالتالي نسب كفاية رأس المال لدى هذه المصارف كانت أعلى من المعيار الدولي في ظل الأزمة السورية .

وذلك بسبب حرص السلطات النقدية و التشريعية في سورية على فرض زيادات متتالية على رؤوس اموال المصارف تلبية لمقررات لجنة بازل 1-2

سادساً : دراسة اثر النسب المالية معاً على كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل حسب فترة الدراسة :

1 - دراسة اثر النسب المالية معاً على كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل ما قبل الأزمة (استخدمت الباحثة في هذا الاختبار تحليل الانحدار المتعدد بطريقة الإدخال الخطوي)

الجدول رقم (29)

النسب المالية ذات الأثر المعنوي المتضمنة في نموذج الانحدار

Coefficients				
Sig.	T	Unstandardized Coefficients		Model
		Std. Error	B	
.946	.070	.094	.007	(Constant)
.007	4.013	.399	1.603	نسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول رقم 29 أن نسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي هي النسبة المالية الوحيدة ذات الأثر المعنوي في كفاية رأس المال في نموذج الانحدار المتعدد ما قبل الأزمة حيث كان معامل الانحدار البالغ 1.603 معنوي لان مستوى المعنوية المقابل له البالغ 0.007 أصغر من مستوى الدلالة 0.05

الجدول رقم (30)

اختبار أثر النسب المالية معا على كفاية رأس المال لدى قطاع الدراسة ما قبل الأزمة

Model Summary					
Sig.	F	Adjusted R Square	R Square	R	Model
.007 ^a	16.100	.683	.729	.854	1

يظهر الجدول رقم 30 أن معامل الارتباط المتعدد لنموذج الانحدار بلغ 0.854 والذي يدل على وجود ارتباط طردي قوي بين نموذج الانحدار المتمثل بنسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي وبين كفاية رأس المال ، وأن المساهمة النسبية لهذا النموذج في تفسير التغير في كفاية رأس المال المقابلة لمعامل التحديد المعدل بلغت 68.3 %

الجدول رقم (31)

النسب المالية ذات الأثر غير المعنوي المستبعدة من نموذج الانحدار

Excluded Variables			
Sig.	t	Beta In	Model
.179	-1.563-	-.328	نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي الخاص
.805	-.260-	-.228	نسبة الائتمان لدى القطاع المصرفي الخاص
.129	1.819	.338	نسبة العائد على رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول رقم 31 النسبة المالية الثلاث المستبعدة من نموذج الانحدار المتعدد لأن معامل انحدار كل منها كان غير معنوي عند مستوى الدلالة 0.05

2 - دراسة اثر النسب المالية معاً على كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل في ظل الأزمة

الجدول رقم (32)

النسب المالية ذات الأثر المعنوي المتضمنة في نموذج الانحدار

Coefficients				
Sig.	T	Unstandardized Coefficients		Model
		Std. Error	B	
.001	6.274	.074	.464	(Constant)
.020	-3.145-	.124	-.390-	نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول رقم 32 أن نسبة السيولة لدى القطاع المصرفي هي النسبة المالية الوحيدة ذات الأثر المعنوي في كفاية رأس المال في نموذج الانحدار المتعدد في ظل الأزمة حيث كان معامل الانحدار البالغ -0.39 معنوي لان مستوى المعنوية المقابل له البالغ 0.02 أصغر من مستوى الدلالة 0.05

الجدول رقم (33)

اختبار أثر النسب المالية معاً على كفاية رأس المال لدى قطاع الدراسة ما قبل الأزمة

Model Summary					
Sig.	F	Adjusted R Square	R Square	R	Model
0.02	9.89	.560	.622	-.789	1

يظهر الجدول رقم 33 أن معامل الارتباط المتعدد لنموذج الانحدار بلغ 0.789 والذي يدل على وجود ارتباط عكسي قوي بين نموذج الانحدار المتمثل بنسبة السيولة لدى القطاع المصرفي وبين كفاية رأس المال ، وأن المساهمة النسبية لهذا النموذج في تفسير التغير في كفاية رأس المال المقابلة لمعامل التحديد المعدل بلغت 56 %

الجدول رقم (34)

النسب المالية ذات الأثر غير المعنوي المستبعدة من نموذج الانحدار

Excluded Variables			
Sig.	T	Beta In	Model
.339	-1.058-	-.267-	نسبة الائتمان لدى القطاع المصرفي الخاص
.554	.633	.171	نسبة مخاطر رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص
.223	1.390	.325	نسبة العائد على رأس المال لدى القطاع المصرفي الخاص

يظهر الجدول رقم 34 النسبة المالية الثلاث المستبعدة من نموذج الانحدار المتعدد لأن معامل انحدار كل

منها كان غير معنوي عند مستوى الدلالة 0.05

النتائج والتوصيات:

في ضوء التحليلات النظرية والعملية التي قمنا بها في هذه الدراسة يمكن عرض النتائج والتوصيات التي تم الحصول عليها كما يلي :

أولاً :

النتائج:

- 1 - تعاني المصارف في سورية من تأثير كبير بهذه الأحداث مما يؤثر على أعمالها وأرباحها ونتائجها وذلك على الرغم من أنها في الإجمال مصارف حديثة التأسيس لكنها استطاعت الصمود إذ لم تشهد السوق السورية أي عملية إفلاس أو فشل مالي في أي مصرف سواء أكان إسلامياً أو تقليدياً ، أي يمكن القول أنها استطاعت إلى حد ما إدارة الأزمة التي تمر بها
- 2 - تعاني هذه المصارف من حالات عسر وعدم سداد كبيرة منذ عام 2011 فاحتل مخصص تدني الخسائر الائتمانية والديون المشكوك فيها لدى المصارف المرتبة الثانية بين المصاريف وقد شهد هذا البند نمواً وتضاعفاً كبيراً خلال هذه الفترة
- 3 - ارتفاع نسبة مخاطر رأس المال في الفترة بعد 2011 وذلك بسبب انخفاض القيمة السوقية لأصول المصرف مقارنة بالقيمة السوقية لخصومه وهذا قبل خطر عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته حين يواجه حقوق ملكية سالبة
- 4 - واجهت المصارف السورية ثغرات وسحوبات كبيرة في ودائعها بعد 2011 وتهريب معظم الاموال المستثمرة إلى خارج البلاد وانخفاض الودائع بشكل كبير أدت إلى انخفاض قيمة أسهم البنوك في سوق الأوراق المالية بنسبة كبيرة فكانت سبب إضافياً لانعدام الثقة الاستثمارية والمصرفية خلال الفترة الراهنة
- 5 - المصارف السورية تحتفظ بنسبة مرتفعة من الأموال الجاهزة بالمقارنة مع التزاماتها الأمر الذي يؤثر على عوائدها وعليه أن تكون النسبة منخفضة قدر الإمكان
- 6 - التزمت المصارف العامة بالإيفاء بمقررات بازل 2 وتضمنها مخاطر السوق وقد ارتفعت النسبة بعد عام 2011 وكان سبب ذلك تطبيق كل المصارف لقرارات المركزي بزيادات متتالية لرؤوس أموالها للوصول للحد الأدنى مما أكسبها ملاءة مالية أكبر وقدرة على لمواجهة الخطر والأحداث الطارئة مما يدعم بشكل كبير أي محاولة لزيادة الائتمان وتخفيض المخاطر والمخصصات ومواجهة كافة الخسائر التي تعرضت لها الموجودات

7 - قطاعنا المصرفي وسلطاننا النقدي في سورية قد أرسى خلال سنوات العمل الأخيرة أساسات واضحة قضت باعتماد المعايير والقواعد المعمول بها في الصناعة المصرفية العالمية

ثانياً

التوصيات :

1 - الإفصاح : ضرورة إفصاح المصارف الخاصة في سورية عن كافة بياناتها وقوائمها المالية بشفافية أكبر، وإجراء توحيد للمسميات الرئيسية لبنود القوائم المالية وذلك بالتنسيق مع المصرف المركزي لأن عرض البيانات والقوائم بطرق مختلفة يصعب تحليلها ومقارنتها وتقييم نتائجها

2 - التنسيق: العمل على التنسيق والتواصل بين القائمين على وضع السياسات النقدية والسياسات المالية في سورية وبين إدارة المصارف بهدف تخفيف حدة التقلبات الاقتصادية التي قد تتعرض لها نتيجة التغيرات الطارئة الناجمة عن العمل المالي والمصرفي والتي تؤثر سلباً على استقرار المصارف وخصوصاً عندما لا تتناسب مع الوضع الذي يمر به المصرف

3 - السيولة : على المصارف الخاصة العاملة في سورية تأمين بدائل وخطط لتحقيق كفاية السيولة وحسن سير العمل والتنفيذ بدلاً من تجميد كل هذا المقدار من الأموال بشكل سائل وتطوير أدوات جديدة لإدارة السيولة التي في السوق النقدية وسوق رأس المال وابتكار طرق واساليب جديدة للعمل المصرفي تتناسب مع الظروف التي قد تمر بها المؤسسات المالية والمؤسسات المصرفية بشكل خاص

4 - إعادة النظر في طرق احتساب مخصصات الديون المشكوك فيها لأنها أصبحت عبئاً حقيقياً على نتائج أعمال المصارف العاملة في سورية

5 - ضرورة قيام المصارف بتحليل وترشيد نفقاتها بما يتناسب مع القدرات المالية نظراً للظروف الصعبة التي تمر بها والتي تحقق انخفاضاً حاداً في سعر أسهمها وفي قيمة موجوداتها وزيادة في الخسائر وضعف في العوائد بشكل متتالي منذ عام 2011

6 - تأكيد أهمية التعلم والاستفادة من هذه الالتزامات التي تمر بها المصارف ككل وتوثيقها ضمن تقارير مع شرح تفصيلي لهذه المسببات واقتراح الطرق التي يجب اتباعها يتم علاجها بهدف زيادة الخبرة من الحد من تعرض البنك للالتزامات المالية أو المصرفية

7 - ضرورة سعي الحكومة السورية متمثلة بالبنك المركزي تحسين التصنيفات الائتمانية السياسية لأن ذلك يشكل عاملاً أساسياً في تخفيض المخاطر على المصارف وبالتالي تقليل الحاجة الى رساميل إضافية لدعم معدلات كفاية رأس المال وفقاً لمعايير بازل3

8 - التحكم بحركة رأس المال وكذلك الحفاظ على قاعدة دخل ثابت ومتواصل وهذا يرتبط بشكل أساسي بضرورة تنويع المصارف ونشاطاتها إلى أبعد الحدود من الاعمال التقليدية كما في بازل الجديدة.

المراجع:

المراجع العربية:

1. هندي، منير إبراهيم 1996 "إدارة المصارف التجارية" مدخل اتخاذ القرار، الطبعة الثانية، المكتب العربي الحديث.
2. ابو عراج، كمال، شرف، النقود والمصارف، كلية الاقتصاد، منشورات جامعة دمشق .
3. عبد الفتاح. مقررات لجنة بازل بخصوص كفاية رأس المال والإجراءات التنفيذية التي قام بها البنك المركزي الأردني لتنفيذ ذلك. بحث مقدم لملتقى الإجراءات التي قامت بها السلطات النقدية العربية لتنفيذ مقررات لجنة بازل، اتحاد المصارف العربية 1993.
4. بهاء الدين ، سعد ،(1992) ،"التمويل في منظمات الاعمال "، لاتوجد دار نشر، الطبعة الثانية.
5. حشاد ، نبيل ،"دليلك للتصنيف الائتماني الخارجي و التصنيف الائتماني الداخلي.
6. حشاد، نبيل ،2005،"دليلك الى إدارة المخاطر المصرفية "مركز البحوث والدراسات المالية والمصرفية ،الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية.
7. حماد ، طارق عبد العال (2003)، "موسوعة المعايير المحاسبية: عرض القوائم المالية "، الجزء الثاني، الدار الجامعية .
8. حنفي، عبد الغفار - أبو القحف ، عبد السلام (2000) "تنظيم إدارة البنوك "، المكتب العربي الحديث .
9. حوراني، اكرم، حساني، عبد الرزاق ، النقود والمصارف، كلية الاقتصاد، منشورات جامعة دمشق ص 183-184
10. د الغندور، حافظ كامل، "محاور التحديث الفعال في المصارف العربية " ، اتحاد مصارف العرب، 2003 .
11. الزيدانين ، جميل سالم ،"اساسيات الجهاز المالي، المنظور العالمي" ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر 1999.
12. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 6، 2006.
13. سيرين ، سميح أبو رضى ،"الجامعة الإسلامية " غزة ، مايو 2007 .
14. شلش ،أبو الوفا فهمي (2001) "حول المعيار الجديد لمعيار كفاية رأس المال - مقترحات لجنة بازل "، النشرة الاقتصادية لبنك مصر ،العدد الأول والثاني .
15. الشماع ، خليل محمد حسن ،أساسيات العمليات المصرفية ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ص166

16. عبد الخالق، جودة 1990، "الاقتصاد الدولي : من المزايا النسبية في التبادل المتكافئ"، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية.
17. عبد المطلب عبد الحميد: العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية / مصر، 2001.
18. عبيد ، عاطف (1980)، " مصادر تمويل المشروعات " ، دار النهضة العربية ، ص 117.
19. علي شاهين، إدارة المصارف، جامعة غزة الإسلامية عام 2003، ص 13 – 17.
20. عمر، محمود عبد السلام 1996 ،"مدى استجابة المصارف الدولية والعربية لقرارات لجنة بازل "الدراسات المصرفية ، العدد الثاني .
21. الغندور، كامل "محاور التحديث الفعال في المصارف العربية – فكر ما بعد الحداثة ، اتحاد المصارف العربية .
22. كعدان، حسان، الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي مع دراسة حالة تطبيقية عن المصرف التجاري السوري، أطروحة دكتوراه 1997.
23. محمد ،سويلم (1986)،"إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية – مدخل مقارنة مكتبة الجلاء ، القاهرة.
24. محمد، سالم (د.ت) .دراسة استجابة المصارف السورية للتحويل إلى مصارف شاملة، المعهد العالي لإدارة الأعمال، دمشق، 1 .
25. محمود، محمود عبد العزيز (1996) ،"معدل كفاية رأس المال للبنوك وفقا لاتفاقية بازل والتطبيق في جمهورية مصر العربية "،سلسلة أوراق للمناقشة ، المعهد المصرفي، القاهرة يناير.

الدراسات والبحوث

1. كنعان، علي .(2003) .بحث بعنوان :الاصلاح المصرفي في سورية، بتصرف، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، دمشق.
2. دراسة بعنوان : القطاع المصرفي السوري واقع وفاق .(2007) . بتصرف، اعداد المركز الاقتصادي السوري، سورية.

المجلات:

- مجلة التكوين والتنمية العدد 1 – المجلد 38 ، مارس 2001م.
- مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية العدد 185، 1996 .

القوانين والمراسيم:

- 1 - قانون إحداث المصرف الصناعي والموقع الإلكتروني للمصرف الصناعي.

- 1 - المراسيم الخاصة بمصرف التسليف الشعبي.
- 1 - المراسيم الخاصة بمصرف التوفير ونظام العمليات والتعليمات التنفيذية لدى المصرف.
- 1 - مرسوم إحداث المصرف العقاري وتعديلاته والموقع الالكتروني للمصرف العقاري.

المراجع الأجنبية:

1. 1 basel committee on banking supervision , "report of the steering committee on regulatory capital ", basel , may 2001.
2. 2 bassisq ,(1995), gestation des risques et gestion actif-passif des banques , dalloz, paris
3. 3 Coussergues, 2002, gestion de la banque , du diagnostic la strategie , paris .
4. 4 Darmon .1998. strategies bancaires et gestion de bilan . paris .
5. 5 DURBERNET.M(1997).gestion actif passif et tarification des services bancaires. Economica .paris.
6. 6 lamargue,2003 , gestion bancaire , pearson education , paris .
7. 7 -Tariqullah Khan et Habib Ahmed: La gestion des risques; analyse de certains aspects lies a l'industrie de la finance islamique, institut Islamique de Recherches et de formation/ BID, Jeddah/ RAS, 1432H – 2002.

الانترنت:

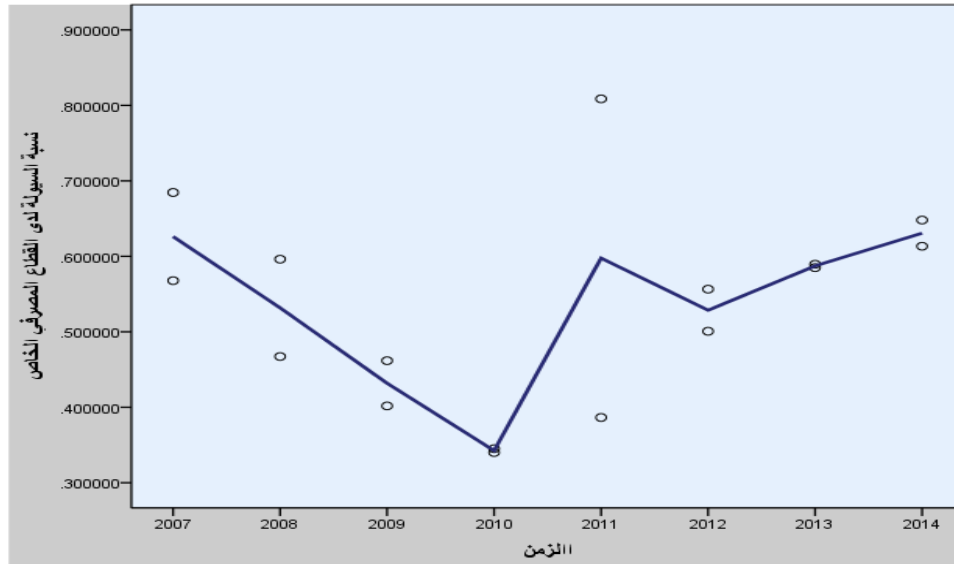
- <http://www.bis.org/publ/bcbs.pdh>.
- [http:// www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/credit-board-ar.htm](http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/credit-board-ar.htm) .
- www.wikipedia.org

الملاحق

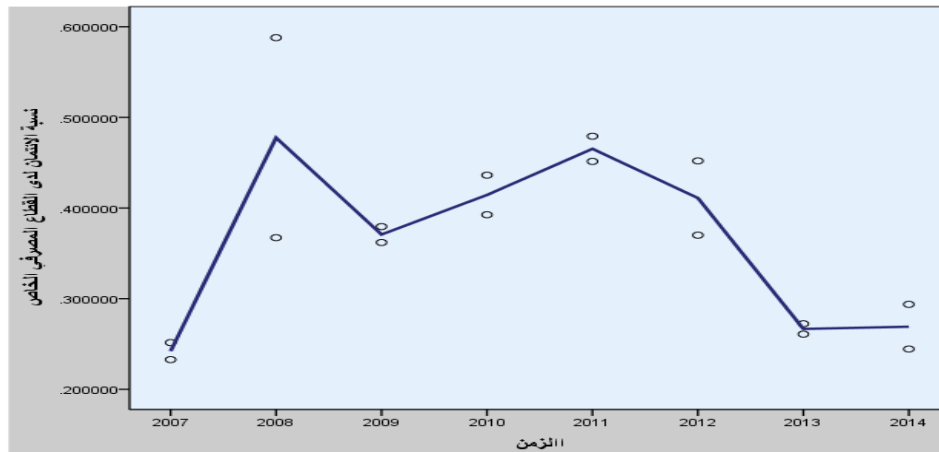
قائمة المركز المالي المجمعة للمصارف التقليدية Consolidated Statement of Financial position of conventional Banks									
الأرقام بمليين الليرات السورية									الملحق رقم (1)
Statement of Financial position	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	البيان
ASSETS:									الموجودات:
Cash and Balances at Central Bank	68,490	79,011	104,645	128,155	78,632	115,698	130,444	164,210	نقد وإرصدة لدى مصرف سورية المركزي
Balances at Banks	73,703	79,911	69,868	57,328	81,741	83,605	160,654	203,765	إرصدة لدى المصارف
Deposits at Banks	40,598	47,013	69,578	90,221	34,290	24,066	45,168	52,493	إيداعات لدى المصارف
Financial Assets Held for Trading	365	311	320	349	394	10	9	10	موجودات مالية للمتاجرة
Direct Credit Facilities, Net	65,903	110,186	146,686	219,997	202,702	159,257	130,505	129,682	صافي تسهيلات ائتمانية مباشرة
Financial Assets- Loans and advances to banks	5,335	5,758	4,451	2,415	6,641	978	-	-	موجودات مالية - قروض وسلف
Financial Assets Available for Sale	5,445	2,621	11,292	18,185	19,756	14,517	19,803	15,445	موجودات مالية متوفرة للبيع
Investments in Affiliates	-	-	-	-	-	350	359	369	استثمارات في شركات خلية
Derivative Financial Instruments	-	1	-	-	-	-	-	-	مشتقات مالية
Financial Assets Held to maturity	474	438	2,697	6,925	10,080	16,304	35,538	35,068	موجودات مالية مصطف بها حتى تاريخ الاستحقاق
Projects in progress	0	227	418	263	-	-	-	-	مشاريع قيد التنفيذ
Fixed Assets	6,019	10,082	13,835	16,774	17,901	17,032	16,535	16,764	موجودات ثابتة
Intangible Assets	529	542	519	491	460	458	431	952	موجودات غير ملموسة
Deferred Tax Assets	130	159	232	402	527	2,079	5,206	5,133	موجودات ضريبية مؤجلة
Other Assets	2,635	3,638	3,716	4,614	3,197	3,720	5,289	9,163	موجودات أخرى
Statutory blocked funds with Central Bank of Syria	1,438	2,015	3,282	4,882	6,334	7,838	12,339	15,880	الوديعة المجمدة لدى المصرف المركزي
Total Assets	271,064	341,913	431,539	551,001	462,653	445,912	562,281	648,935	مجموع الموجودات
Liabilities, shareholders' equity and minority:									المطلوبات وحقوق المساهمين والأقلية:
Liabilities:									المطلوبات:
Banks Deposits	10,954	16,888	21,693	27,252	36,587	31,001	53,370	63,823	ودائع مصارف
Customers Deposits	223,902	275,515	346,816	441,331	327,399	310,441	393,783	446,858	ودائع عملاء
Cash Margins	10,021	13,641	15,105	14,591	20,149	15,445	13,325	16,672	تأمينات نقدية
Dues to Bank	-	-	713	-	-	-	-	-	نعم داتته للمصرف المسيطر
Sundry Provisions	107	259	128	211	392	1,126	3,793	5,764	مخصصات متنوعة
Loans and Borrowing	-	-	-	281	334	464	861	1,188	أموال مقرضة مساندة
Provision for Income Tax	784	1,304	1,249	1,432	1,143	23	1	70	مخصص ضريبة الدخل
Deferred Income Tax Liabilities	-	-	-	59	41	72	42	15	مطلوبات ضريبية مؤجلة
Other liabilities	6,538	5,508	6,378	9,830	8,931	16,432	13,343	10,606	مطلوبات أخرى
Total liabilities	252,306	313,115	392,081	494,987	394,977	375,003	478,518	544,996	مجموع المطلوبات
Shareholders' Equity:									حقوق المساهمين:
Authorized Capital	16,750	24,750	34,500	50,085	59,645	59,895	59,895	59,895	رأس المال المصرح به
Unsubscribed Capital	-	-	-	-	(1,128)	(1,128)	(1,045)	(821)	رأس المال غير المكتتب به
Capital Issued and Subscribed and Paid in Full	16,750	24,750	34,500	50,085	58,517	58,767	58,849	59,074	رأس المال المصرح والمكتتب به
issuance primume	148	140	140	130	130	130	130	130	عائدة الإصدار
Increased Capital Expenses	-	-	-	(93)	(17)	-	-	-	مصاريف زيادة رأس المال
Legal Reserve	315	755	1,225	1,713	1,902	1,902	1,902	1,923	احتياطي قانوني
Special Reserve	315	755	1,225	1,713	1,812	1,812	1,812	1,833	احتياطي خاص
Accumulated Change in Fair Value	(12)	(92)	128	190	144	358	274	166	التغير المتراكم في القيمة العادلة للموجودات المالية المتوفرة للبيع
Retained Earnings unrealized / (Accumulated losses)	2,037	3,581	3,585	2,258	(839)	(10,172)	(34,687)	(43,480)	أرباح متورة محققة / (خسائر متراكمة)
General Reserve for Financing Risks	-	-	-	866	1,518	1,518	1,518	1,518	احتياطي عام لمخاطر التمويل
Retained Earnings Unrealized	(796)	(1,312)	(1,587)	(1,091)	4,270	16,353	53,712	82,698	أرباح (خسائر) متورة غير محققة
Total Shareholders' Equity	18,757	28,578	39,217	55,769	67,436	70,667	83,510	103,862	مجموع حقوق المساهمين
Minority Interest	-	220	242	245	241	241	253	275	حقوق الأقلية
Total Shareholders' Equity	18,757	28,798	39,458	56,014	67,677	70,908	83,763	104,137	مجموع حقوق المساهمين
Total Liabilities & Shareholders' Equity	271,063	341,913	431,539	551,001	462,653	445,912	562,281	649,133	مجموع المطلوبات وحقوق المساهمين

الرسوم البيانية :

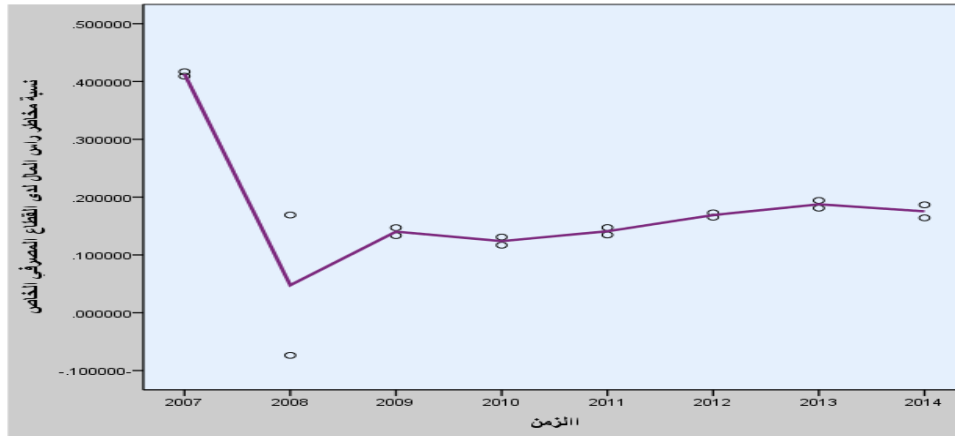
1 - المنحنيات البيانية لتغير النسب المالية لدى القطاع المصرفي ككل خلال الفترة الزمنية للدراسة :



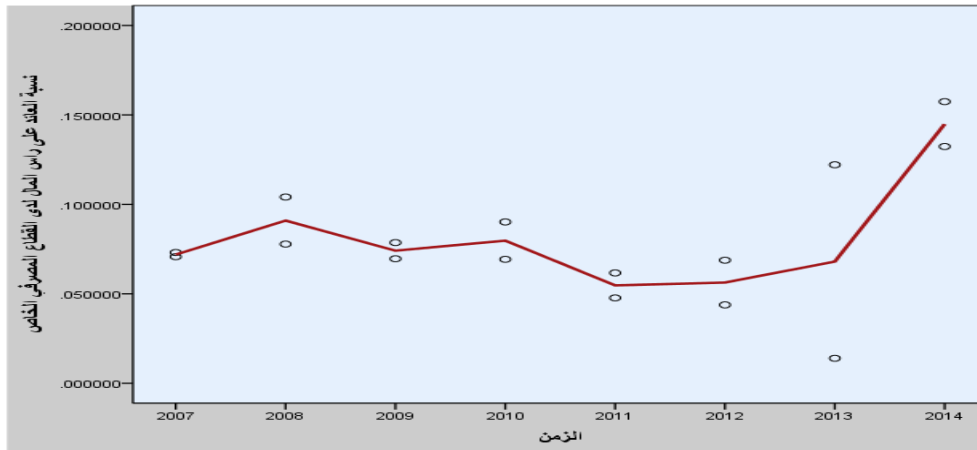
شكل رقم 5- المنحنى البياني لتغير نسبة السيولة



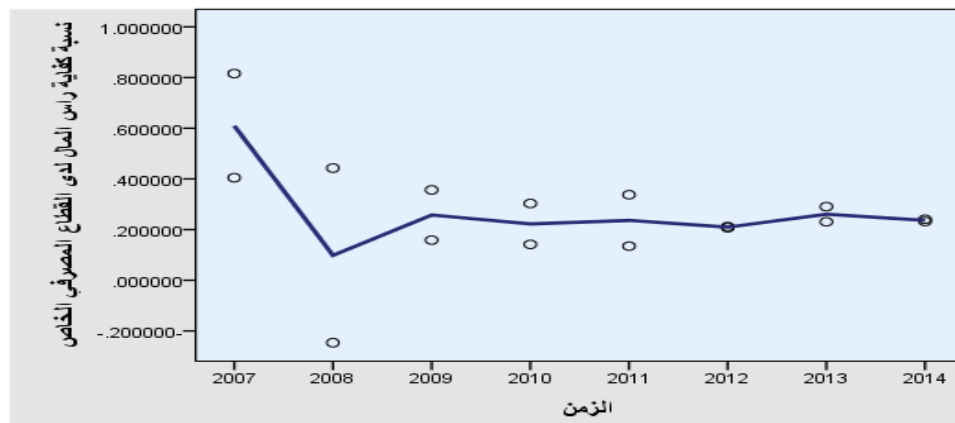
شكل رقم 6- المنحنى البياني لتغير نسبة الائتمان



شكل رقم 7- المنحنى البياني لتغير نسبة مخاطر رأس المال

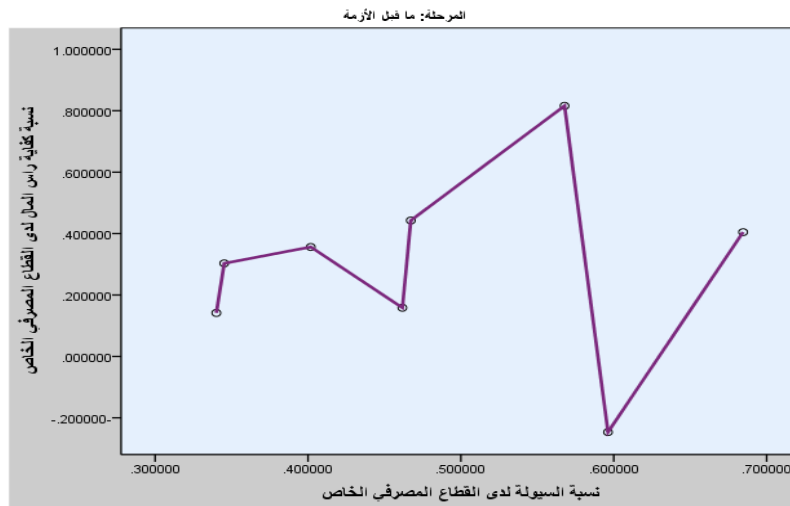


شكل رقم 8- المنحنى البياني لتغير نسبة العائد على رأس المال

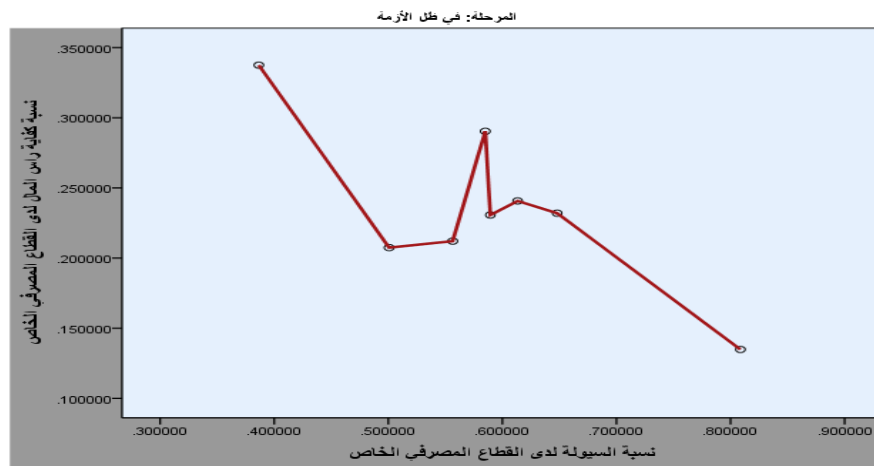


شكل رقم 9- المنحنى البياني لتغير نسبة كفاية رأس المال

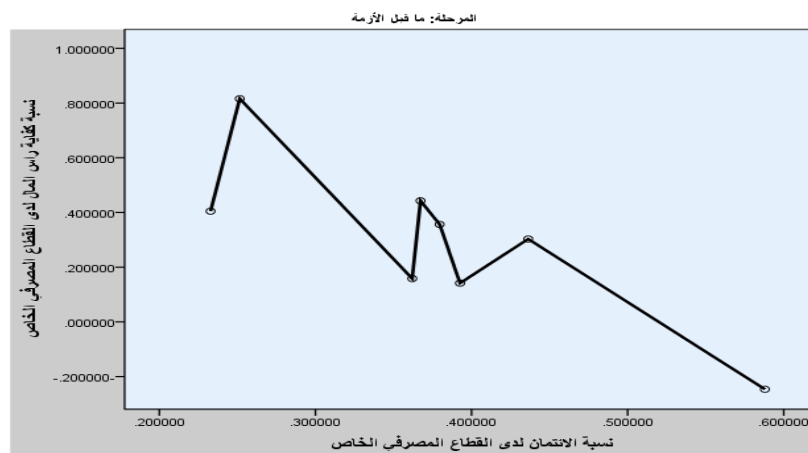
2 - المنحنيات البيانية للعلاقة بين النسب المالية وكفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي ككل خلال فترتي الدراسة :



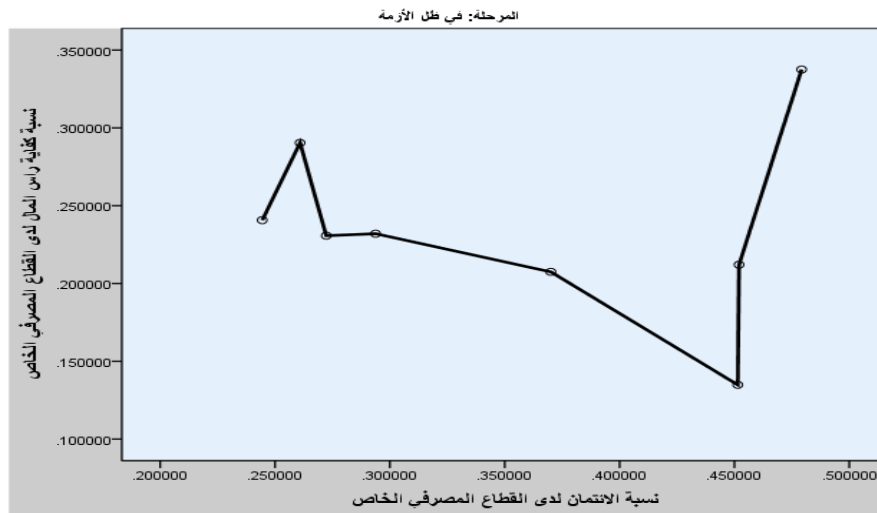
شكل رقم 10- منحنى العلاقة بين السيولة وكفاية رأس المال قبل الأزمة



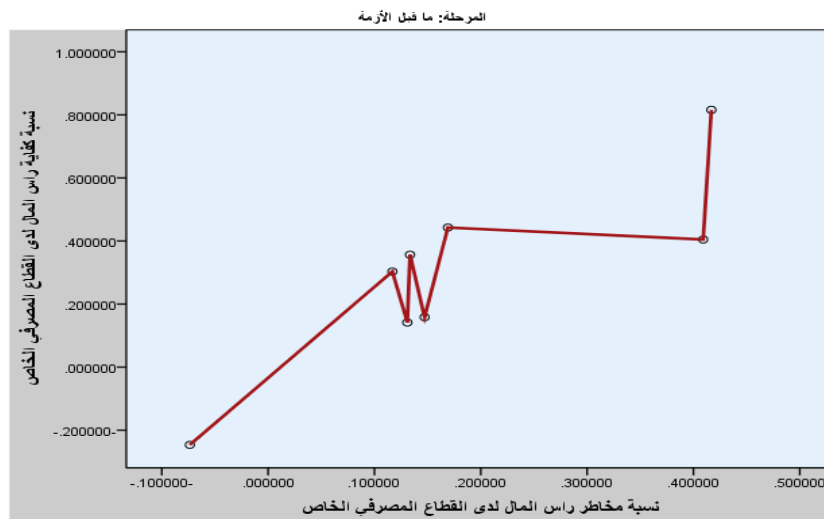
شكل رقم 11- منحنى العلاقة بين السيولة وكفاية رأس المال في ظل الأزمة



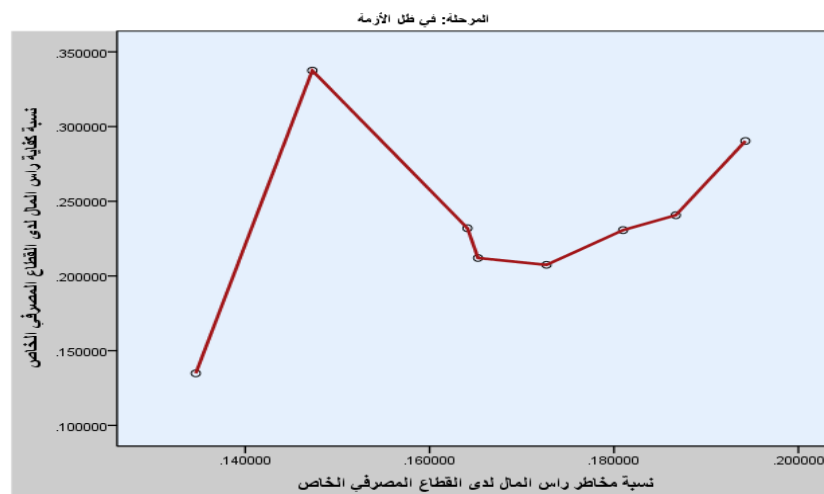
شكل رقم 12- منحنى العلاقة بين الائتمان وكفاية رأس المال قبل الأزمة



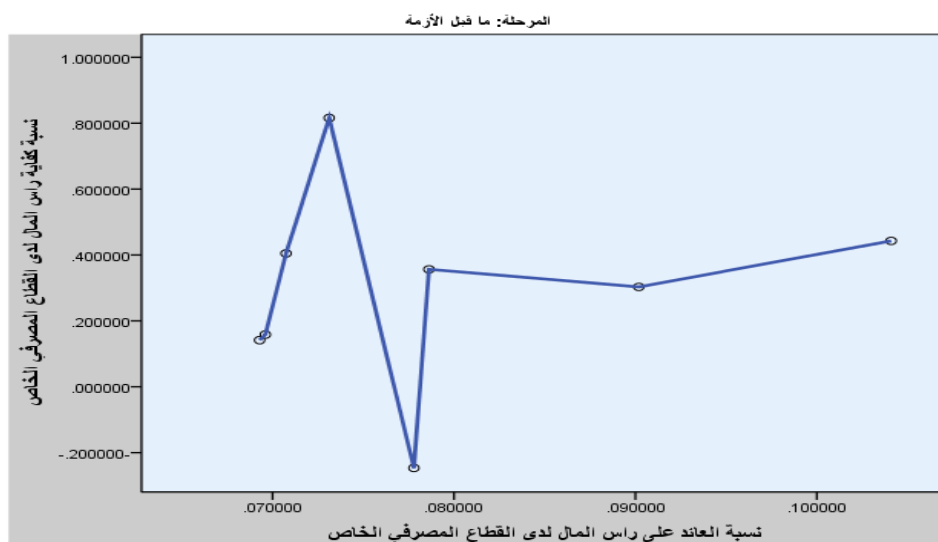
شكل رقم 13- منحنى العلاقة بين الائتمان وكفاية رأس المال في ظل الأزمة



شكل رقم 14- منحنى العلاقة بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال قبل الأزمة



شكل رقم 15- منحنى العلاقة بين مخاطر رأس المال وكفاية رأس المال في ظل الأزمة

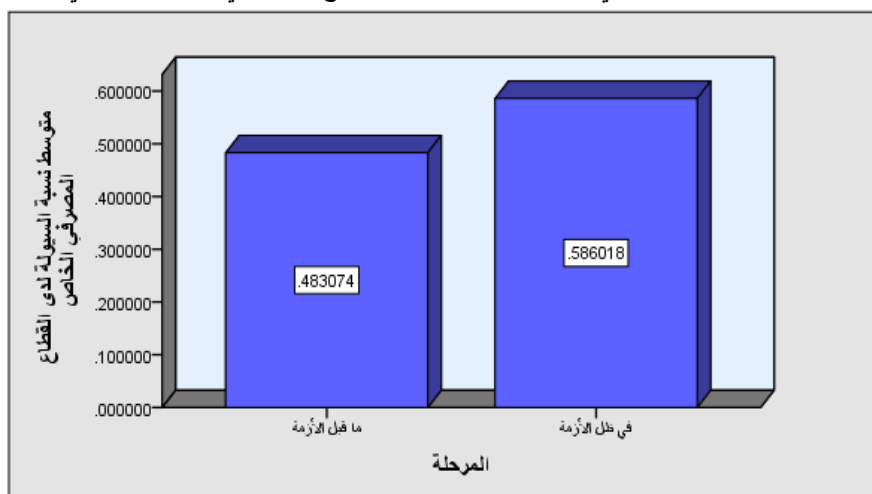


شكل رقم 16- منحنى العلاقة بين العائد على رأس المال وكفاية رأس المال قبل الأزمة

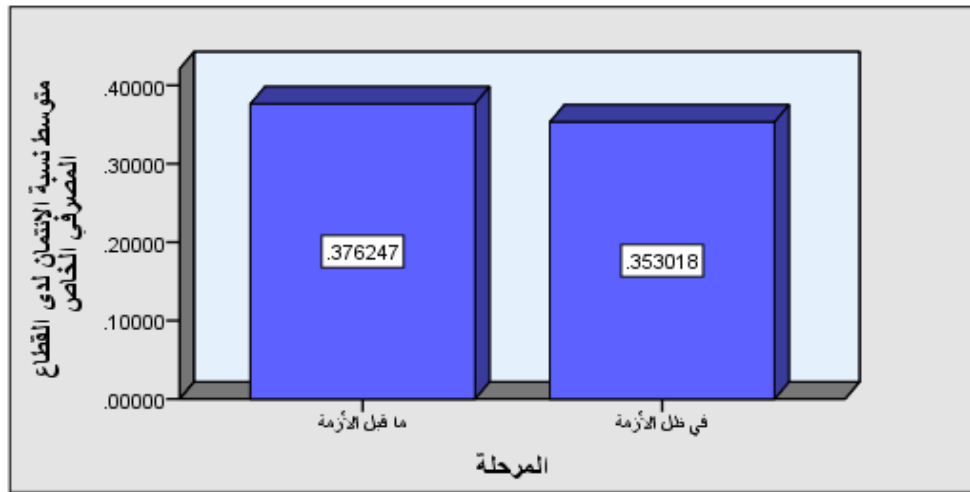


شكل رقم 17- منحنى العلاقة بين العائد على رأس المال وكفاية رأس المال في ظل الأزمة

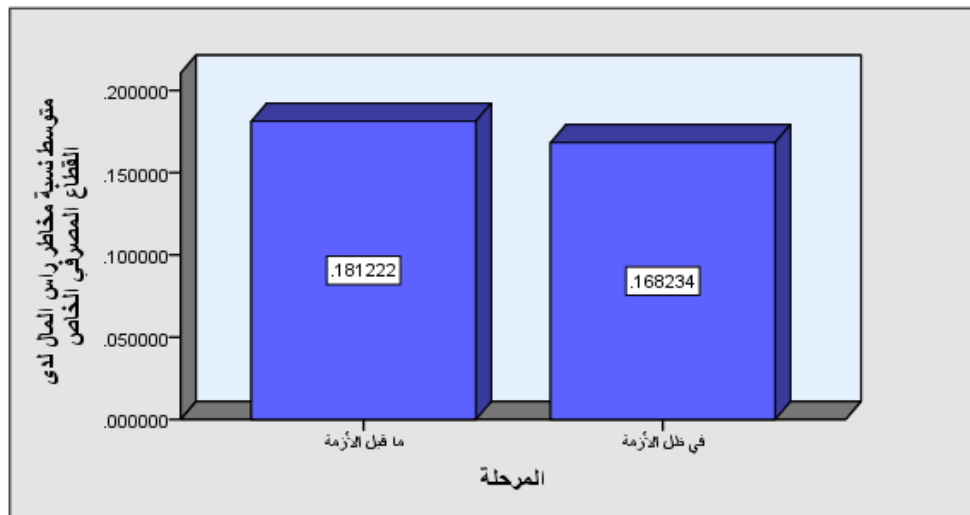
3 - الأعمدة البيانية للفروق في النسب المالية لدى القطاع المصرفي ككل بين فترتي الدراسة :



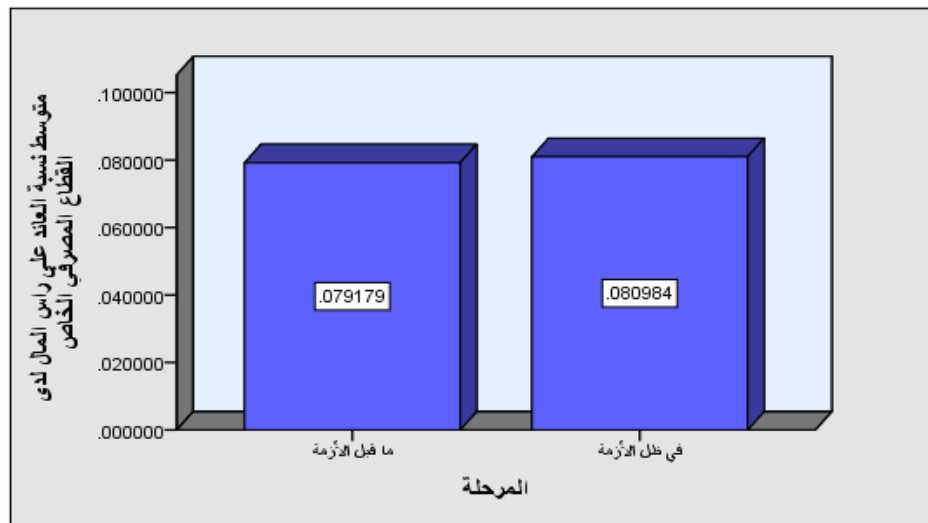
شكل رقم 18- نسبة السيولة ما قبل الأزمة ونسبة السيولة في ظل الأزمة



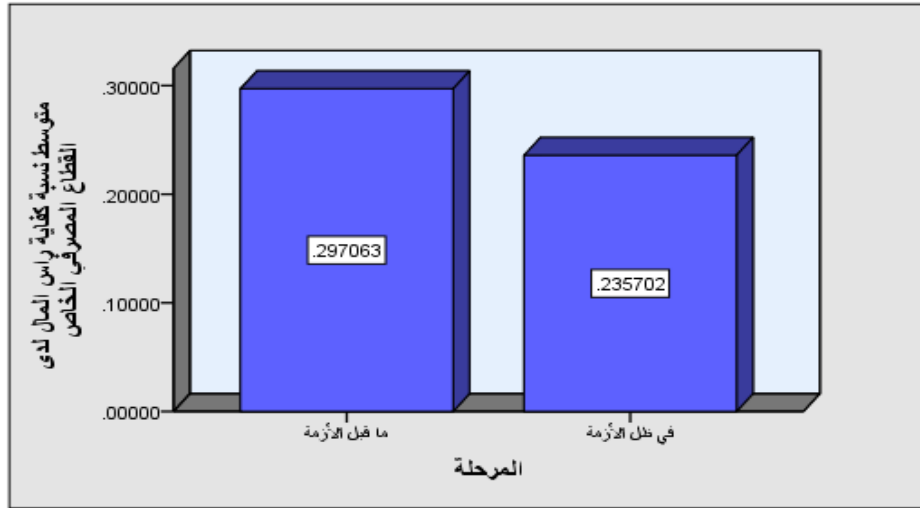
شكل رقم 19- نسبة الائتمان ما قبل الأزمة ونسبة الائتمان في ظل الأزمة



شكل رقم 20- نسبة مخاطر رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة مخاطر رأس المال في ظل الأزمة



شكل رقم 21- نسبة العائد على رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة العائد على رأس المال في ظل الأزمة



شكل رقم 22- نسبة كفاية رأس المال ما قبل الأزمة ونسبة كفاية رأس المال في ظل الأزمة